1985
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

مجلة البحوث
في العلوم المالية والمحاسبية

مجلة علمية محكمة سداسية متخصصة
في العلوم المالية و المحاسبية تصدر
عن كلية العلوم الاقتصادية والتجارية
وعلوم التسيير

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة -الجزائر

رقم الإيداع : ..... العدد: 2016/01 ر.د.م.د: .....

افتتاحية إصدار المجلة

في إطار النشاط العلمي لكلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بجامعة محمد بوضياف بالمسيلة، أصدرت مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبية، وهي مجلة علمية محكمة سداسية تعنى بالدراسات والأبحاث في المجالات المالية والمحاسبية والتخصصات ذات الصلة، تهدف المجلة إلى الارتقاء بالبحوث العلمية من خلال بنشر البحوث المبتكرة والتي تتسم بالأصالة العلمية والجدية ومتابعة المستجدات والتطورات الحديثة والمعاصرة في ميدان العلوم المالية والمحاسبة، يشرف على المجلة نخبة من الأساتذة ذوي الاختصاص على المستوى الوطني والدولي، ذوي الخبرة والكفاءة العالية المشهود لهم بها.

وبهذه المناسبة ندعو الباحثين والمهتمين في مجال العلوم المالية والمحاسبية لتقديم بحوثهم للنشر بالمجلة، علما أن جميع البحوث المقدمة للنشر تخضع لشروط التقييم والنشر المتعارف عليها.

وأخيرا كلنا أمل أن تكون هذه المجلة وسيلة للمساهمة والاتصال والرقي بالمستوى العلمي بين المهتمين بالعلوم المالية والمحاسبية داخل وخارج الوطن.

أعضاء هيئة التحريري

الرئيس الشرفي للمجلة	أ.د بوطرفاية احمد	مدير جامعة المسيلة
رئيس التحرير	د.بلعجوز حسين	جامعة المسيلة
هيئة التحرير	أ.د بوقرة رابح	جامعة المسيلة
	أ.د برحومة عبد الحميد	جامعة المسيلة
	أ.د دبي علي	جامعة المسيلة
	أ.د بوجلال محمد	جامعة المسيلة
	أ.د سعيدي يحي	جامعة المسيلة
	أ.د خبابة عبد الله	جامعة المسيلة
	د.شريط صلاح الدين	جامعة المسيلة
امين التحرير	د. بن واضح الهاشمي	جامعة المسيلة
الهيئة العلمية	أ.د خبابة عبد الله	جامعة المسيلة
	أ.د براق محمد	المدرسة العليا لتجارة
	أ.د شيح خميسي	جامعة الجزائر 03
	أ.د شنوف شعيب	جامعة بومرداس
	أ.د عقاري مصطفى	جامعة باتنة
	أ.د بن بلغيث مداني	جامعة ورقلة
	أ.د بوثلجة عبد الناصر	جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان
	أ.د يحياوي نعيمة	جامعة باتنة
	أ.د باشوندة رفيق	جامعة سيدي بلعباس
	أ.د يحياوي مفيدة	جامعة بسكرة
	أ.د محمد عبد الله المومني	جامعة جدارة الأردن
	أ.د كمال خليفة ابو زيد	جامعة الإسكندرية مصر
	أ.د جفلاط عبد القادر	جامعة ليل فرنسا
	أ.د بوصوار يوسف	جامعة سعيدة
	أ.د بن بوزيان محمد	جامعة ابوبكر بلقايد تلمسان
	أ.د براقي التيجاني	جامعة سطيف
	أ.د. مؤيد الساعدي	المعهد التقني المسيب العراق
	أ.د مأمون حمدان	جامعة دمشق
	د.نويبات عبد القادر	جامعة المسيلة
	د.عماري زهير	جامعة المسيلة
	د.فرحات عباس	جامعة المسيلة
	د.ولهي بوعلام	جامعة المسيلة
	د.سعودي بلقاسم	جامعة المسيلة
	د.عريوة محاد	جامعة المسيلة
	د.غزي محمد العربي	جامعة المسيلة
	د.غربي حمزة	جامعة المسيلة
	د.لخضر لقليطي	جامعة المسيلة
	د.القري عبد الرحمن	جامعة المسيلة

قواعد النشر بالمجلة

للنشر بالمجلة يشترط جملة من القواعد يجب احترامها، وتتمثل فيما يلي:

- الالتزام بالتحليل العلمي والتقيد بالمعالجة الموضوعية.
- التقيد بالطريقة المنهجية العلمية في كتابة المقال.
- استعمال برنامج Word في الكتابة مع خط للغة العربية Simplifd Arbic بحجم 14 وللغة الاجنبية Time New Roman بحجم 12 مع حدود للصفحة 16.5 سم عرضا و24 سم طول، مع هامش 3 سم على اليمين و2 سم على باقي جوانب الصفحة.
- لا يقل حجم المقال عن 10 صفحات ولا يزيد عن 30 صفحة بما في ذلك الهوامش.
- تكتب الهوامش في نهاية المقال مع الإشارة إلى أرقامها في ثانيا المقال.
- يرسل المقال عن طريق البريد الالكتروني للمجلة.
- يكون المقال جديدا لم يسبق نشره أو تقديمه في ملتقيات.
- يكون المقال مصحوبا بملخص بلغة المقال في حدود 100 كلمة وملخص بلغة ثانية، على أن يكون الملخص الثاني بالغة العربية.
- المقالات المرسلة لا تعاد لأصحابها إلا للمراجعة والتصحيح فقط.
- لا تقبل إلا المقالات المتخصصة في العلوم المالية والمحاسبة، والتخصصات ذات الصلة.
- يستلم الباحث نسختان من العدد المنشور به المقال.
- ترحب المجلة بتقديم دراسات مختصر في حدود 10 صفحات تناول الكتب الجديدة والتعريف بها أو دراسات نقدية علمية وبناءة للمقالات المنشورة.

المقالات المنشورة بالمجلة تعبر إلا آراء أصحابها ولا تعبر عن آراء وتوجهات المجلة.

الفهرس

الرقم	موضوع البحث	اسم ولقب الباحث	جامعة الانتماء	الصفحة
01	التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات في بلدان المغرب العربي – دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس والمغرب -	د. شريـقـي عـمـر	جامعة سطيف	6
02	مدى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في البنوك التجارية في إطار معايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS) لتفعيل رقابتها وتحسين أدائها المصرفي	أ.د. بوقـرة رابـح د. عـريوة محاد	جامعة محمد بوضياف- المسيلة- الجزائر	33
03	دور وأهمية الإبداع المحاسبي والمالي في عملية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية والمالية داخل المؤسسة	د.حسان بوبعاية أ.صالح سراي	جامعة محمد بوضياف- المسيلة- الجزائر	52
04	أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة الجزائرية دراسة ميدانية على شركات المساهمة لولاية بسكرة- الجزائر-	أ.د بن عيشي بشير د. بن عيشي عمار	جامعة بسكرة-الجزائر-	64
05	فاعلية الإفصاح المحاسبي في تقليل الفساد المالي والإداري منظور إداري محاسبي تطبيقي في عينة من المصارف في محافظة بابل	ا.د : مؤيد الساعدي د. قاسم علي عمران البياتي	المعهد التقني المسيب- العراق المعهد التقني المسيب- العراق	81
06	دور الحوكمة وأهميتها في تفعيل جودة ونزاهة القوائم المالية	أ.د بن أعمارة منصور د. حـولـي محمـد	جامعة باجي مختار، عنابة – الجزائر	103
07	اثر الإفصاح المحاسبي على اتخاذ القرارات الاستثمارية في سوق الأوراق المالية	د. بلعجوز حسين د. لقليطي الاخضر	جامعة محمد بوضياف- المسيلة	118
08	*Les impacts de l'application des IAS/IFRS : quelques enseignements empiriques*	*DR.Toubache Chakib*	*Université d'Oran-Algerie*	127
09	*Activating the Role of Audit Committees and Boards of Directors in Restricting Earnings Management Practices: a Perspective of Auditors in Jordan*	*Dr. Mohammed Abdullah Al Momani* *Dr. Mohammed Ibrahim Obeidat*	*JadaraUniversity- jordani*	139
10	*L'interaction Entre Les Inovations Comptables et Les NTIC et Leurs Impacts Sur la Bonne Gouvernance - Cas de La CAAT-*	*Pr. BENBAYER Habib* *BENKAMLA Mohammed Abdelaziz*	*Université d'Oran - Algerie*	156
11	*Foreign exchange market contagion: evidence of DCC and DECO Multivariate GARCH Models*	*Dr. Kamel Si MOHAMMED*	*Ain Temouchent university, Algeria*	*170*

التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات في بلدان المغرب العربي – دراسة مقارنة بين الجزائر، تونس والمغرب -

شريـقي عمر

الرتبة العلمية: أستاذ محاضر

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير – جامعة سطيف –

العنوان الالكتروني: cherigui_omar@yahoo.fr

ملخص:

يعتبر التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات أحد الركائز الرئيسية لممارسة مهنة المراجعة ونجاحها، حيث يُكتسب هذا التأهيل من خلال التعليم والتدريب في ميداني المحاسبة والمراجعة. ويهدف هذا البحث إلى عرض تجارب كل من الجزائر وتونس والمغرب في ميدان تكوين المراجع بجانبيه الأكاديمي والمهني وإجراء دراسة مقارنة بينها، وذلك بغرض التعرف على أوجه القصور في تأهيل المراجع الجزائري ومحاولة معالجتها من خلال الاستفادة من تجربتي تونس والمغرب في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: التأهيل العلمي، التأهيل العملي، مراجع الحسابات، التعليم، التدريب، الامتحان.

Résumé :

La qualification scientifique et pratique de l'auditeur l'un des principaux piliers de l'exercice de la profession d'audit et de son succès, gagnant cette qualification par l'enseignement et la formation dans les domaines de la comptabilité et de l'audit. Cette recherche vise à apporter des expériences de l'Algérie, la Tunisie et le Maroc dans le domaine de la formation académique et professionnelle de l'auditeur et de faire une étude comparative entre eux afin d'identifier les lacunes dans la formation du professionnel algérien et essayer adressée en profitant des expériences de la Tunisie et du Maroc dans ce domaine.

***Mots clés**: la qualification scientifique, la qualification pratique, l'auditeur, l'enseignement, la formation, l'examen.*

مقدمة

إن مهنة المراجعة كباقي المهن تقتضي توفر مجموعة من المعارف المتخصصة في مجال المحاسبة والمراجعة التي يجب توفرها في المترشح لممارسة المهنة، وتشمل هذه المعرفة التعليم في الجامعات والمعاهد المتخصصة والتي تتوج بالشهادات والإجازات المطلوبة، والتدريب المهني وذلك لاكتساب الخبرة المهنية، بالإضافة إلى الإمتحان النهائي الذي يفتح الباب للمترشح لمزاولة المهنة.

وتعتبر مهنة المراجعة من بين المجالات الاقتصادية التي يجب إعطاؤها الأهمية اللازمة في مواجهة التحديات الاقتصادية، ولهذا ستكون دراستنا من أجل الوقوف على تجارب كل من الجزائر وتونس والمغرب باعتبارها الدول الفاعلة في المغرب العربي وتربطها علاقات اقتصادية وتجارية كبيرة مع مختلف دول العالم، وإجراء مقارنة لعناصر التأهيل العلمي والعملي للمراجع بين هذه الدول بالشكل الذي يسمح بالإستفادة من خبرة كل دولة في هذا المجال.

ومن خلال ما سبق، فإنه يمكننا صياغة مشكلة البحث في السؤال الرئيسي التالي: **هل التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات في الجزائر يتوفر على الخصائص والمتطلبات الكفيلة بنجاح وتطور المهنة في ضوء تجربتي تونس والمغرب؟**

على ضوء مشكلة البحث، فإن بحثنا يقوم على فرضية رئيسية وهي: "التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات في الجزائر يشوبه العديد من أوجه القصور مقارنة بتونس والمغرب".

وتنبع أهمية الدراسة المقارنة للتأهيل العلمي والعملي للمراجع بين الجزائر وتونس والمغرب من كون أن هذه البلدان تعرف تطورا اقتصاديا ملحوظا وعلاقات مهمة مع مختلف بلدان العالم وخاصة مع الإتحاد الأوربي، ولذلك سيكون من المفيد جدا التعاون في مجال المراجعة بين أعضاء المهنة في هذه البلدان كتكتل اقتصادي كما هو الحال في الاتحاد الأوربي، وهو ما سيرفع حتما من مستوى وكفاءة المراجعين في هذه الدول ويرتقي بها إلى المستوى الدولي، خاصة وأن العولمة قد فرضت نفسها في كل المجالات.

ويعتبر بحثنا هذا مساهمة علمية تسمح لمختلف الممارسين لمهنة المراجعة في الجزائر والأكاديميين والباحثين في مجال المراجعة بالإطلاع على تجارب كل من تونس والمغرب في مجال تكوين المراجعين وموقع الجزائر من هذه البلدان في هذا المجال.

أولا: مصادر التأهيل العلمي والعملي لممارسة مهنة المراجعة

إن المعرفة المتخصصة لمهنة المراجعة تقتضي الحصول على تأهيل علمي وتأهيل عملي، وتشمل ثلاثة عناصر رئيسية وهي: التعليم للحصول على التأهيل العلمي، التدريب للحصول على التأهيل العملي والإمتحان التأهيلي لتقييم مدى اكتساب الطالب للعنصرين السابقين. وفيما يلي جدول يوضّح لنا أنواع المعرفة التي يجب أن يحصل عليها المراجع ومصادر الحصول عليها:

الجدول رقم (1): معارف وقدرات المراجع ومصادر الحصول عليها.

أنواع المعرفة	مصادر الحصول عليها
معارف عامة حول المراجعة	الجامعة
← فضاءات وظيفية: مراجعة النظم الضريبية والإعلام الآلي	تربصات تكوينية
← الصعوبات والتعقيدات المحاسبية	الخبرة
← معارف قطاعية	تربصات تكوينية (البعض منها) ، الخبرة
← ثقافة الأعمال	الخبرة
← معرفة/ حل المشاكل	الجامعة، الخبرة

Source :*Sourour AMMAR, La compétence de l'auditeur comptable vue par les experts comptables, 27ème congrès de l'association francophone de comptabilité, « comptabilité, contrôle, audit et institution(s) », Tunis, 10-11-12 Mai 2006.*

إن المعارف العامة في المراجعة تكتسب في الجامعة وأثناء التربصات التكوينية، في حين أن بعض الإجراءات الخاصة بهذه المعارف مثل تقييم خطر الرقابة تأتي عن طريق الممارسة، كما أن المعرفة قد تكون واقعية (متعلقة بحدث معين) مثل أنواع الرقابة وأهداف الرقابة، ويمكن أن تتعلق باستراتيجيات خاصة مثل كيفية تقييم خطر الرقابة، وهذا يعني أن هناك حدا أدنى من المعرفة يتم تعليمه في الجامعة ولكن يكتسب بشكل أوسع أثناء التربصات التكوينية والممارسة المتخصصة. أما الأنواع الأخرى من المعرفة التي تخص ميدان المراجعة وهي الصعوبات أو التعقيدات المحاسبية، المعارف القطاعية وثقافة الأعمال، فإنها تكتسب عن طريق الخبرة، حيث أنه عندما يجري المراجع مهمة في مؤسسة تمارس نشاطها في قطاع غير مألوف بالنسبة له، فإنه لا يكون له نفس المستوى من المعرفة عندما يمارس المهمة في مؤسسة تنتمي لقطاع نشاط معروف ومألوف بالنسبة إليه.[1]

وتلخيصا لما سبق، يمكن القول أن المعارف النظرية يكتسبها المراجع من خلال الدراسة في الجامعات والمعاهد المختصة، أما المعارف العملية فيحصل عليها من خلال التدريب، أما ما يتعلق بالمشاكل العملية التي تواجه المراجع في الميدان فقط ولا يتلقى عنها تكوينا نظريا أو تدريبا عمليا، فالحصول عليها يتم من خلال الخبرة والممارسة الميدانية.

1-1. التعليم

يعتبر التعليم المرحلة الأولى الأساسية لاكتساب التأهيل العلمي اللازم لممارسة مهنة المراجعة، ولا يمكن الحصول على ذلك إلا من خلال التعليم في الجامعات أو في المعاهد المهنية المتخصصة، وأن نجاح العملية التعليمية يقتضي الإهتمام بثلاثة عناصر وهي:[2]

- المناهج والمقررات الدراسية من حيث محتواها وتنظيمها؛
- كفاءة القائمين بتدريس المناهج والمقررات الدراسية والطرق المستخدمة في ذلك؛
- الطلاب من حيث كيفية تقييم أدائهم وانتقائهم وتحديد النوعيات المطلوبة.

إن نموذج *Anderson*[3] لسنة 1982 والذي يحمل عنوان "نظرية اكتساب المهارات" *« Théorie de l'acquisition des skills »*، قسّم عملية التعليم إلى مرحلتين أساسيتين: مرحلة كاشفة وأخرى إجرائية. أثناء المرحلة الأولى، فإن المعارف الكاشفة حول ميدان معيّن تستعمل من خلال تبني إستراتيجيات عامة لمعالجة المشاكل، أما خلال المرحلة الثانية، فإن المعارف حول الإجراءات المتبعة يمكن أن تطبق مباشرة دون اللجوء إلى منهجية معينة للمعالجة، وأن الإنتقال من مرحلة لأخرى يتم من خلال تجميع المعارف.

1-2. التدريب المهني

يعتبر التدريب المهني مرحلة أساسية لاكتساب التأهيل العملي اللازم لممارسة مهنة المراجعة، وهو مكمل للعملية التعليمية ويجب أن يكون وثيق الصلة بها، فالتدريب يساعد الطالب على معرفة كيفية توظيف المعارف التي اكتسبها من خلال مرحلة التعليم في الواقع العملي، وبالتالي يزوّده بالخبرة والمهارات اللازمة للممارسة المهنية. ولهذا الغرض، فإن الهيآت المهنية المشرفة على تنظيم المهنة في مختلف البلدان تضع شروطا كفيلة بتحقيق فعالية وكفاءة التدريب من حيث المدة والطريقة ونوعية القائمين على التدريب.

1-3. الإمتحان

يعتبر الإمتحان آخر مرحلة بالنسبة للمترشح لممارسة المهنة، حيث أنه الوسيلة لاختبار مدى استيعاب الطالب للمعرفة المتخصصة ومدى امتلاكه للمهارات اللازمة لممارسة المهنة، وبالتالي استعداده لمواجهة المشاكل العملية وإيجاد الحلول اللازمة لها.

ولا يتوقف التأهيل العلمي والعملي عند نجاح المترشح في الإمتحان والترخيص له بمزاولة المهنة، بل يتعدى ذلك إلى التعليم المهني المستمر، حيث تمثل برامج التعليم المستمر أحد أهم صور التطوير المهني الذي يساعد على تمتع المراجع بالكفاءة والتأهيل اللازمين كمتطلبات ضرورية لأداء مهمة المراجعة بصورة تحقق جودتها. وفي هذا الصدد، يرى بعض الكتاب[4] أنه من الضروري أن يطوّر المراجع أسلوب عمله ذاتيا من خلال مواكبته للتطورات السريعة في مجال مهنة المراجعة، وذلك عن طريق برامج التعليم المهني المستمر

ثانيا:التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات في الجزائر

مرت الجزائر بعدة مراحل فيما يخص التأهيل العلمي والعملي للمراجع، حيث أن مراجعة حسابات الشركات العمومية والمختلطة كانت تحت وصاية وزارة المالية وهي التي كانت تعيّن محافظي الحسابات من موظفي الدولة، بينما مراجعة حسابات الشركات الخاصة فهي موكلة للخبراء المحاسبين المرخصين من قبل المجلس الأعلى للمحاسبة طيلة الفترة (1971-1991)، حيث أنه قبل سنة 1972، كان تكوين الخبراء المحاسبين خاضعا لسياسة الترقية الإجتماعية المضمونة من طرف غرف ومدارس التجارة، ولكن في سنة 1972 كان هناك إصلاحا مزدوجا تمحور حول موضوعين رئيسيين هما:

- تنظيم الدراسات الجامعية للحصول على شهادة ليسانس في العلوم المالية[5]، حيث أصبحت هذه الشهادة شرطا من شروط الترشح للتكوين كخبير محاسب؛

- تأسيس نظام جديد للتكوين في الخبرة المحاسبية[6]، حيث يعوّض النظام القديم* الذي كان معمولا به قبل 1972.

والشكل الموالي يوضح لنا مراحل التكوين للحصول على شهادة خبير محاسب وفق النظام الجديد الصادر سنة 1972:

الشكل رقم (1): مراحل التكوين للحصول على شهادة خبير محاسب في الجزائر.

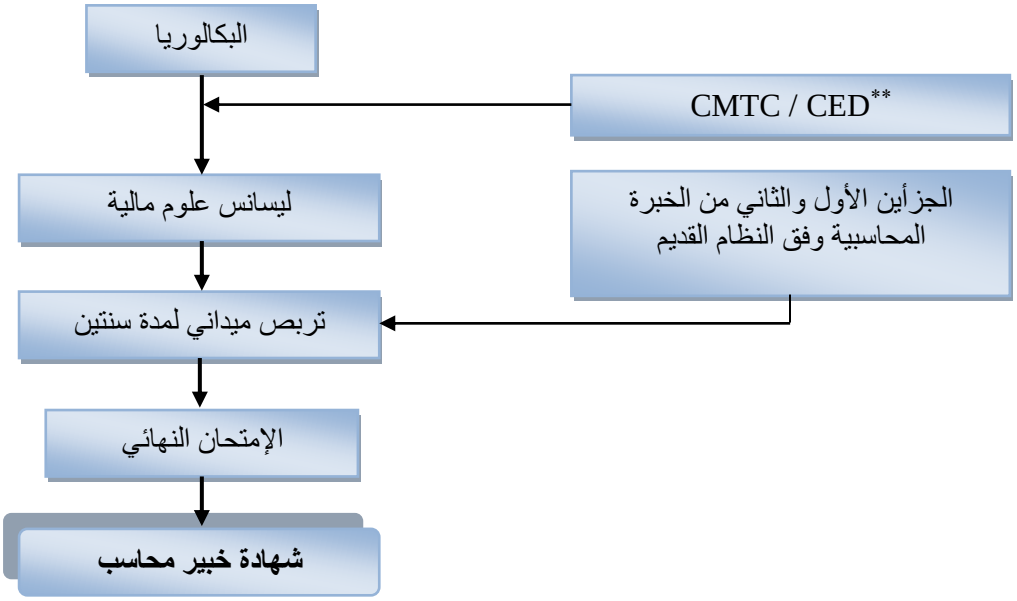

Source *: Nacer-Eddine SADI & Ali MAZOUZ, la pratique du commissariat aux comptes en algérie, tome 1, SNC, Alger, 1993, P 48.*

يتضح من الشكل السابق، أن نظام التكوين في الخبرة المحاسبية لسنة 1972 أصبح يَشترط للدخول في التربص المهني لخبير محاسب، إما الحصول على شهادة ليسانس في العلوم المالية أو الجزءين الأول والثاني من امتحان الخبرة المحاسبية في النظام القديم، بالإضافة إلى تربص مهني لمدة سنتين لدى خبير محاسب أو لدى الشركة الوطنية للمحاسبة أو في معهد التكنولوجيا المالية والحسابية.

ونشير إلى أنه لا يمكن التقدم للإمتحان النهائي الذي تنظمه وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلا بتوفر الشرطين السابقين، ويضم جزءين: اختبار كتابي ومحادثة مع لجنة مكونة من المصححين الأربعة*** للإمتحان الكتابي وعضو من المجلس الأعلى للمحاسبة وممثل عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وتشمل المشاكل التي أثارتها المسألة المقترحة في الإمتحان الكتابي وعلى الأشغال التي قام بها المترشح لممارسة المهنة.

وفيما يخص هذا الإمتحان النهائي للخبرة المحاسبية، فإنه لم يتم تنظيمه منذ سنة 2002 وهو ما كان له تأثيرا سلبيا على المتربصين وكان سببا في تخلي عدد كبير منهم للمهنة[7].

ولكن هذا النظام الجديد للتكوين في الخبرة المحاسبية لم يدخل حيّز التنفيذ حتى سنة 1981، حيث وخلال عشرة سنوات من بدء تطبيقه كان هناك عددا قليلا جدا من المترشحين الذين نجحوا في الإمتحان النهائي، حيث كانت كل دورة تضم حوالي 30 مترشحا، والجدول الموالي يوضّح عدد الناجحين في كل دورة:

الجدول رقم (2): دورات الإمتحان النهائي خلال الفترة (1981- 1991).

الدورة	عدد الناجحين
1982	07
1984	06
1986	06
1988	06
1989	08
1991	07
المجموع	**40**

Source : Nacer-Eddine SADI & Ali MAZOUZ, La pratique du commissariat aux comptes en algérie, tome 1, SNC, Alger, 1993, P 49.

وترجع هذه النسبة الضعيفة للنجاح في الإمتحان النهائي نسبة إلى احتياجات الاقتصاد الوطني إلى النقائص العديدة في برنامج التكوين، نذكر منها:[8]

- الإدخال المتأخر للمحاسبة المعمقة في التعليم بينما كانت ضمن الإمتحان الخاص بالدورة الأولى، خاصة وأنها تعتبر حجر الأساس في تكوين الخبير المحاسب؛
- عدم الإهتمام بالمراجعة في برنامج التكوين؛
- عدم وجود ملاءمة بين المعارف المكتسبة في تحضير شهادة ليسانس ومواضيع الإمتحان النهائي للخبرة المحاسبية؛
- خلل في المعادلة الجزئية لبعض شهادات التعليم العالي مثل الشهادة الفرنسية للدراسات المحاسبية العليا وشهادة المدرسة العليا للتجارة الجزائرية؛
- غياب الرقابة الصارمة للتربصات المهنية من طرف الهيآت المهنية المختصة (تقييم المعارف، ملتقيات، ندوات، ...)؛
- غياب تكوين خاص بشهادة خبير محاسب بعد الحصول على شهادة ليسانس؛

- غياب تحضير مذكرة نهاية التكوين ومناقشتها، وذلك لما لها من أهمية بالنسبة للخبير المحاسب في المستقبل، حيث يساعد تحضير المذكرة الطالب على البحث المنهجي والتوثيق والتحليل والتلخيص والقدرة على إبداء الرأي .

وعند صدور القانون رقم 91-08 سنة 1991 لينظم مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، واجهت المهنة العديد من المؤهلات المتفاوتة، وقد سُمح للعديد من الأشخاص بممارسة مهنة المراجعة والتسجيل في جدول المنظمة الوطنية بصفة انتقالية خلال ثلاث سنوات إبتداءً من تاريخ صدور القانون.

ولقد تم إنشاء لجنة خاصة سنة 1998 يشرف عليها مجلس النقابة الوطنية للاهتمام بهذا الجانب، حيث كلّفت هذه اللجنة بتحديد مقاييس تقدير الإجازات والشهادات وكذا شروط الخبرة المهنية في الميدانين المحاسبي والمالي والتي تخوّل الحق في ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، وتتكون هذه اللجنة من ممثل عن وزير المالية وممثل عن وزير التعليم العالي وممثل عن الوزير المكلف بالتكوين المهني[9]، وقد أصدرت هذه اللجنة مقررها سنة 1999 تناولت فيه بالتفصيل الإجازات والشهادات وكذا شروط الخبرة المهنية التي تخوّل الحق في ممارسة مهنة المراجعة في الجزائر.

ولقد اشترط القانون 91-08 أنه لا يمكن أن يمارس مهنة المراجعة في الجزائر إلا من كان إسمه مقيّدا في جدول المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين، وذلك في صنف الخبراء المحاسبين أو صنف محافظي الحسابات،ولا يجوز أن يمارس مهنة الخبير المحاسب إلا من كان مسجلا في جدول المنظمة الوطنية وحائزا على شهادة خبير محاسب من إحدى مؤسسات التعليم العالي[10]، وقد تأكد هذا الشرط في المادة الثانية من المقرر الذي صدر سنة 1999 المذكور أعلاه.

أما بالنسبة لإجراء التربص المهني لخبير محاسب، فإنه كان ينظّمه الأمر رقم 71-82 المؤرخ في 29 ديسمبر 1971 المتضمن تنظيم مهنة المحاسب والخبير المحاسب، والمرسوم رقم 72-84 المؤرخ في 18 أفريل 1972 المتعلق بالتكوين المهني للخبير المحاسب، حيث أن التسجيل في هذا التربص مفتوحا للمترشحين الحاصلين على شهادة ليسانس علوم مالية أو الحاصلين على الجزءين الأول والثاني من الإمتحان الأولي في الخبرة المحاسبية.

وحسب القرار رقم 01 المؤرخ في 02 جويلية 2002 الصادر عن مجلس المنظمة الوطنية، فإن أي مترشح للتربص المهني لخبير محاسب يجب أن يكون حاصلا على إحدى الشهادات التالية:

- ليسانس علوم اقتصادية تخصص علوم مالية؛

- الجزءان الأول والثاني من الإمتحان الأولي في الخبرة المحاسبية (نظام قديم)؛
- دبلوم الدراسات العليا في المحاسبة *(DECS)* بعد معادلته بواسطة القرار 160 المؤرخ في 31 مارس 1991 من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي؛
- ليسانس علوم تجارية تخصص مالية ومحاسبة المحضّر من طرف الجامعات والمدرسة العليا للتجارة تطبيقا للقرار رقم 85-168 المؤرخ في 18 جوان 1985 بعد الإعتراف بمعادلته من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلميي؛
- الشهادات بعد الإعتراف بمعادلتها من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بواسطة القرار رقم 284 المؤرخ في 24 نوفمبر 2001: ليسانس علوم تجارية تخصص محاسبة وليسانس علوم التسيير تخصص محاسبة.
- كل شهادة أخرى تعطي الحق في التسجيل للتربص المهني لخبير محاسب بعد الإعتراف بمعادلتها من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلميي.

أما الصنف الثاني وهم محافظو الحسابات، فلقد سمح المشرع الجزائري للعديد من الأشخاص الذين يحملون شهادات ومؤهلات[11] مختلفة بتسجيل أنفسهم في جدول المنظمة الوطنية كمحافظي حسابات بصفة انتقالية خلال ثلاث سنوات إبتداء من تاريخ صدور القانون 91-08 المنظم لهذه المهنة.

وطبقا للمقرر الصادر سنة 1999 عن اللجنة الخاصة المكلفة بتحديد مقاييس تقدير الإجازات والشهادات وكذا شروط الخبرة المهنية لممارسة المهنة، فإنه يمكن أن يسجل كمحافظ حسابات الأشخاص الذين تتوفر فيهم المقاييس الآتي ذكرها[12]:

1- الحائزون على إحدى شهادات التعليم العالي الآتية أوأي شهادة أجنبية أخرى معادلة لها: ليسانس في العلوم المالية، شهادة المدرسة العليا للتجارة (فرع المالية والمحاسبة)، الجزءان الأول والثاني من الإمتحان الأولي في الخبرة المحاسبية.

ويجب عليهم زيادة على ذلك:

- إما متابعة تدريب مهني كخبير محاسب مدته سنتان يتوج بشهادة نهاية التدريب؛
- وإما إثبات خبرة قدرها عشرة سنوات في الميدانين المحاسبي والمالي ومتابعة تدريب مهني مدته ستة أشهر.

وقد عُدّلت هذه الفقرة الأولى بواسطة مقرر جديد[13] صدر في 2006، لاسيّما المادة الثانية منه لتعدّل المادة الثالثة من مقرر 1999، حيث أضاف المقرر الجديد الشهادات التالية: شهادة الدراسات

المحاسبية العليا (DECS)، ليسانس في العلوم التجارية فرعي المحاسبة والمالية، ليسانس في علوم التسيير فرعي المحاسبة والمالية.

كما أضاف هذا المقرر زيادة على التدريب المهني كخبير محاسب مدته سنتان متوج بشهادة نهاية التدريب القانوني قبل نشر مقرر 2006، خبرة مهنية مدتها ثلاث سنوات في ميدان المحاسبة والمالية.

2- الحائزون على إحدى شهادات التعليم العالي التالية: شهادة المدرسة العليا للتجارة (فروع غير فرع المالية والمحاسبة)، شهادة المدرسة الوطنية للإدارة (فرع المراجعة والمراقبة وفرع الإقتصاد والمالية)، ليسانس في العلوم الإقتصادية (النظام القديم)، ليسانس في التسيير، شهادة المدرسة الوطنية العليا للإدارة والتسيير (فرع مراجعة الحسابات)، شهادة المعهد الوطني للمالية (فرع الخزينة أوالضرائب)، شهادة معهد الإقتصاد الجمركي والمالي بالجزائر، شهادة معهد التمويل والتنمية للمغرب العربي بتونس، شهادة جامعة التكوين المتواصل في المالية والمحاسبة.

كما يجب عليهم أن يكونوا حائزين على إحدى الشهادات المهنية التالية: شهادة تقني سام في المحاسبة، شهادة عليا في الدراسات المحاسبية، شهادة مهنية كاملة في المحاسبة، بكالوريا تقني في المحاسبة، وشهادة التحكم في المحاسبة.

وإثبات ما يلي:

- إما تدريب مهني مدته سنتان في مكتب خبير محاسب أومحافظ حسابات؛
- وإما عشرة سنوات خبرة في الميدانين المحاسبي والمالي وتدريب مهني مدته ستة أشهر.

3- المحاسبون المعتمدون المسجلون في جدول المنظمة الوطنية عند نهاية تاريخ المرحلة الإنتقالية المنصوص عليها في القانون 91-08 والذين نجحوا في امتحانات الإندماج التي تنظمها اللجنة الخاصة في دورة واحدة كل سنة خلال مدة ثلاث سنوات.

4- أعوان المفتشية العامة للمالية الحاصلون على رتبة مفتش المالية من الدرجة الثانية أومفتش عام للمالية على الأقل والمتمتعون بخبرة عشرة سنوات من النشاط ضمن هذه الهيئة.

ومن خلال استعراضنا لأهم الأحكام المتعلقة بالتأهيل العلمي والعملي للمراجع في الجزائر، نلاحظ أن القانون 91-08 المنظم لهذه المهنة قد واجه عند صدوره عدة مؤهلات علمية مختلفة ومتفاوتة تفاوتا كبيرا، وقد اضطر المشرع إلى الإعتراف بها كمرحلة انتقالية لتغطية العجز في عدد المهنيين المكلفين بمراقبة المؤسسات الموجودة في ذلك الوقت مع وضع الأحكام الخاصة بكل مؤهل ومدة التدريب المهني التي اشترطها بالنسبة لكل منها.وقد جاء مقرر 1999 المعدل والمتمم بمقرر 2006 خصيصا

لتنظيم جانب التأهيل العلمي والعملي للمراجع، ونلاحظ أن هذا المقرر تناول ذلك من خلال ثلاثة أركان أساسية وهي الشهادة الجامعية والتدريب المهني وأحيانا إجتياز امتحان الخبرة المحاسبية أو امتحانات الإندماج، كما نلاحظ أن المشرع الجزائري رخّص بتعويض جزء من مدة التدريب المهني بالخبرة المهنية في الميدانين المحاسبي والمالي والتي تتراوح ما بين 05 و10 سنوات على الأقل.

أما التعديل الذي جاء به القانون الجديد 10-01 فإنه لا يمكن ممارسة مهنة محافظ حسابات إلا للحاصلين على الشهادة الجزائرية لمحافظ الحسابات، ولا يمكن ممارسة مهنة خبير محاسب إلا بعد الحصول على الشهادة الجزائرية لخبير محاسب، هاتان الشهادتان تُمنحان بموجب هذا القانون من معهد التعليم المختص التابع للوزير المكلف بالمالية أو المعاهد المعتمدة من طرفه، حيث يتم الإلتحاق به بعد إجراء مسابقة للمترشحين الحاصلين على شهادة جامعية لم يحدد بعد القانون نوع أو صفة هذه الشهادة وكيفية تنظيم الدروس بهذا المعهد وتنظيم الإمتحانات النهائية[14].

وقد أصبح بموجب القانون 10-01 يوجد تكوينا نظريا متخصصا في الخبرة المحاسبية يحصل من خلاله الطالب بعد النجاح في الإمتحانات النهائية على شهادة الدراسات العليا في المحاسبة المعمقة والمالية، وتكوينا نظريا متخصصا في محافظة الحسابات يحصل من خلاله الطالب بعد النجاح في الإمتحانات النهائية على شهادة الدراسات العليا في المحاسبة والتدقيق.

أما بالنسبة للتربص المهني وفق القانون الجديد، فقد صدر في نهاية سنة 2011 مرسوما تنفيذيا[15] يحدد شروط وكيفيات سير التربص المهني للخبير المحاسب ومحافظ الحسابات، حيث فصل بين التربص الخاص بالمهنتين وذلك على النحو التالي:

- بالنسبة للتربص المهني لخبير محاسب، فإنه أصبح لا يمكن إجراؤه إلا بعد الحصول على شهادة الدراسات العليا في المحاسبة المعمقة والمالية الخاصة بالتكوين النظري المتخصص، ويدوم سنتين لدى خبير محاسب مستقل أو لدى شركة خبرة محاسبية مسجلين بجدول المصف الوطني للخبراء المحاسبين منذ سنتين على الأقل.
- بالنسبة للتربص المهني لمحافظ الحسابات، فإنه أصبح لا يمكن إجراؤه إلا بعد الحصول على شهادة الدراسات العليا في المحاسبة والتدقيق الخاصة بالتكوين النظري المتخصص، ويدوم سنتين لدى محافظ حسابات مستقل أو لدى شركة محافظة حسابات مسجلين بالغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات منذ سنتين على الأقل.

وفي كلتا الحالتين، فإن المشرف على التربص يعيّنه المجلس الوطني للمحاسبة، ويحدد الحد الأقصى للمتربصين بالنسبة لكل مشرف بخمسة متربصين، وأنه يمكن أن يمدد التربص المهني لفترة سنة أخرى بناء على رأي لجنة التكوين بالمجلس الوطني للمحاسبة.

وخلال فترة التربص، يقوم المتربص خلال كل سداسي بإعداد تقرير يتضمن جزءا يعالج الأعمال المنجزة في المكتب وجزءا يعالج موضوع البحث المحدد بالإتفاق مع المشرف على التربص، ويجب أن يؤشره هذا الأخير ويُرسل إلى لجنة التكوين خلال الشهر الذي يلي السداسي مرفوقا بشهادة المشاركة في أعمال التكوين التي ينظمها كل مجلس حسب الحالة.

كما يقوم المجلس الوطني للمحاسبة بتعيين مراقب للتربص بالنسبة لكل متربص بنفس الطريقة التي يعيّن بها المشرفين على التربصات، بشرط أن لا يكون مشاركا أو أجيرا لدى شركة المهنيين التي يتابع فيها المتربص تربصه، وقد حُدد الحد الأقصى بالنسبة لكل مراقب بعشر متربصين في السنة.

وبعد نهاية فترة التربص، يقوم المجلس الوطني للمحاسبة بتقييم طريقة أداء المتربص لالتزاماته ويقرر:

- إما تسليم شهادة نهاية التربص التي تسمح بقبول المتربص في اختبارات امتحان الخبرة المحاسبية أو محافظة الحسابات؛
- إما رفض تسليم شهادة نهاية التربص بالنسبة للفترة الإجمالية لفترة التربص أو لجزء منها، اعتبارا لعدم الإنضباط أو عدم انتظام العمل المنجز أو المعرفة غير الكافية المكتسبة خلال فترة التربص؛
- إما تقرير فترة تربص جديدة لمدة سنة واحدة يستدعى خلالها المتربص إلى تحسين معارفه التقنية والمهنية وتعميقها.

أما بالنسبة للإمتحان النهائي للخبرة المحاسبية أو محافظة الحسابات، فإنه يُقبل فقط الطلبة الذين أتموا بنجاح التكوين النظري المتخصص المتوج بشهادة الدراسات العليا في المحاسبة المعمقة والمالية بالنسبة للخبرة المحاسبية أو شهادة الدراسات العليا في المحاسبة والتدقيق بالنسبة لمحافظة الحسابات، وحصولهم على شهادة نهاية التربص التي يسلمها المجلس الوطني للمحاسبة.

نشير إلى أن هذا التكوين لم يبدأ فعليا، ولكن يمكن القول أن الجزائر من خلال هذا التنظيم الجديد للمهنة حاولت أن تعطي أهمية كبيرة للتأهيل العلمي والعملي للمراجع، حيث أصبح التكوين المتخصص يتضمن سنتين تكوين نظري وسنتين تربص مهني، وهي تعتبر فترة طويلة نوعا ما خاصة وأن التكوين النظري يكون منفصلا عن التربص المهني، حيث كان بالإمكان أن يكون التكوين خلال ثلاث سنوات يتضمن تكوينا نظريا وتربصا ميدانيا في نفس الوقت.

ثالثا: التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات في تونس

باعتبار أن مهام مراجعة الحسابات موكلة بصفة عامة للخبراء المحاسبين المرسمين بجدول هيئة الخبراء المحاسبين وإستثناء للمختصين في المحاسبة، فإننا سنتناول في هذا الجزء التأهيل العلمي والعملي للخبراء المحاسبين بشيء من التفصيل والذي لخصه المشرع التونسي في الحصول على الشهادة الوطنية لخبير محاسب. ولقد تناول المشرع التونسي نظام الدراسة للحصول على الشهادة الوطنية لخبير محاسب من خلال الأمر رقم 2604 المؤرخ في 1995/12/25 والذي ألغى أحكام الأمر رقم 1139 المؤرخ في 1981/09/01 والمتعلق بتنظيم الدراسات الجامعية في الخبرة المحاسبية وبرامجها والتتويج السنوي لها.

وتشتمل دراسات الخبرة في المحاسبة والتي تختتم بالشهادة الوطنية لخبير في المحاسبة على مايلي[16]:

- دروس نظرية وتطبيقية مدتها سنة واحدة تختتم بشهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة؛
- تربص تطبيقي مدته ثلاث سنوات؛
- إعداد مذكرة ومناقشتها.

ونشير إلى أن هذه الدروس تنظم من طرف مؤسسات التعليم العالي والبحث المؤهلة لمنح هذه الشهادة، وأن المصادقة على التربصات التطبيقية والموافقة على مواضيع المذكرات وتعيين لجان مناقشتها يتم من طرف لجنة الخبرة المحاسبية المحدثة بكل مؤسسة مؤهلة لتسليم الشهادة الوطنية لخبير محاسب.

3-1. شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة

نص الأمر 1976 لسنة 2002 المؤرخ في 30 أوت 2002 المعدّل للأمر 2604 لسنة 1995 والمتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية لخبير في المحاسبة، على أنه يمكن التسجيل بشهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة:[17]

- الحائزين على الشهادة الوطنية للأستاذية في علوم المحاسبة أو على شهادة معادلة لها؛
- الحائزين على إحدى الشهادات الوطنية الأخرى للأستاذيات في الاقتصاد والتصرف أو على إحدى الشهادات الوطنية للأستاذيات في الحقوق أو على الشهادة الوطنية لمهندس أو على شهادة معادلة لإحداها مع تكوين تكميلي.

ونشير إلى أنه يمكن للطلبة المعنيين بالتكوين التكميلي الترشح للمناظرة بالملفات للدخول لإعداد شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة قبل إتمام تكوينهم، على أن يتابعوا هذا التكوين التكميلي بالتوازي مع إعداد شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة، وتحدد مواد التكوين التكميلي وفق الجدول التالي:

الجدول رقم (3): مواد التكوين التكميلي للشهادات غير الأستاذية في دراسات المحاسبة.

الشهادة	مواد التكوين التكميلي
الأستاذيات في الإقتصاد والتصرف	- **محاسبة:**مواصفات ومحاسبة معمقة، تدقيق. - **قانون:** قانون المؤسسات، جباية.
الأستاذيات في الحقوق	- **تصرف.** - **محاسبة:** مواصفات ومحاسبة معمقة، تدقيق.
الشهادة الوطنية لمهندس	- **تصرف.** - **محاسبة:**مواصفات ومحاسبة معمقة، تدقيق. - **قانون:** قانون المؤسسات، جباية.

المصدر:الأمر رقم 1976 المؤرخ في 30 أوت 2002 المتعلق بتنقيح الأمر 2604 لسنة 1995 والمتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية لخبير في المحاسبة، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، عدد 73، 2002، المادة 04.

يتضح من خلال الجدول أعلاه، أن مواد التكوين التكميلي كانت مركّزة حول ثلاثة أنواع من المواد الرئيسية في تكوين المراجع وهي: المواد المحاسبية متمثلة في المحاسبة المعمقة والتدقيق، مادة التصرف، ومواد القانون متمثلة في قانون المؤسسات والجباية، ولكي يصبح حاملو الشهادات الثلاث المذكورة في الجدول مؤهلين للدخول في التكوين الخاص بالخبرة المحاسبية، أي في مستوى حاملي شهادة الأستاذية في دراسات المحاسبة، يجب عليهم دراسة المواد الرئيسية التي لم يدرسونها، حيث أن الحامل لشهادة مهندس يجب عليه دراسة كل المواد الخاصة بالمحاسبة والقانون والتصرف، بينما الحامل لشهاد الأستاذية في الحقوق فهو معني فقط بمواد التصرف والمحاسبة باعتباره درس مواد القانون المختلفة، أما الحامل لشهادة الأستاذية في الإقتصاد والتصرف فيجب عليه دراسة مواد المحاسبة والقانون باعتباره درس مادة التصرف.

ولقد حدد القرار الصادر عن وزير التربية والعلوم المؤرخ في 1994/05/20 شروط الحصول على شهادة الأستاذية في دراسات المحاسبة، حيث قسمت الدراسة فيها إلى مرحلتين جامعيتين هما:[18]

المرحلة الجامعية الأولى: تتوزع الدراسة بالمرحلة الأولى من الأستاذية في دراسات المحاسبة على سنتين، وتختتم بشهادة الدراسات الجامعية للمرحلة الأولى.

المرحلة الجامعية الثانية: يسجل في السنة الأولى من المرحلة الثانية من الأستاذية في دراسات المحاسبة الطلبة الحاصلون على شهادة الدراسات الجامعية للمرحلة الأولى في دراسات المحاسبة أو شهادة معادلة، كما يمكن الترخيص لحاملي شهادة الدراسات الجامعية للمرحلة الأولى في علوم التصرف والدراسات العليا التجارية بالتسجيل. وتتوزع الدراسة بالمرحلة الجامعية الثانية من الأستاذية في دراسات المحاسبة على سنتين.

ويشمل التكوين النظري للحصول على شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة على ثلاث وحدات سنوية إجبارية وهي: المراجعة في المحاسبة، التصرف المندمج والجباية المعمقة.[19]

وقد حُدد عدد التسجيلات في شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة بتسجيلين، ولا يمكن تأجيل هذه التسجيلات أو إلغاؤها، ويختتم التكوين النظري لمدة سنة بامتحان وطني يتضمن اختبارات كتابية واختبار شفاهي تنظمه وزارة التعليم العالي، حيث يتم تكوين لجنة الامتحان الوطني التي تتكون من سبعة أعضاء يُختارون من بين المدرّسين المختصين في المواد المدرّسة في شهادة الدراسات العليا للمراجعة، ويكون لإثنين منهم على الأقل صفة خبير محاسب.

ويمكن التسجيل لامتحانات شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة للذين استوفوا حقهم في التسجيل وشروط المادة الرابعة المذكورة أعلاه من الأمر 1976 لسنة 2002، غير أنه لا يمكن قبول المعنيين بالتكوين التكميلي التسجيل للإمتحان إلا إذا أثبتوا أنهم بصدد متابعة هذا التكوين، ولا يتم التصريح بنجاحهم إلا بعد الإحراز على التكوين التكميلي.[20]

3-2. التربص التطبيقي

وفقا لأحكام المادة (15) من الأمر 2604 لسنة 1995، فإنه يجب على المترشحين لشهادة خبير في المحاسبة القيام بتربص تطبيقي مدته ثلاث سنوات، إثنين منها على الأقل لدى خبير محاسب مرسّم بجدول هيئة الخبراء المحاسبين.

يخصص صفة خبير محاسب متربص للمترشحين لمهنة خبير محاسب الحاصلين على شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة أو ما يعادلها، والذين وقع قبولهم من طرف مجلس الهيئة للقيام بتربص مهني، حيث يمكن لهم خلال مدة ثلاث سنوات إبتداء من ترسيمهم بالجدول بصفة خبير محاسب متربص القيام بمسك أو جمع أو فتح أو ختم أو مراقبة حسابات المؤسسات والمنظمات مهما كان نوعها سواء لحسابهم الخاص وتحت مسؤوليتهم أو بصفة أجير لدى عضو من الهيئة.

ونشير إلى أن أعمال المتربصين تخضع لمراقبة المشرف على التربص، حيث أنه عند نهاية التربص يتم شطب المتربصين الذين لم يحصلوا على شهادة خبير محاسب من جدول الهيئة، مع إعطائهم شهادة ختم التربص لتمكينهم من المشاركة في الامتحانات للحصول على شهادة خبير محاسب.[21]

وقد نصت المادة (16) من الأمر 2604 لسنة 1995، على أن التربص التطبيقي يجب أن ينتهي في أجل أقصاه ست سنوات ابتداء من تاريخ الحصول على شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة.

وللحصول على المصادقة على التربص يجب أن يقدم الخبير المحاسب المتربص إلى لجنة الخبرة المحاسبية المذكورة سابقا، شهادة ختم التربص التي يمنحها مجلس هيئة الخبراء المحاسبين وتقريرا تأليفيا يتعلق بفترة التربص. ونشير إلى أن المتربص لا يمكنه الحصول على شهادة ختم التربص إلا بعد مراقبة تربصه من طرف مجلس هيئة الخبراء المحاسبين.

3-3. إعداد مذكرة الخبرة المحاسبية ومناقشتها

بالنسبة لمذكرة الخبرة المحاسبية وهي المرحلة الأخيرة من التكوين لنيل شهادة الخبير المحاسب، فإنه يجب على المترشحين المتحصلين على شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة والذين أتموا على الأقل سنتين من التربص التطبيقي، أن يقوموا بالتسجيل لدى مؤسسة تعليم عالي مؤهلة لتسليم الشهادة الوطنية لخبير محاسب، للحصول على الموافقة على موضوع المذكرة، ويجب أن تناقش المذكرة في أجل أقصاه سنتين من تاريخ إعلام المترشح بالمصادقة على التربص من طرف لجنة الخبرة المحاسبية.

وقد لا تمنح للمترشح شهادة الخبير المحاسب بعد مناقشة مذكرته، ويقع هنا في صورة التأجيل، حيث يجب على رئيس لجنة المناقشة إعداد تقرير مفصل لتوجيه المترشح في إعادة مذكرته، ويجب أن تكون المذكرة مصحوبة بالتقرير أثناء المناقشة الموالية.[22]

رابعا: التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات في المغرب

لممارسة مهنة المراجعة في المغرب يشترط الحصول على الشهادة الوطنية في الخبرة المحاسبية أو شهادة تعترف الإدارة بمعادلتها، وللحصول على الشهادة المذكورة يجب على المترشح الحصول على دروس نظرية وتربص مهني ميداني، وسنتناول في هذا الجزء بالتفصيل كيفية الحصول على الشهادة الوطنية لخبير محاسب في المغرب من شروط القبول في التكوين إلى غاية منح الشهادة.

نشير إلى أن الشهادة الوطنية في الخبرة المحاسبية أنشئت بموجب المرسوم 519-89-2 المؤرخ في 1990/07/16، وقد أوكلت مهمة تحضير التكوين لهذه الشهادة للمعهد العالي للتجارة وإدارة المؤسسات (ISCAE)، حيث أنشئت الشهادة قبل صدور القانون 89-15 المنظم لمهنة الخبرة المحاسبية في المغرب والمؤسس لهيئة الخبراء المحاسبين.

يشمل التكوين للشهادة الوطنية لخبير محاسب مايلي:

- دروس نظرية لمدة ثلاث سنوات بالمعهد أعلاه تختتم كل سنة بامتحانات ومنح شهادة (un certificat) عن كل سنة؛
- تربص مهني ميداني لدى خبير محاسب ومراقب من طرف خبير محاسب آخر؛
- تحضير ومناقشة مذكرة بعد الحصول على الشهادات الثلاث الخاصة بالدروس النظرية.

4-1. شروط القبول والتسجيل في التكوين المهني للخبير المحاسب

يقبل لمتابعة التكوين المهني لخبير محاسب المترشحين الذين يحققون الشروط التالية:[23]

- إجتياز بنجاح مسابقة الدخول لطور الدراسات والتكوين للشهادة الوطنية لخبير محاسب؛

- التكفلمن طرف خبير محاسب يمارس المهنة بطريقة مستقلة، أو من طرف شريك في شركة خبرة محاسبية معترف بها من طرف هيئة الخبراء المحاسبين، كما يُسمح للمتربص بإتمام جزء من الأعمال المهنية الخاصة بالتربص لمدة سنة أو أكثر في الخارج لدى خبير محاسب أو هيئة خبرة محاسبية أو لدى عدة مؤسسات محاسبتها مراقبة بصفة دائمة.

وفيما يخص مسابقة الدخول، فهي مفتوحة للمترشحين الحاصلين على شهادات الطور الثاني للتعليم العالي التالية:[24]

- شهادة الطور العالي للمعهد العالي للتجارة وإدارة المؤسسات؛
- ليسانس علوم اقتصادية، تخصص تسيير أو اقتصاد المؤسسة؛
- الشهادة الفرنسية للدراسات العليا في المحاسبة بعد البكالوريا؛
- كل شهادة معترف بمعادلتها من طرف الإدارة المكلفة بنشر المعادلات سنويا للشهادات المذكورة أعلاه.

وقد أعاب تقرير البنك العالمي على قائمة الشهادات التي تسمح بالمشاركة في مسابقة الدخول لطور الدراسات والتكوين للشهادة الوطنية لخبير محاسب، حيث اعتبرها مُقصية لعدد هائل من المترشحين مثل الحاصلين على شهادات من المؤسسات الخاصة أو حاملي شهادات كلية الحقوق.[25]

غير أنه وخلال خمس سنوات من تاريخ نشر المرسوم المتعلق بتنظيم الشهادة الوطنية لخبير محاسب (المرسوم 2-89-519 المؤرخ في 1990/07/16) ، فإن المشرع سمح بالتقدم للمسابقة الحاصلين على شهادة الطور الثاني للتعليم العالي في التخصصات الأخرى مع تقديم ملف يثبت بأنهم مارسوا تقنيات المحاسبة على الأقل منذ خمس سنوات.

4-2. سير التكوين المهني للخبير المحاسب

إن التكوين للحصول على الشهادة الوطنية لخبير محاسب يشمل الدروس النظرية والأعمال التوجيهية والملتقيات بالمعهد المذكور *(ISCAE)* والتي تعطي الحق في الحصول على ثلاث شهادات *(des certificats)* ، مع حد أقصى قدره ست سنوات للدراسة، ويقوم المتربص في نفس الوقت بإجراء تربص ميداني لدى خبير محاسب حامل للشهادة الوطنية، حيث تعتبر المصادقة على التربص الميداني شرطا أساسيا للتقدم لامتحانات الشهادة التي تُمنح في السنة الثالثة.

تخصص الدراسة في السنة الأولى لتوحيد وتنميط المعارف المحاسبية، المالية، القانونية والتسيير، وتختتم بالحصول على شهادة الدراسات المالية والمحاسبية المعمقة *certificat des études financières et comptables approfondies)*، أما السنة الثانية فتخصص فيها الدراسة للتعمق في المعارف المحصل عليها في السنة الأولى والتقنيات الأساسية للخبرة المحاسبية، وتختتم بالحصول على شهادة عليا في تقنيات الخبرة المحاسبية *(certificat supérieur des techniques d'expertise comptable)*، في حين تخصص السنة الثالثة لدراسة وتطبيق تقنيات المراجعة، المصادقة على الحسابات وتقييم المؤسسات، كما

تشمل أيضا دروسا حول الخبرة القضائية، أخلاقيات المهنة، منهجيات البحث والتوثيق، وتختتم بالحصول على شهادة عليا في المراجعة المحاسبية*(certificat supérieur de révision comptable)*.[26]

نشير إلى أنه يتقدم لامتحانات الشهادة العليا لتقنيات الخبرة المحاسبية إلا الحاصلين على شهادة الدراسات المالية والمحاسبية المعمقة، ولا يمكن التقدم لامتحانات الشهادة العليا في المراجعة المحاسبية إلا للحاصلين على الشهادة العليا لتقنيات الخبرة المحاسبية.

زيادة على الدروس النظرية لتحضير الشهادات المذكورة، يقوم المتربص بالموازاة بإجراء تربص ميداني يكرّس له كل الوقت مكملا بملتقيات وأيام دراسية لمدة ثلاث سنوات لدى خبير محاسب حامل لشهادة خبير محاسب يمارس المهنة بصفة مستقلة وباسمه الخاص، أو بصفته شريكا أو أجيرا في شركة خبرة محاسبية معترف بها لدى هيئة الخبراء المحاسبين، ويعيّن مدير التربص من طرف الهيئة بطلب من مدير المعهد العالي للتجارة وإدارة المؤسسات.[27]

ويجب على المتربص إعداد تقرير تربص كل ستة أشهر يصادق عليه مدير التربص، ويتم إرساله في أربع نسخ خلال الشهرين المواليين لكل سداسي إلى المجلس الجهوي، ويشمل التقرير: عرض عن النشاط الذي قام به خلال السداسي ودراسة حالة عملية.[28]

ويقوم المجلس الجهوي بإرسال ثلاث نسخ من كل تقرير يقدمه المتربص إلى مراقب التربص لتقييمه.

4-3.مراقبة التربص المهني للخبير المحاسب

يعيّن المجلس الجهوي لكل متربص مراقبا للتربص من بين الخبراء المحاسبين الحاملين لشهادة خبير محاسب والممارسين بصفة مستقلة وباسمهم الخاص أو بصفة شريك في شركة خبرة محاسبية معترف بها من طرف الهيئة المنظمة للمهنة، على أن لا يكون هو نفسه مدير التربص أو عضوا في منظمة يجري بها المتربص فترة تربصه، ويتمحور عمل المراقب حول انضباط ونوعية الأعمال المنجزة وتقارير التربص السداسية وعلى محتوى التكوين الذي يتلقاه.[29]

4-4. المصادقة على التربص

بعد إيداع المتربص لتقرير التربص السادس، تقوم اللجنة الجهوية بدراسة ملف المتربص وتُعِد شهادة إدارية تحتوي على تقييمها لنوعية الأعمال المنجزة والمعارف المهنية المكتسبة من طرف المتربص وترسلها إلى لجنة المصادقة على التربصات. ونشير هنا أن اللجنة الجهوية بإمكانها عدم تسليم الشهادة الإدارية عن جزء أو كل فترة التربص، وبالتالي الفترة التي لاتمنح عنها الشهادة الإدارية عن اللجنة الجهوية لا تحسب في فترة التربص وعلى المتربص قضاءها.[30]

تقوم لجنة المصادقة على التربص بتقييم مدى كفاية المعارف المكتسبة من طرف المتربص أثناء فترة تربصه ليُسمح له بالتقدم لامتحان الشهادة العليا للمراجعة المحاسبية، أو تمديد تربصه لفترة سنة إضافية إذا رأت أن المعارف المكتسبة والأعمال المنجزة غير كافية، ويجب عليها هنا تحديد الأعمال المهنية اللازمة من المتربص التي تتطلبها الممارسة المهنية. وبعد فترة التربص الإضافية المثبتة من

طرف الهيئة، بإمكان لجنة المصادقة إقرار عدم إمكانية تقدم المتربص لامتحان الشهادة العليا للمراجعة المحاسبية.[31]

4-5.تحضير ومناقشة مذكرة نهاية التكوين

تعتبر المذكرة آخر مرحلة في التكوين الخاص بالشهادة الوطنية لخبير محاسب، حيث النجاح في مناقشة المذكرة يعتبر ضروريا بعد الإنتهاء من التربص الميداني والحصول على الشهادات الثلاث الخاصة بالتكوين النظري. والهدف من إعداد المذكرة هو السماح للمترشح بأن يعرض أفكارا وتحليلا شخصيا يتعلق بنشاط أو عدة أنشطة خاصة بالخبرة المحاسبية في شكل عمل بحثي وتوثيقي.

يجب أن يسجل موضوع المذكرة لدى المعهد العالي للتجارة وإدارة المؤسسات، ويقترح على لجنة خاصة تكوّن بالتساوي بين الأساتذة والخبراء المحاسبين المعيّنين من طرف وزير التجارة والصناعة، وباقتراح من مدير المعهد وهيئة الخبراء المحاسبين، وذلك خلال ستة أشهر على الأقل قبل تاريخ افتتاح دورة مناقشة المذكرات (دورة ماي ودورة نوفمبر)، ويمكن للمترشحين أن يعتمدوا مواضيع مذكراتهم ابتداء من حصولهم على الشهادة العليا لتقنيات الخبرة المحاسبية مع شرط استكمال سنتين من التربص.[32]

خامسا: الدراسة المقارنة للتأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات بين الجزائر، تونس والمغرب

يعتبر التأهيل العلمي والعملي من أهم الركائز التي يجب توفرها لممارسة أي مهنة حرة، خاصة وأن ممارسة المهن الحرة تكون تحت المسؤولية الشخصية، ومهنة المراجعة في البلدان الثلاثة موضوع الدراسة تقتضي توفر هذا التأهيل أو المعرفة في الشخص الذي يرغب في ممارستها، وفيما يلي جدول نلخص من خلاله جانب التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات في البلدان موضوع الدراسة المقارنة، وسندرج في هذا الجدول خانة نصف فيها الجديد الذي جاء به القانون 10-01 المنظم للمهنة في الجزائر.

الجدول رقم (3): مقارنة لجوانب التأهيل العلمي والعملي للمراجعة بين الجزائر وتونس والمغرب.

	الجزائر		تونس	المغرب
	قبل صدور القانون 10-01	بعد صدور القانون 10-01		
الشهادات المطلوبة للترشح لممارسة المهنة.	1- بالنسبة لخبير محاسب: -شهادة ليسانس في العلوم المالية. -دبلوم الدراسات العليا في المحاسبة. -ليسانس علوم تجارية تخصص مالية ومحاسبة. - ليسانس علوم تجارية تخصص محاسبة. - ليسانس علوم التسيير تخصص محاسبة. 2- بالنسبة لمحافظ حسابات: العديد من الشهادات.	لم يتم تحديدها بعد.	- الشهادة الوطنية للأستاذية في علوم المحاسبة. - الشهادات الوطنية للأستاذيات في الاقتصاد والتصرف مع التكوين التكميلي. - الشهادات الوطنية للأستاذيات في الحقوق مع التكوين التكميلي. - الشهادة الوطنية لمهندس مع تكوين تكميلي.	- شهادة الطور العالي للمعهد العالي للتجارة وإدارة المؤسسات - ليسانس علوم إقتصادية: تخصص تسيير أو اقتصاد المؤسسة. - الشهادة الفرنسية للدراسات العليا في المحاسبة بعد البكالوريا.
التكوين المتخصص	غير موجود	سنتين	سنة واحدة	03 سنوات
إجراءات الدخول للتكوين المتخصص	-	مسابقة	مسابقة	مسابقة
الشهادة الممنوحة بعد التكوين المتخصص	غير موجودة	- شهادة الدراسات العليا في المحاسبة المعمقة والمالية. -شهادة الدراسات العليا في المحاسبة والتدقيق.	شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة.	- شهادة الدراسات المالية والمحاسبية المعمقة. - شهادة عليا في تقنيات الخبرة المحاسبية. - شهادة عليا في المراجعة المحاسبية.
التدريب المهني	سنتين	سنتين	03 سنوات	03 سنوات
تقارير التربص	08 تقارير: تقرير كل ثلاثة أشهر.	04 تقارير: تقرير/ستة أشهر	06 تقارير: تقرير كل ستة أشهر.	06 تقارير: تقرير كل ستة أشهر.
تعيين مراقب التربص	المتربص أو أستاذ التربص	المجلس الوطني للمحاسبة	هيئة الخبراء المحاسبين	هيئة الخبراء المحاسبين
المصادقة على التربص	المصف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات	المجلس الوطني للمحاسبة	هيئة الخبراء المحاسبين	هيئة الخبراء المحاسبين
الإمتحان النهائي	إمتحان كتابي وشفاهي.	إمتحان كتابي وشفاهي.	إمتحان كتابي وشفاهي.	إمتحان كتابي وشفاهي.

المذكرة	غير موجودة	–	إعداد مذكرة ومناقشها علنيا أمام لجنة مكونة من أساتذة أكاديميين وخبراء محاسبين.	إعداد مذكرة ومناقشها علنيا أمام لجنة مكونة من أساتذة وخبراء محاسبين.
الشهادة الممنوحة	– شهادة خبير محاسب. – إعتماد محافظ حسابات في حالة عدم النجاح.	– الشهادة الجزائرية لخبير محاسب. – الشهادة الجزائرية لمحافظ حسابات	الشهادة الوطنية لخبير محاسب.	الشهادة الوطنية لخبير محاسب.

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على النصوص القانونية.

من خلال عرضنا لتجارب كل من الجزائر وتونس والمغرب في مجال التأهيل العلمي والعملي لمراجع الحسابات ومن خلال الجدول أعلاه، يتضح لنا أن ما هو معمول به في المغرب جدير بالدراسة والإهتمام نظرا للتكوين المتخصص والصارم الذي يتلقاه الطالب قبل الدخول في ممارسة المهنة، والملاحظ أن المغرب أعطى اهتماما كبيرا للتكوين النظري المتخصص بعد شهادة ليسانس نظرا لإمكانية الترشح لممارسة المهنة أفرادا يحملون شهادات تعليم عالي مختلفة، حيث أن المترشح يتلقى تكوينا متخصصا بعد شهادة ليسانس لمدة ثلاث سنوات يشمل كل جوانب المعرفة الخاصة بالخبرة المحاسبية ومحافظة الحسابات وهو ما يؤهله نظريا لممارسة المهنة، خاصة وأن الإنتقال من سنة لأخرى يُشترط فيه النجاح في الإمتحانات الخاصة بكل سنة والحصول على الشهادة الخاصة بتلك السنة.

كما أن اشتراط قيام الطالب بتربص ميداني لدى خبير محاسب لمدة ثلاث سنوات بالتوازي مع الدروس النظرية ويقوم بإعداد تقرير تربص كل ستة أشهر، يجعل الطالب يوظف معارفه النظرية عمليا طيلة ثلاث سنوات، كما أن خضوعه لمراقبة خبير محاسب آخر طيلة فترة التربص يجعله مجتهدا ومنضبطا في تربصه، مما يجعله في نهاية التربص مؤهلا عمليا لممارسة المهنة.

والجدير بالذكر أنه في المغرب لا يمكن الحصول على شهادة الخبير المحاسب دون النجاح في الإمتحان النهائي بعد انتهاء فترة التكوين النظري والتربص الميداني، ويعتبر هذا الإمتحان مهمًا جدا لاختبار مدى اكتساب الطالب للمعرفة اللازمة التي تسمح له بممارسة المهنة. كما أن الطالب يجب عليه النجاح في مناقشة المذكرة التي تتناول موضوعا عمليا من مواضيع الخبرة المحاسبية ومحافظة الحسابات والتي تسمح له باختبار قدراته في البحث المنهجي والتوثيقي والتحليل.

وتعتبر تجربة تونس من ناحية التكوين المتخصص للمراجع جديرة بالإهتمام ولكن بدرجة أقل من تجربة المغرب، وذلك لأن المترشح لممارسة المهنة في تونس يخضع لتكوين بعد شهادة ليسانس مدته سنة واحدة يحصل من خلاله على شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة بعد اجتياز الإمتحان النهائي، أما التربص الميداني فهو في نفس المستوى مع المغرب حيث يدوم ثلاث سنوات لدى مكتب خبير محاسب ومراقب من طرف خبير محاسب آخر مع قيام الطالب بإعداد تقرير تربص كل ستة أشهر.

وبالنسبة لتجربة الجزائر، فإنه قبل صدور القانون 10-01 يمكن تصنيفها كتجربة ضعيفة جدا، حيث أنه لا يوجد تكوين متخصص للمراجع بعد شهادة ليسانس المطلوبة، ولا توجد مذكرة يقوم بإعدادها المترشح لممارسة المهنة، كما أن التربص الميداني يدوم لسنتين فقط يقوم خلاله المتربص بإعداد كل ثلاثة أشهر تقريرا، كما أنه لا يوجد برنامج موحد للتدريب مما يخلق تفاوتا كبيرا بين المهنيين في الميدان، هذا بالإضافة إلى عدم وجود أيّ ملتقيات أو ندوات تكوينية تنظمها الهيآت المنظمة للمهنة. بالإضافة إلى أنه بمناسبة اعتماد الجزائر للنظام المحاسبي والمالي الجديد لم يقم المصف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين بتنظيم أي ملتقى أو ندوات تكوينية لصالح المتربصين، وإنما اكتفى فقط بتكوين بعض الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات للقيام بعملية التكوين للإطارات المحاسبية في الشركات والهيآت المختلفة على مستوى الولايات.

وفيما يخص عملية مراقبة التربص في الجزائر فإنها كانت تتم بطريقة غير فعّالة نهائيا، حيث أن مراقب التربص يعيَّن في نهاية التربص وليس في بدايته لكي يقوم بمراقبة أعمال المتربص ومدى انضباطه بصفة دائمة، وأن تعيينه لا يتم من طرفالهيئة المنظمة وإنما تترك الحرية للمتربص أو لأستاذه لاختيار واحد من بين الخبراء المحاسبين الموجودين بالولاية أو الجهة التي يتواجد بها، أين يقوم المراقب باستدعاء المتربص والإطّلاع على التقارير الثمانية التي أعدّها خلال فترة التربص.

وفي رأينا أن مراقبة التربص بهذه الطريقة الفاقدة للإستقلالية والموضوعية في معظم حالاتها تعتبر من بين أوجه القصور والضعف الذي كان يعاني منه التربص المهني للمراجعين في الجزائر، وهذا عكس ما نجده في تونس والمغرب أين يعيّن مراقب التربص في البداية من طرف الهيئة المنظمة للمهنة، ويقوم المراقب بالإجتماع بالمتربصين كل ثلاثة أشهر للإطلاع على ما قاموا به وتقييمه، كما يراقب انضباط المتربص ومواظبته على التدريب في مكتب المراجعة.

أما بعد صدور القانون 10-01، فقد جاء التنظيم الجديد ببعض التعديلات التي أرادت من خلالها السلطات العمومية إعطاء أهمية للمعرفة المتخصصة التي يجب أن يكتسبها المرشحون لممارسة المهنة، حيث تم إحداث تكوين نظري متخصص لمدة سنتين لممارسة مهنة الخبرة المحاسبية يتوج بشهادة الدراسات العليا في المحاسبة المعمقة والمالية، وتكوين متخصص آخر خاص بمحافظة الحسابات يتوَّج بشهادة الدراسات العليا في المحاسبة والتدقيق، وذلك بعد النجاح في الإمتحانات النهائية.

وقد أعيد تنظيم التربص المهني بعد صدور مرسوم تنفيذي في نوفمبر 2011، وأصبح لا يمكن الدخول في هذا التربص الذي يدوم سنتين إلا بعد إتمام التكوين النظري المتخصص بنجاح، وقد تم فصل التربص المهني الخاص بالخبرة المحاسبية عن التربص الخاص بمحافظة الحسابات، مع إعادة الإعتبار لمراقب التربص سواء من حيث مهامه أو من حيث تعيينه وكيفية قيامه بمراقبة أعمال المتربصين بطريقة فعالة مقارنة بما كان معمولا به من قبل.

وبالنسبة للإمتحانات الخاصة بالحصول على الشهادة الجزائرية لخبير محاسب والشهادة الجزائرية لمحافظ حسابات، فإنه لا يمكن أن يتقدم لها إلا الحاصلين على الشهادات الخاصة بالتكوين النظري والحصول على شهادة نهاية التربص التي يمنحها المجلس الوطني للمحاسبة بعد المصادقة على التربص.

وفي رأينا أن مدة التكوين التي أصبحت تقدر بأربع سنوات تعتبر طويلة نوعا ما، حيث كان بالإمكان تنظيمها في ثلاث سنوات يقوم فيها الطالب بإجراء التربص الميداني بالموازاة مع متابعة التكوين النظري، وإعطاء فرصة للطالب باكتساب المعرفة النظرية وتوظيفها ميدانيا في نفس الوقت.

وتتفق تونس والمغرب بالنسبة لمذكرة نهاية الدراسة التي يقوم بإعدادها الطالب ومناقشتها أمام لجنة المناقشة المكونة من أساتذة أكاديميين متخصصين وخبراء محاسبين نظرا لأهميتها في تكوين المراجع في مجال البحث المنهجي والتوثيقي والتحليل، حيث أن هذه الأمور لها أهمية كبيرة في الممارسة المهنية، وهذا ما لا نجده في الجزائر ويعتبر من أوجه القصور التي يجب العمل على تفاديها في المستقبل، وقد يفسّر عدم وجود شرط إعداد المذكرة في الجزائر ومناقشتها بسبب عدم وجود تكوين متخصص أصلا، وهو ما كان يطالب به العديد من المهنيين واستجاب له القانون الجديد (10-01) بإحداث هذا التكوين الذي يتم بمعهد تعليم متخصص للحصول على الشهادة الجزائرية لخبير محاسب والشهادة الجزائرية لمحافظ حسابات.

كما أن عدم وجود شهادة خاصة بمحافظة الحسابات في الجزائر قبل صدور القانون 10-01 يتم الحصول عليها عن طريق التكوين بمعهد متخصص وإجراء الإمتحان الخاص بها، واقتصار ممارسة المهنة على الإعتماد الذي يمنحه المصف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين، شرْط الحصول على إحدى الشهادات المذكورة في القانون 91-08 والمقرر الصادر سنة 1999 المعدل سنة 2006 والتي هي كثيرة، بالإضافة إلى الخبرة المهنية التي تتراوح من ثلاث إلى عشرة سنوات، قد ساهم بشكل كبير في تفاوت مستوى محافظي الحسابات وعدم كفاءتهم في كثير من الأحيان نظرا لأن العديد منهم لديهم خبرة مهنية وليس لديهم أي تكوين متخصص يخص المهنة.

بالإضافة إلى ما سبق، فإن عدم توحيد وتنظيم التكوين في الخبرة المحاسبية في الفترة السابقة يُعتبر من بين الأسباب التي سمحت بوجود مراجعين غير أكفاء في الميدان وتفاوت كبير في مستواهم، خاصة وأن الذين أدّوا التربص الخاص بالخبرة المحاسبية يمكنهم ممارسة مهنة محافظ حسابات دون أي امتحان.

وتتفق كل من تونس والمغرب في إجراء مسابقة الدخول للتكوين المتخصص، ويعتبر هذا الإجراء بمثابة إنتقاء أولي للمترشحين لممارسة المهنة، حيث يُسمح فقط للناجحين في المسابقة بمتابعة التكوين المتخصص، وهو ما لم يكن موجودا في الجزائر قبل صدور القانون 10-01، وهو يعتبر من أوجه القصور الملاحظة والتي أدت طيلة الفترة السابقة بدخول عدد كبير من المترشحين لممارسة المهنة من

ذوي المستوى المنخفض، وهو ما أثّر فعلا على جودة الأعمال المقدمة من طرف هؤلاء، خاصة في ظل غياب التكوين المتخصص وغياب الإمتحان النهائي لممارسة مهنة محافظة الحسابات.

وفي رأينا، أنه من بين النقاط الإيجابية التي جاء بها القانون 10-01 المنظم للمهنة في الجزائر هو إجراء مسابقة الدخول في التكوين الخاص بشهادة خبير محاسب أو شهادة محافظ حسابات، وهو يعتبر مرحلة أولية تسمح بانتقاء المترشحين المتفوقين للدخول في التكوين المتخصص، وهو ما سيكون له آثارا إيجابية على مستوى المهنة بصفة عامة.

نشير إلى أنه في المغرب، ألزمت المعايير المهنية المراجع بتخصيص 40 ساعة سنويا للتعليم المستمر، وهو يعتبر أمرا جيدا يسمح بتطوير الممارسة المهنية، ولكن يعاب على هذا الإجراء اكتفاء الهيئة المنظمة بتحديد عدد الساعات المخصصة للتعليم المستمر دون تحديد الكيفية التي يتم بها استغلال هذا الحجم الساعي من طرف أعضاء المهنة ومراقبة مدى التزامهم بذلك.

وعلى العموم، فإن عدم إعطاء الجزائر أهمية للتعليم المستمر وعدم إلزام المهنيين بتخصيص الوقت اللازم لذلك يعتبر من بين أوجه القصور التي ساهمت في تدهور مستوى المهنيين وعدم مواكبتهم للتطورات الحاصلة في المهنة. كما أن عدم وجود لجنة لمراقبة الجودة خلال الفترة السابقة أدى بالمراجعين إلى عدم إعطاء الأهمية لمستوى الخدمات التي يقدمونها، وبالتالي قبولهم لعدد كبير من الوكالات على حساب نوعية الخدمات التي يقدمونها، وعلى حساب التكوين المستمر من خلال عدم حضور الملتقيات والمؤتمرات العلمية التي تنظّمها الهيآت المهنية المختصة.

الخاتمة:

إن نجاح مهنة المراجعة وتطورها في أي بلد يتوقف على درجة تنظيمها والتزام الممارسين لها بذلك التنظيم الذي هو في الأصل يهدف لخدمة مصالح المجتمع بالدرجة الأولى ثم مصالح أعضاء المهنة، ولعل من أبرز عناصر التنظيم المهني للمراجعة هو ضمان تأهيل علمي وعملي للمراجع يسمح بتطوير المهنة والإرتقاء بمستواها وتحقيق أهدافها والمساهمة في دفع عجلة الاقتصاد الوطني.

ومن خلال الدراسة المقارنة لعناصر التأهيل العلمي والعملي للمراجع بين البلدان الثلاثة موضوع الدراسة، فقد توصّلنا إلى العديد من النتائج نوردها كما يلي:

- تعاني مهنة المراجعة في الجزائر قصورا كبيرا فيما يخص المعرفة المتخصصة التي يجب أن يكتسبها المرشح لممارسة المهنة مقارنة بما هو موجود في تونس والمغرب، حيث أن المهنة في الجزائر موكلة لفئتين هما الخبراء المحاسبون ومحافظو الحسابات مع عدم وجود تكوين متخصص لممارسة هاتين المهنتين ماعدا التربص الميداني، في حين أن المهنة في تونس والمغرب موكلة لفئة واحدة وهم الخبراء المحاسبون بعد خضوعهم لتكوين متخصص ونجاحهم في الامتحانات الخاصة بهذا التكوين.
- سمح المشرع الجزائري لحملة العديد من الشهادات الجامعية وحتى غير الجامعية بممارسة مهنة محافظة الحسابات في الجزائر دون أي تكوين متخصص وأي امتحان نهائي، بل تمارس المهنة

من خلال الإعتماد الذي يُمنح باستيفاء المترشح لخبرة مهنية فقط وفي بعض الحالات لتدريب مهني، على الرغم من أن الهدف من هذه المهنة ذو أهمية كبيرة بالنسبة للاقتصاد الوطني وهو المصادقة على الحسابات السنوية للشركات والهيآت المعنية بالمراجعة القانونية.

- على الرغم من قبول شهادات جامعية أخرى إضافة لشهادة ليسانس في العلوم المالية للترشح لممارسة مهنة خبير محاسب في الجزائر، فلم يحدد القانون أي تكوين تكميلي لحاملي بعض الشهادات، وهو ما يختلف عن المعمول به في تونس والمغرب.
- يوجد في كل من تونس والمغرب تكوينا متخصصا للحصول على شهادة خبير محاسب مدته ثلاث سنوات يشمل تكوينا نظريا وتربصا ميدانيا، ويتم الدخول إليه عن طريق مسابقة وطنية، في حين أن التكوين في الجزائر يقتصر على التربص الميداني لمدة سنتين ويتم الدخول إليه دون أية مسابقة.
- التربص الميداني في تونس والمغرب يدوم ثلاث سنوات لدى خبير محاسب ومراقب من طرف خبير محاسب آخر تعيّنهما الهيئة المنظمة للمهنة مع قيام الطالب بإعداد تقرير تربص كل ستة أشهر، في حين أن التربص الميداني في الجزائر يدوم سنتين لدى خبير محاسب تعيّنه الهيئة المنظمة ويقوم المتربص بإعداد تقرير تربص كل ثلاثة أشهر، والشيء الملفت للإنتباه هو أن مراقب التربص لا تعيّنه الهيئة المنظمة، وإنما تترك الحرية للمتربص لاختيار مراقب من بين الخبراء المحاسبين الموجودين بالولاية أو الجهة التي يتواجد بها، وأن مراقب التربص يعيَّن في نهاية التربص وليس في بداية التربص لكي يقوم بمراقبة أعمال المتربص ومدى انضباطه بصفة دائمة.
- صدور المرسوم التنفيذي في نوفمبر 2011 الذي يخص إعادة تنظيم التكوين المتخصص لمهنة المراجعة في الجزائر، يعتبر خطوة إيجابية للاهتمام بالتأهيل العلمي والعملي للمراجع، ولكن إبقاء المهنة تمارس من طرف فئتين من المهنيين يعتبر في رأينا من أوجه القصور التي تُبقي على التشتت الذي يعرفه أعضاء المهنة وعلى الخلط وسوء الفهم لدى الجمهور الناتج عن اختلاف الألقاب لدى المهنيين، كما أن هذا التقسيم لا يشجع المهنيين على التعاون فيما بينهم في الأمور العلمية والعملية. كما أن التكوين المتخصص الذي قُسِّم إلى مرحلتين منفصلتين، سنتان تكوين نظري وسنتان تربص ميداني، يعتبر في رأينا من أوجه القصور نظرا لمدته الطويلة نوعا ما والفصل بين التكوين النظري والتطبيقي.
- تتفق تونس والمغرب بالنسبة لمذكرة نهاية التكوين التي يقوم بإعدادها الطالب ومناقشتها علنيا أمام لجنة مناقشة مكوّنة من أساتذة أكاديميين متخصصين وخبراء محاسبين، وهذا ما لا نجده في الجزائر ويعتبر من أوجه القصور التي يجب معالجتها.
- يتم الحصول على شهادة خبير محاسب في تونس والمغرب بعد النجاح في المناقشة العلنية لمذكرة نهاية التكوين، هذه الأخيرة التي لا يمكن مناقشتها إلا بعد النجاح في الإمتحان النهائي الخاص

بالتكوين النظري والحصول على الشهادات الخاصة به، بالإضافة إلى المصادقة على التربص الميداني من طرف الهيئة المنظمة. في حين أنه في الجزائر يتم الحصول على شهادة خبير محاسب بعد النجاح في الإمتحان الخاص بالخبرة المحاسبية التي تنظمه وزارة التعليم العالي فقط، ولا يمكن التقدم لهذا الإمتحان إلا بعد الحصول على شهادة نهاية التربص من طرف الهيئة المنظمة، ونشير إلى أنه لم يتم تنظيم هذا الإمتحان منذ سنة 2002.

التوصيات:

لقد أوضحت الدراسة المقارنة أن الجزائر لم تعط اهتماما كبيرا لتأهيل المراجع مقارنة بتونس والمغرب. وفي هذا الصدد، فإننا نقترح بعض التوصيات التي نرى بأنها ضرورية للرفع من التأهيل العلمي والعملي للمراجع الجزائري ونلخصها في الآتي:

- يجب النظر إلى التأهيل العلمي والعملي للمراجع من خلال مرحلتين:

✓ مرحلة جامعية للحصول على شهادة ليسانس تخوّل الحق في ممارسة المهنة: الهدف منها هو إنتاج إطارات محاسبية ومالية قادرة على العمل بالقطاع العام أو الخاص، بالإضافة إلى إمكانية ترشحها لممارسة مهنة المراجعة بصفة مستقلة، وهذا يستوجب أن تكون المقررات أو المواد المدرّسة في هذه المرحلة تشمل مواد المحاسبة المختلفة، الإدارة، المالية، التحليل المالي، الضرائب، القانون ومواد أخرى ذات علاقة بالمهنة كالاقتصاد، الإحصاء، الإعلام الآلي، علم الإجتماع والرياضيات ...إلخ.

✓ ومرحلة تكوين متخصص للحصول على شهادة خبير محاسب: تهدف هذه المرحلة لإنتاج مهنيين مؤهلين لممارسة مهنة المراجعة بصفة مستقلة وتحت مسؤوليتهم، وهذا يقتضي اكتساب المترشح لمعارف متخصصة ومعمقة ذات طابع نظري وتطبيقي. ولتحقيق هذا الهدف، يجب أن تحتوي هذه المرحلة على النقاط الرئيسية التالية: التكوين النظري المتخصص، التربص الميداني، مراقبة التربص، المصادقة على التربص، الإمتحان النهائي، إعداد مذكرة نهاية التكوين ومناقشتها.

- يجب أن تحتوي الهيئة المنظمة للمهنة على لجان دائمة تهتم كل لجنة بجانب من جوانب المهنة وهي: لجنة التعليم ومتابعة التربصات المهنية، لجنة التكوين المهني المستمر، لجنة مراقبة الجودة، لجنة المعايير، لجنة آداب وسلوك المهنة، لجنة الجدول ولجنة الإنضباط والتحكيم. ويعتبر العمل المتكامل لهذه اللجان الضامن لتأهيل المراجع علميا وعمليا قبل وبعد الدخول في ممارسة المهنة.
- يجب أن تتولى لجنة التعليم ومتابعة التربصات مسؤولية تحديد شروط المعرفة المتخصصة اللازمة لممارسة المهنة، وذلك من خلال تحديد الشهادات التي تخوّل الحق في ممارسة المهنة ومواد التكوين التكميلي بالنسبة لكل شهادة لا تحتوي على جميع المواد الأساسية لممارسة المهنة، ويجب أن يكون لها الدور البارز على مستوى الجامعات والمعاهد المتخصصة في وضع المناهج الدراسية فيما يخص

الشهادات التي تخوّل الحق في ممارسة المهنة، كما يجب أن يكون لها دورا فعالا في التكوين النظري المتخصص ومتابعة التربصات الميدانية للمتربصين وتنظيم الامتحانات الخاصة بمزاولة المهنة.

- يجب الأخذ بعين الاعتبار النظام الجديد للتعليم العالي في الجزائر *(LMD : Licence – Master – Doctorat)*، وبالتالي التأسيس لشهادات ليسانس تخوّل الحق في ممارسة المهنة تشمل المواد الأساسية المذكورة أعلاه، مع إمكانية السماح لأنواع عديدة من الشهادات ذات العلاقة بالمحاسبة والمالية مع إخضاعهم للتكوين التكميلي بعد دراسة محتوى المواد المدروسة بالنسبة لكل شهادة، ثم تحديد مواد التكوين التكميلي الخاصة بكل شهادة بالنسبة للمواد الأساسية المتمثلة في مواد المحاسبة والمالية، الجباية، الإدارة والقانون.
- يجب أن تقوم لجنة التكوين المهني المستمر بوضع برنامج ملائم للتكوين المستمر يسمح بتطوير الممارسة الميدانية للمهنيين، ويجب أن يكون مواكبا للتطورات الحاصلة في المهنة محليا أو دوليا، كما يجب أن تضع اللجنة نظاما صارما لالتزام المراجعين بالتكوين.

وفي الأخير، نرى أنه حان الوقت لانخراط الجزائر في برنامج التكوين للإتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC) بغرض اعتراف هذه الهيئة العالمية بالمهنيين الجزائريين كمهنيين دوليين، وبالتالي الإنفتاح على العالم الخارجي وترك المجال للمراجع الجزائري لإبراز قدراته وكفاءته أمام نظرائه في الدول المختلفة.

<u>قائمة الهوامش والمراجع:</u>

1- sourouraMMAR, La compétence de l'auditeur comptable vue par les experts comptables, 27ème Congrès de L'Association francophone de comptabilité, « Comptabilité, contrôle, audit et institution(s) », Tunis, 10-11-12 Mai 2006.

2–عوض لبيب فتح الله منصور الذيب، دراسة مقارنة للتنظيم المهني للمحاسبة والمراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وجمهورية مصر العربية بهدف وضع نموذج ملائم لتنظيم المهنة في مصر، رسالة دكتوراه الفلسفة في المحاسبة، جامعة الإسكندرية، 1993، ص 16.

3-souroura MMAR, op.cit.

4 -أحمد محمد نور وآخرون، دراسات متقدمة في مراجعة الحسابات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص 27.

5-المرسوم رقم 72–83 مؤرخ في 1972/04/18 يتضمن ترتيب نظام الدروس للحصول على شهادة الليسانس في العلوم المالية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 33، 1972.

6-المرسوم رقم 72–84 مؤرخ في 1972/04/18 يتعلق بالتكوين المهني للخبراء المحاسبين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 33، 1972.

*هذا النظام كان معمولا به قبل الإستقلال إلى غاية 1972، وينظمه المرسوم رقم 56–505 المؤرخ في 1956/05/24 والمتعلق بالتكوين المهني للخبراء المحاسبين.

** *Certificat de maîtrise des techniques comptables/ certificat d'économie et de droit.*

*** تنص المادة 14 من القانون 72–84 المتعلق بالتكوين المهني للخبراء المحاسبين أن الاختبار الكتابي يصحح في ثلاثة أشهر من قبل أربعة مصححين هم: أستاذ من كلية الحقوق، أستاذ من كلية العلوم الإقتصادية، أستاذ متخصص في تعليم المحاسبة وخبير محاسب حائز لدبلوم ويكون قد مارس مهنته طيلة ثلاثة أعوام على الأقل.

7-Ali MAZOUZ,La réforme de la profession comptable algérienne : pourquoi passer d'une autorégulation qui n'a jamais existée en Algérie à une régulation partagée avec les pouvoirs publics?, le 11/04/2011, document internet disponible sur le site : http://www.reseau-experts-france-maghreb.com/la-reforme-de-la-profession-comptable-algerienne-pourquoi-passer-d%E2%80%99une-autoregulation-qui-n%E2%80%99a-jamais-existee-en-algerie-a-une-regulation-partagee-avec-les-pouvoirs-publics (consulté le 31/10/2011).

8-Nacer-Eddine SADI & Ali MAZOUZ, la pratique du commissariat aux comptes en Algérie, tome 1, SNC, Alger, 1993,p. 49.

9– قرار مؤرخ في 1998/03/28 يحدد كيفيات نشر مقاييس تقدير الإجازات والشهادات التي تخول الحق في ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 3، 1998، المادة 02.

10– القانون رقم 91–08 مؤرخ في 1991/04/27 يتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد1991،20، المواد: 19، 20 و 22.

11– للإطلاع على مختلف الحالات التي سمح لها المشرع بالتسجيل في جدول المنظمة الوطنية كمحافظي حسابات بصفة انتقالية لمدة ثلاث سنوات، راجع: القانون 91–08، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 20 لسنة 1991،المواد: من 63 إلى68.

12– مقرر مؤرخ في 1999/03/24، يتضمن الموافقة على الإجازات والشهادات وكذا شروط الخبرة المهنية التي تخوّل الحق في ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 32 ، 1999، المادة 03.

13– مقرر مؤرخ في 13 ماي 2006 يعدّل ويتمم المقرر المؤرخ في 24 مارس 1999 والمتضمن الموافقة على الإجازات والشهادات وكذا شروط الخبرة المهنية التي تخوّل الحق في ممارسة مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 41، 2006، المادة 02.

14-القانون رقم 10–01، مصدر سابق، المادة 08.

15–المرسوم التنفيذي رقم 11–394 المؤرخ في 2011/11/24، يحدد شروط وكيفيات سير التربص المهني واستقبال ودفع أجر الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المتربصين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، عدد 65، 2011.

16-الأمر رقم 2604 المؤرخ في 1995/12/25 يتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية لخبير في المحاسبة. الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، عدد 02، 1995، المادة 02.

17-الأمر رقم 1976 المؤرخ في 30 أوت 2002 المتعلق بتنقيح الأمر 2604 لسنة 1995 والمتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية لخبير في المحاسبة، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، عدد73، 2002، المادة 04.

18- قرار من وزير التربية والعلوم مؤرخ في 1994/05/20 يتعلق بضبط نظام الدراسات وشروط التحصيل على الشهادتين الوطنيتين للمرحلة الأولى والأستاذية في دراسات المحاسبة. الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، عدد 48، 1994، المادة 02، 08.

19-قرار من وزير التعليم العالي مؤرخ في 1996/02/22 يتعلق بضبط نظام الدراسات والامتحانات للتحصيل على شهادة الدراسات العليا للمراجعة في المحاسبة وكذلك تسجيل مواضيع المذكرة وطرق مناقشتها، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، عدد 17، 1996، المادة 02.

20-الأمر رقم1976لسنة 2002، مصدر سابق، المادة 06.

21-القانون رقم 108 لسنة 1988 يتعلق بتحوير التشريع الخاص بمهنة الخبراء المحاسبين، مصدر سابق، المادة 12.

22–الأمر رقم 2604 لسنة 1995، مصدر سابق، المادة 22.

23-*Ordre des experts comptables, Règlement de stage professionnel, articles 10, 11.*

24-*Décret n° 2-89-519 du 16/07/1990 relatif au diplôme national d'expert comptable, bulletin officiel du royaume du Maroc, N° 4064, 1990, Article 03.*

25-*Banque mondiale, rapport sur le respect des normes et codes (RRNC) : comptabilité et audit, royaume du Maroc, 25/07/2002, p. 08.*

26-*Décret n° 2-89-519 du 16/07/1990 relatif au diplôme national d'expert comptable, op.cit., Articles : 8, 9 et 10.*

27-*Ibid, articles: 14, 16 et 17.*

28-*Ordre des experts comptables, op.cit., Article 20.*

29-*Décret n° 2-89-519 du 16/07/1990 relatif au diplôme national d'expert comptable, op.cit., article 19.*

30-*Ordre des experts comptables, op.cit., Article 21.*

31-*Décret n° 2-89-519 du 16/07/1990 relatif au diplôme national d'expert comptable, op.cit., article 20.*

32-*Ibid, Articles 22, 23.*

مدى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في البنوك التجارية في إطار معايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS) لتفعيل رقابتها وتحسين أدائها المصرفي

أ.د. بوقرة رابح

د.عريوة محاد

جامعة محمد بوضياف- المسيلة

الملخص:

إن التطبيق السليم لمبادئ حوكمة الشركات في البنوك التجارية يؤدي إلى تحقيق مزايا عديدة ومختلفة تعمل على حل الكثير من المشاكل التي تواجهها هذه المؤسسات المالية وأهمها فقدان الثقة في المعلومات المحاسبية والمالية، ذلك أن تعدد الأبعاد المحاسبية لعملية حوكمة الشركات يؤدي إلى الحصول عدة نتائج ايجابية منها تحقيق المساءلة والرقابة المحاسبية، والسعي نحو تطوير وتطبيق المعايير المحاسبة والمالية الدولية، وتزايد دور كل من المراجعة الداخلية والخارجية وضرورة وجود لجان المراجعة وتحقيق الإفصاح والشفافية إضافة إلى الفعالية والتحسين المستمر لأداء البنوك.

الكلمات المفتاحية: حوكمة الشركات في البنوك، المعايير المحاسبية الدولية، الإفصاح وجودة المعلومات، تحسين الأداء المصرفي.

Abstract:

The right application of corporate governance principles in commercial banks lead to many advantages and differences, works to solve many of the problems faced by these financial institutions, such as loss of confidence in the accounting and financial information, so that the multi-dimensional accounting process of corporate governance leads to obtain several positive results, including achieving accountability and oversight of accounting, the development and application of accounting standards and international financial, as well increasing the role of the internal and external audit and the need for the existence of audit committees and disclosure and transparency as well as the effectiveness and improvement of the performance of the banks.

***Key words**: Corporate governance in banks, international accounting standards, disclosure and quality of information, improve banking performance*

مقدمة:

تعتبر البنوك التجارية أحد أهم ركائز النظام المالي والاقتصادي في عالمنا الحاضر، لما لهذه المؤسسات المالية من دور حساس في تدوير عجلة الاقتصاد والمساهمة في النمو الاقتصادي والاجتماعي للدول، وهذا يؤشر إلى الأهمية الخاصة لممارسة وتطبيق مبادئ وقواعد الحوكمة في هذه البنوك، حيث تعتبر الحوكمة كمفهوم وإطار متكامل لمنظومة رقابية إشرافية بالدرجة الأساس وبمثابة صمام أمان للاقتصاديات والشركات، أهتم بها المختصون في شؤون إدارة الشركات وتقييم أدائها منذ زمن طويل، إلا أن حوكمة الشركات برزت بقوة وظهرت لتتصدر رأس الأحداث وقائمة الاهتمامات الدولية والإقليمية منذ نهاية القرن الماضي وبداية القرن الحالي، نتيجةً للعديد من الظروف والأحداث الاقتصادية الغير مستقرة التي أعقبها ظهور أزمات واضطرابات مالية كشفت عن حالات فساد إداري ومالي ومحاسبي، ونتج عنها سلسلة انهيارات غير متوقعة، اجتاحت كبريات الشركات العالمية في الولايات المتحدة الأمريكية منبع الأزمة، وصُدرت لتطال أسواق المال والشركات والبنوك في مختلف دول العالم وأوروبا على وجه التحديد.

إن الإفصاح المحاسبي والمراجعة والمساءلة والشفافية من المبادئ الأساسية لحوكمة الشركات ولا يمكن للمحاسب من تحقيق ذلك إلا من خلال الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية التي تم إصدارها من طرف لجنة معاير المحاسبة الدولية والتي تعمل في الوقت الحالي على حث أغلبية الدول والهيئات بتبني هذه المعايير لأهميتها البالغة وكونها الأساس في التطبيق الجيد لمبادئ حوكمة الشركات.

إن مجلس إدارة أي بنك تجاري يلعب دوراً هاماً ومحورياً في تحديد الأهداف العامة للبنك ووضع الاستراتيجيات والسياسات العامة التي تحكم العمل بداخله وبالتالي فإن الأداء المالي والاقتصادي للبنك يتوقف بدرجة كبيرة علي القرارات التي يتخذها مجلس الإدارة، لذا فانه على البنوك التجارية تطبيق الممارسات الجيدة لحوكمة البنوك بطريقة تعتمد على الإفصاح والشفافية والمحاسبة والمسئولية من خلال المصداقية والموثوقية في معالجة المعلومات المحاسبية المالية وتحسين جودة التقارير المالية وفق المعايير الدولية وهو ما يسمح بتفعيل آليات الرقابة في البنوك وتحسين أدائها.

مشكلة البحث

إن انهيار الكثير من الوحدات الاقتصادية قد أدى إلي ضياع حقوق أصحاب المصالح بها وبصفه خاصة المستثمرين الحاليين وأصحاب رؤوس الأموال، كما أدى إلي فقد ثقة المستثمرين المرتقبين في المعلومات المحاسبية التي تتضمنها التقارير والقوائم المالية لهذه الوحدات، لذا كان الاهتمام بتطبيق حوكمة الشركات كحل أساسي من خلال تبني مبادئها، وبالنظر إلي حوكمة الشركات من جانب الفكر المحاسبي سوف نحاول خلال هذا البحث إبراز الارتباط بين تطبيق حوكمة الشركات وتحقيق جودة المعلومات المحاسبية وتحديد مفهوم جودة المعلومات المحاسبية والإفصاح في ظل حوكمة الشركات في ضوء المعايير التي تحكم إعداد هذه المعلومات في قطاع البنوك، وعليه تكون الإشكالية كالتالي:

ما مدى تطبيق مبادئ حوكمة الشركات في البنوك التجارية في إطار معايير المحاسبة الدولية (IAS/IFRS) لتفعيل رقابتها وتحسين أدائها المصرفي؟

أهمية البحث

تأتي أهمية البحث في التأكيد علي أهمية التوسع في تطبيق وتبني مبادئ حوكمة الشركات في البنوك التجارية والاستفادة منها في تطوير الممارسة المحاسبية والمالية وتطوير مهنة المراجعة والمراقبة وبالتالي تحقيق جودة المعلومات المحاسبية والمالية الإفصاح والشفافية في البنوك والتي ستنعكس ايجابيا على رقابتها وتحسين أدائها المصرفي.

أهداف البحث

يهدف البحث إلى:

- التعرف على ماهية ومفهوم حوكمة الشركات في البنوك التجارية ومبادئها ومحدداتها وعوامل التطبيق الجيد لها.

- التعرف على الجوانب الايجابية ومزايا حوكمة الشركات في البنوك وكيفية الاستفادة منها من اجل تحسين جودة المعلومات المحاسبية والمالية.
- تطوير النظم المحاسبية في البنوك التجارية في إطار التعرض للمعايير المحاسبية الدولية الخاصة بها من خلال التطرق إلى الإفصاح وجودة المعلومات وعلاقتهما بالرقابة وتحسين الأداء في البنوك.

I.حوكمة الشركات في البنوك

تختص الحوكمة في الجهاز المصرفي بمراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك، وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين، والتي تتحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية، ولا يرتبط نجاح الحوكمة في الجهاز المصرفي فقط بوضع القواعد الرقابية، ولكن أيضا بأهمية تطبيقها بشكل سليم، وهذا يعتمد على البنك المركزي ورقابته من جهة، وعلى البنك المعني وإدارته من الجهة الأخرى، وهي تؤدي إلى زيادة فرص التمويل وانخفاض تكلفة الاستثمار، والحد من الفساد وانخفاض درجة المخاطر لدى البنوك.

1.I.مفهوم حوكمة الشركات

حوكمة الشركات *(Corporate Governance)* هي من أهم واشمل المصطلحات التي أخذت تنتشر على المستوى العالمي خلال العقدين الأخيرين وقد زاد الاهتمام بالحوكمة في معظم الاقتصاديات الناشئة والمتقدمة نظراً لارتباطها بالجوانب التنظيمية والمحاسبية والمالية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

وتجدر الإشارة إلى انه على المستوى العالمي لايوجد تعريف موحد متفق عليه بين كافة الاقتصاديين والقانونيين والمحللين والكتاب والباحثين لمفهوم الحوكمة، بل يوجد عدة تعريفات ومفاهيم وذلك حسب اهتمامات هؤلاء الكتاب والباحثين والمحللين وغيرهم والتي سنذكر بعضها: [1]

1- مجموعة من القوانين والقواعد والنظم والمعايير والإجراءات هدفها تنظيم طبيعة العلاقة بين إدارة الشركة والملاك للوصول إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء .
2- عبارة عن نظام متكامل للرقابة المالية وغير المالية.
3- تحقيق الشفافية والاستقلالية والعدالة والنزاهة كضمانات ضد الفساد وسوء الإدارة.
4- هي عبارة عن نظام معين يمكن بموجبه أن يدار ويراقب عمل الشركة من اجل تعزيز وتطوير مبدأ الإفصاح والشفافية والمساءلة بهدف تحقيق تعظيم حجم أرباح الشركة.

بعد التوسع الذي حصل في القاعدة الاستثمارية وزيادة عدد ملاك الشركة الواحدة برزت حوكمة الشركات لمعالجة تضارب العلاقة بين إدارة الشركات والمستثمرين، أي الفصل بين إدارة الشركة وملكيتها وذلك عن طريق إضافة المديرين غير التنفيذيين لمجلس الإدارة .

إن تفعيل ممارسات حوكمة الشركات يضمن سلامة العلاقة ما بين المستثمرين والشركات من خلال التحكم المالي وحقوق التصويت للملاك بغض النظر عن كمية أسهمهم، وعلى الرغم من إضافات الأعباء المالية التي تضيفها حوكمة الشركات إلا أن لها دوراً كبيراً على نتائج ونشاطات الشركات.
وعموماً فان وجود حوكمة الشركات قد ارتبط بإصلاح وتحسين السوق المالية وتشغيل الشركات في اغلب دول العالم، ويعتبر عامل جذب واستقطاب للاستثمار الأجنبي. [2]

I.2.الحوكمة في البنوك

اكتسبت الحوكمة في البنوك مكانة بارزة في ضوء أهمية الخدمات المالية التي تقدمها البنوك، وتعرضها بشكل كبير للصعوبات والمخاطر المحتملة، والحاجة إلى حماية مصالح المودعين بجانب حماية أموال المساهمين وحماية مصالح الأطراف الأخرى ذوي العلاقة أمثال العاملين الداخليين وجميع المتعاملين مع البنك، وكذلك مراقبة أداء نشاط مجالس الإدارة والإدارة العليا للبنوك.

I.3. مبادئ الحوكمة في البنوك

أصدرت لجنة بازل تقريراً حول دور الحوكمة في البنوك عام 1999 ثم أصدرت نسخة معدلة عن هذا التقرير عام 2005 وفي عام 2006 أصدرت لجنة بازل نسخة محدثة ومعدلة عن التقرير السابق، واهم ما جاء في هذه النسخة **المبادئ** التالية: [3]

1- يجب أن يكون أعضاء مجالس إدارة الشركات مؤهلين وقادرين على إدارة أعمال البنك ومسئولين عن أداء وسلامة الموقف المالي وإيجاد إستراتيجية لعمل البنك أو قادرين على اتخاذ القرارات التصحيحية في جميع المناسبات.
2- على مجلس الإدارة مراقبة وإدارة الأهداف الإستراتيجية للبنك اخذين بعين الاعتبار مصالح حملة الأسهم والمودعين يضاف إلى ذلك مسؤوليتهم عن توفير الحماية الملائمة للعاملين الذين يعدون تقارير عن ممارسات غير قانونية أو غير أخلاقية من أي إجراءات تأديبية مباشرة أو غير مباشرة.
3- إيجاد هيكل إداري متكامل يشجع على المحاسبة وتحديد مسؤوليات مجلس الإدارة والإدارة العليا والمديرين والعاملين في البنك.
4- امتلاك المسؤولين في البنك المهارات والخبرات والمعلومات الضرورية والمهمة لإدارة البنك وفق السياسات والتوجهات الموضوعة من قبل مجلس الإدارة.
5- استقلالية مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية باعتبارهما جوهر الحوكمة في البنك، لان المراجعة والرقابة الفعالة الداخلية والخارجية مهمة جداً لسلامة البنك في الأجل الطويل، كما يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا للبنك من أن تكون القوائم المالية تمثل الموقف المالي للبنك في جميع جوانبه.
6- تطابق سياسات الأجور والمكافآت مع أهداف إستراتيجية البنك في الأجل الطويل.

7- مبدأ الشفافية مهم وضروري للحوكمة السليمة كما يعتبر الإفصاح العام ضروريا للبنوك المسجلة في البورصة لتحقيق الانضباط في السوق ويجب أن يكون الإفصاح في الوقت المناسب ومن خلال موقع البنك على الانترنت وفي التقارير الدولية.

8- على مجلس الإدارة والإدارة العليا هيكلة عمليات البنك والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها.

I.4.أهداف حوكمة الشركات في البنوك

1- التأكيد على مبدأ الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الأداء، مع تحسين الكفاءة الاقتصادية للبنوك.

2- إيجاد الهيكل الذي تتحدد من خلاله أهداف البنك، إضافة إلى وسائل تحقيق تلك الأهداف ومتابعة الأداء.

3- متابعة المراجعة والتعديل للقوانين الحاكمة لأداء البنوك، بحيث تتحول مسئولية الرقابة إلى كلا الطرفين وهما مجلس إدارة البنك والمساهمون ممثلة في الجمعية العمومية للبنك.

4- تقييم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة.

5- إمكانية مشاركة المساهمين والموظفين والدائنين والمقرضين، والاضطلاع بدور المراقبين بالنسبة لأداء البنوك.

6- تجنب حدوث مشاكل محاسبية ومالية، بما يعمل على تدعيم واستقرار نشاط البنوك العاملة بالاقتصاد، وعدم حدوث انهيارات بالأجهزة البنكية، والمساعدة في تحقيق التنمية والاستقرار الاقتصادي.

7- وتحقق حوكمة الشركات العديد من المزايا المرتبطة بالأداء في البنوك التجارية والمحافظة على أمواله وموجوداته، مما يتعزز فيه الاستقرار المالي ومن ثم الاستقرار الاقتصادي وبالتالي فإن للحوكمة مزايا أهمها: [4]

- تخفيض المخاطر المتعلقة بالفساد المالي والإداري التي تواجهها البنوك ومن ثم الدول.
- رفع مستوى الأداء للبنوك ومن ثم التقدم والنمو الاقتصادي والتنمية للدولة.
- الشفافية والدقة والوضوح والنزاهة في القوائم المالية مما يزيد من اعتماد المستثمرين عليها لاتخاذ القرار.
- ضمان وجود هياكل إدارية يمكن معها محاسبة إدارة البنوك أمام مساهميها مع ضمان وجود مراقبة مستقلة على المحاسبين والمراجعين للوصول إلى قوائم مالية على أسس محاسبية صحيحة.
- حماية المستثمرين بصفة عامة سواء كانوا صغار مستثمرين أم كبار مستثمرين وسواء أكانوا أقلية أم أغلبية وتعظيم عائدهم، مع مراعاة مصالح المجتمع.

I.5.معايير حوكمة الشركات وفق لجنة بازل للرقابة المصرفية العالمية: وضعت لجنة بازل في عام 1999 تعليمات وإرشادات تتعلق بالحوكمة في المؤسسات المصرفية والمالية واهـم هذه التعليمات هي:[5]

1- وضـع مواثيـق شـرف بـين المؤسسـات لتحقيـق وتطبيـق التصـرفات الجيـدة بـين هـذه المؤسسات.
2- وضع إستراتيجية للشركة بمشاركة ومساهمة الإفراد فيها.
3- تحديد وتوزيع المسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار بين أفراد المجلس.
4- إيجاد نظام يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة.
5- إيجاد صيغ واليات تبين نوع وشكل التعاون بين مجلس الإدارة ومدققي الحسابات.
6- إيجاد نوع من المراقبة لمراكز المخاطر مثل (كبار المساهمين والإدارة العليا).
7- تطبيق العدالة والمساواة عند توزيع الحوافز المادية والإدارية سواء بين المديرين أو الموظفين سواء كانت الحوافز مادية أو ترقيات أو إدارية .
8- ضمان توفير وتدفق المعلومات المناسبة.

I.6.دور البنوك في تبني وتطبيق مبادئ حوكمة الشركات:

تعني الحوكمة في البنوك التجارية مراقبة الأداء من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا بالبنك وحماية حقوق حملة الأسهم والمودعين، بالإضافة إلى الاهتمام بعلاقة هؤلاء بالأطراف الخارجية والتي تتحدد من خلال الإطار التنظيمي وسلطات الهيئة الرقابية وتنطبق الحوكمة على البنوك العامة والبنوك الخاصة والمشتركة، ومن خلال ما سبق يمكن لنا أن نحدد مجموعتين من العناصر الأساسية في عملية الحوكمة في البنوك:

الأولى: تمثل مجموعة الأطراف الداخلية وهم حملة الأسهم ومجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمراجعين الداخلين.

الثانية: فتتمثل بالأطراف الخارجية الممثلة بالمودعين ووسائل الإعلام وشركات التصنيف والتأمين إضافة إلى الإطار القانوني والتنظيمي.[6]

إن تطبيق البنوك للحوكمة يؤدي إلى نتائج إيجابية متعددة أهمها زيادة فرص التمويل وانخفاض تكلفة الاستثمار واستقرار سوق المال، والحد من الفساد، كما أن التزام البنوك بتطبيق معايير الحوكمة يسهم في تشجيعها للشركات التي تقترض منها بتطبيق هذه القواعد والتي من أهمها الإفصاح والشفافية والإدارة الرشيدة ويؤدى تطبيق الشركات لمبادئ الحوكمة إلى انخفاض درجة المخاطر عند تعاملها مع البنوك والإقلال من التعثر.

I.7.العوامل اللازمة توافرها لممارسة الحوكمة الجيدة في البنوك

1- إصدار البنك المركزي لقواعد رقابية خاصة بحوكمة الشركات تكون مقبولة ومعترف بها من جميع الأطراف ذات العلاقة.

2- يجب أن تكون لدى مجالس إدارات وإدارات البنوك القناعة الكافية بأهمية هذه القواعد والضوابط فيما يساعد على تنفيذها.

3- توفر إستراتيجية واضحة يمكن على أساسها قياس مدى نجاح البنك ومدى مساهمة الإدارة والأفراد في هذا النجاح.

4- التأكد من كفاءة أعضاء مجلس الإدارة وتنوع خبراتهم وإدراكهم الكامل لمفهوم حوكمة الشركات، و ضرورة توافر مستويات ملائمة من المراجعة والفحص داخل كل بنك.

5- ضرورة توافر مستويات ملائمة من المراجعة والفحص داخل كل بنك.

6- ضرورة توافر الشفافية والإفصاح في كافة أعمال وأنشطة البنك والإدارة.[7]

II. الأبعاد المحاسبية لحوكمة الشركات وعلاقتها بالمعلومات المحاسبية: ويمكن ذكرها فيما يلي: [8]

1- **المساءلة والرقابة المحاسبية:** أين يقوم المساهمون بمساءلة مجلس الإدارة، وكل منهما له دوره في تفعيل تلك المساءلة

2- **الالتزام بتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة:** من الممارسات السلبية لحوكمة الشركات هو ضعف ممارسة المحاسبة والمراجعة وممارستهما بالشكل السليم يؤدي إلى تطبيق الحوكمة ويحد من الفلسفة الواقعية واستخدام نظرية الوكالة التي تشجع حركة الإدارة في اختيار السياسة المحاسبية.

3- **دور المراجعة الداخلية:** تساعد المراجعة الداخلية الوحدات الاقتصادية في تحقيق أهدافها وتأكيد فعالية الرقابة الداخلية.

4- **دور المراجع الخارجي:** نتيجة لما يقوم به هو إضفاء الثقة والمصداقية على المعلومات المحاسبية وذلك من خلال إبداء رأيه الفني المحايد في مدى وصدق القوائم المالية التي تعدها الوحدات الاقتصادية.

5- **دور لجان المراجعة:** من الضروري وجود لجان مراجعة في الوحدات الاقتصادية التي تسعى إلى تطبيق الحوكمة حيث تقوم هذه اللجان بدور حيوي في ضمان جودة التقارير المالية وتحقيق الثقة المحاسبية.

6- **تحقيق الإفصاح والشفافية:** تعتبر عملية عرض المعلومات المالية والغير مالية أحد المبادئ والأركان الرئيسية التي تقوم بها حوكمة الشركات.

7- **إدارة الأرباح:** تمارس إدارة بعض الوحدات الاقتصادية بسياسة إدارة الأرباح لتحقيق الكثير من الأهداف، حيث إدارة الأرباح تعني قيام الإدارة بالتأثير على أو التلاعب في البيانات المحاسبية الواردة بالتقارير المالية بصرف النظر عن الهدف.

8- **تقييم أداء الوحدات الاقتصادية:** من أهمية حوكمة الشركات دورها في زيادة كفاءة استخدام الموارد وتعظيم قيمة الوحدة الاقتصادية وتدعيم قدرتها التنافسية بالأسواق، إلا أن الأبعاد المحاسبية لعملية الحوكمة تغطي ثلاث مراحل وهي:

- مرحلة الرقابة على العمل المحاسبي (رقابة ورقابة بعدية).
- رحلة الممارسة الفعلية للعمل المحاسبي بداية بالالتزام بتطبيق المعايير المحاسبية وتقييم ومتابعة الأداء، وإدارة الأرباح وانتهاء بالإفصاح عن نتيجة هذه الممارسة في شكل تقارير وقوائم مالية.
- مرحلة ما بعد الممارسة الفعلية وتشمل أدوار كل من لجان المراجعة والمراجعة الخارجية وما تحققه من إضفاء الثقة والمصداقية في المعلومات المحاسبية المفصح عنها.

II.1. مفهوم جودة المعلومات المحاسبية: قد حاولت عدة جهات محاسبية متخصصة تحديد ماهية خصائص وجودة المعلومات ومن أفضل النتائج التي تم التوصل إليها كانت من قبل مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي *(FASB)* وذلك حين قام بإصدار المفهوم المحاسبي رقم (2) " الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية" فالمفهوم المحاسبي رقم (2) جاء لسد الفجوة بين المفهوم رقم (1) والمفاهيم الأخرى اللاحقة، والذي قام بتغطية شاملة لآلية الاعتراف والقياس والإفصاح لعناصر القوائم المالية محاولا الإجابة عن السؤال التالي: ما هي الخصائص التي يجب أن تتمتع بها المعلومات المحاسبية لتصبح ناجعة؟

إن تحديد أهداف التقارير المالية، هو نقطة البداية في تطبيق منهج فائدة المعلومات المحاسبية في ترشيد قرارات المستفيدين الخارجيين الرئيسين، أي أن المعلومات الجيدة هي تلك المعلومات الأكثر فائدة في مجال ترشيد القرارات، و يقصد بمفاهيم جودة المعلومات تلك الخصائص التي يجب أن تتسم بها المعلومات المحاسبية المفيدة، وهذه الخصائص تكون ذات فائدة كبيرة لكل من المسئولين عن وضع المعايير المناسبة والمسئولين عن إعداد التقارير المالية في تقييم نوعية المعلومات التي تنتج عن تطبيق الطرق والأساليب المحاسبية البديلة، وأهم هذه الخصائص التي حددها مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكي هي:

- ملائمة المعلومات *(Relevance)*
- إمكانية الاعتماد على المعلومات أو درجة الثقة *(Reliability)*

ومن الأمور المهمة، أن مستوى جودة المعلومات لا يعتمد فقط على الخصائص الذاتية للمعلومات (الملائمة والموثوقية) بل يعتمد أيضا على خصائص تتعلق بمتخذي القرارات (مستخدمي المعلومات)، وتعتمد فائدة المعلومات لمتخذ القرار على عوامل كثيرة تتعلق بمجال الاستخدام، مثل طبيعة القرارات التي يواجهها وطبيعة النموذج القراري المستخدم وطبيعة ومصادر المعلومات التي يحتاجها، ومقدار ونوعية المعلومات السابقة المتوفرة، والمقدرة على ستحليل المعلومات، ومستوى الفهم والإدراك المتوفرة لدى متخذ القرار.[9]

II.2. مفهوم الإفصاح المحاسبي

توجد تعاريف متعددة للإفصاح المحاسبي منها: عرف الإفصاح بشكل عام بأنه بث المعارف أو نقل المعلومات من مصدر إنتاجها إلى مستقر الاستفادة منها أو استخدامها، فالإفصاح هو نقل هادف إلى نقل المعلومات ممن يعلمها لمن لا يعلمها.[10]

وعرف الإفصاح المحاسبي أيضا انه إظهار كل المعلومات التي قد تؤثر في موقف متخذ القرار المتعلق بالوحدة المحاسبية وهذا يعني أن تظهر المعلومات في القوائم والتقارير المحاسبية بلغة مفهومة للقارئ دون لبس أو تضليل. [11]

كما عرف الإفصاح المحاسبي على أنه: شمول التقارير المالية على جميع المعلومات اللازمة لإعطاء مستخدم هذه التقارير صورة واضحة وصحيحة عن الوحدة المحاسبية. [12]

ومن جهة أخرى فقد عرف الإفصاح المحاسبي بأنه: تقديم المعلومات والبيانات إلى المستخدمين بشكل مضمون وصحيح وملائم لمساعدتهم في اتخاذ القرارات، لذلك فهو يشمل المستخدمين الداخليين والخارجيين في آن واحد. [13]

ونلاحظ أن التعاريف السابقة ركزت على ضرورة إظهار المعلومات بشكل يعكس حقيقة وضع المؤسسة دون تضليل بحيث يستطيع مستخدم هذه المعلومات الاعتماد عليها في اتخاذ القرار السليم إلا أنها اختلفت فيما بينها حول كمية ومقدار المعلومات المقدمة إلى مستخدميها، والمستفيدون من القوائم المالية على اختلاف مستواهم الثقافي والاقتصادي والمحاسبي يتميزون بتفاوت قدراتهم في معالجة هذه المعلومات لذلك كان لابد من التمييز بين المستخدمين (كما ورد في التعريف الرابع) أي إن وجود مستخدمين داخليين يقود إلى إفصاح داخلي موجه بالدرجة الأولى إلى إدارة الوحدة الاقتصادية حيث يتم توصيل المعلومات إلى مستخدميها بدون أية صعوبة حيث يسهل ذلك الاتصال المباشر بين الإدارة والمحاسب،كما أن وجود المستخدمين الخارجيين يقود إلى الإفصاح الخارجي الذي يتجلى بضرورة إعداد القوائم المالية الأساسية وهي (قائمة الدخل، قائمة المركز المالي، قائمة التدفقات النقدية).

ولكن عدم تجانس وعدم تطابق مصالح الأطراف المختلفة فيما يتعلق بشكل ومضمون القوائم المالية قاد إلى اختلاف الزاوية التي ينظرون من خلالها لهذه القوائم، فإدارة المنشأة كطرف مسؤول عن إعداد البيانات ينظر إلى الإفصاح من زاوية قد لا تتطابق مع نظرة مدققي الحسابات وينظر رجال الأعمال إلى الإفصاح المحاسبي من زاوية تختلف عن تلك التي تنظر من خلال جهات الرقابة والإشراف، وبالنهاية ينظر كل طرف يطالب بالإفصاح بحيث يحقق هدفه ومصلحته.

II.3. أهمية الإفصاح المحاسبي في البنوك

تعود أهمية الإفصاح المحاسبي كمبدأ ثابت في إعداد التقارير المالية إلى كونه أحد الأسس الرئيسية التي ترتكز عليها المبادئ المحاسبية المتعارف عليها *(GAAP)*، وتدعو هذه المبادئ إلى الإفصاح الكامل عن جميع المعلومات المحاسبية والمالية وغيرها من المعلومات الهامة ذات العلاقة بنشاط الجهة المعنية والواردة في بياناتها المالية وذلك لصالح المستفيدين الأخيرين من هذه المعلومات.

كما يستمد الإفصاح المحاسبي أهميته من تنوع وتعدد الجهات المستفيدة من هذه المعلومات والتي تضم المصرفيين والمستثمرين والمقرضين، والمحاسبين، والأجهزة الحكومية وغيرهم، هذا بالإضافة إلى الآثار المترتبة على القرارات المتخذة من قبل هذه الجهات بناء على هذه المعلومات ولذلك فإن الإفصاح

غير الكامل أو غير الدقيق قد يؤدي إلى تشويه القرارات التي تتخذها هذه الجهات الأمر الذي من شأنه أن يكون له أثار سلبية.

ولقد اكتسب الإفصاح أهمية متزايدة في الوقت الراهن خاصة فيما يتعلق بالمحيط المصرفي نظراً لتعقيد الأدوات المالية المستعملة مثل المشتقات و الأوراق المالية وحجم تداولها الكبير والمخاطر المتعلقة بها، ومع إزالة القيود على التعامل وارتفاع حدة المنافسة وتطور التقنية المستخدمة في التعامل، فإن من المتوقع أن يؤدي كل ذلك إلى مزيد من التعقيد في الأدوات، الأمر الذي يتطلب الحاجة إلى الإفصاح الشامل، وفي هذا الصدد فإنه من المطلوب أن تعمل إدارات البنوك على تحليل جميع أنواع المخاطر المترتبة عن التعامل في هذه الأدوات، ومنها مخاطر الائتمان، وسيولة الأسواق، ومخاطر أسعار الصرف.

ولذلك فإن الإفصاح عن البيانات المتعلقة بهذه المخاطر يعتبر أمراً حيوياً، ونتيجة لذلك، فقد أصبحت مهمة أجهزة الرقابة أكثر تعقيداً، مثلها في ذلك مثل بقية المتعاملين في الأسواق المالية، فهي بالتالي بحاجة إلى إفصاح أشمل عن المعلومات المالية في إطار نشاطهم الرقابي المكتبي والميداني.

وفي هذا الإطار، ونظراً لأهمية الإفصاح المحاسبي في البيانات المالية للبنوك، أصدرت لجنة معايير المحاسبة الدولية معيار المحاسبة الدولي *(IAS 30)* المتعلق بالإفصاح عن البيانات المالية للمصارف والمؤسسات المالية المماثلة لها، ويعود إصدار اللجنة لهذا المعيار لما تمثله البنوك من قطاع مهم ومؤثر في عالم الأعمال، وحاجة مستخدمي البيانات المالية للبنوك إلى معلومات موثوق بها وقابلة للمقارنة تساعدهم في تقييم مراكزها المالية وأدائها بشكل يفيدهم في اتخاذ القرارات الاقتصادية والاستثمارية.

ولتطبيق مبدأ إفصاح فعال في القوائم المالية للنوك يجب مراعاة التقييد بتطبيق المعايير المحاسبية المتعلقة بالإفصاح في المصارف ومن هذه المعايير: [14]

1- معيار الودائع ويحدد هذا المعيار طرق قياس العمليات والمستجدات والظروف المرتبطة بودائع العملاء في البنوك وكذلك متطلبات العرض والإفصاح لبيانات الودائع.
2- معيار التغيرات المحاسبية وتعديل الأخطاء ويحدد هذا المعيار طريقة معالجة التغيرات المحاسبية وتعديل الأخطاء كذلك متطلبات العرض والإفصاح العام للتغيرات المحاسبية وتعديل الأخطاء.
3- معيار العملات الأجنبية ويتضمن هذا المعيار المعالجة المحاسبية للمعاملات المرصدة بعملة أجنبية والمعالجة المحاسبية للعقود الآجلة لشراء وبيع العملات الأجنبية.
4- معيار الموجودات الثابتة التي حصل عليها البنك استيفاء لديون مستحقة ويحدد هذا المعيار الطرق المحاسبية لقياس العمليات والمستجدات والظروف الناتجة عن شراء الموجودات الثابتة

في البنك وحيازة العقارات والموجودات الأخرى، وكذلك يحدد متطلبات العرض والإفصاح لهذه الموجودات.

5- معيار العرض والإفصاح العام، ويحدد هذا المعيار متطلبات العرض والإفصاح العام في البيانات الحسابية للبنوك المعدة لأغراض النشر، ويتضمن هذا المعيار اعتبارات تحدد ما إذا كان من الواجب عرض البنود أو الأجزاء أو المجموعات في شكل مستقل في البيانات الحسابية بما في ذلك إيضاحاتها أو دمجها مع بنود أو أجزاء أو مجموعات أخرى،كما يشير هذا المعيار إلى ضرورة مراعاة المعايير الأخرى فيما يتعلق بالعرض والإفصاح في البيانات المالية.

وقد قامت لجنة المعايير المحاسبية الدولية في عام 1989 بإصدار المسودة الإيضاحية رقم (34) التي تطرقت إلى الافصاحات في البيانات المالية الخاصة بالبنك، وقد عكست هذه المسودة نتائج مناقشات مع لجنة بازل ومع الممثلين عن القطاع المصرفي وأعقب ذلك موافقة مجلس لجنة المعايير المحاسبية الدولية على المعيار المحاسبي رقم (30) وموضوعه الإفصاح في البيانات المالية الخاصة في البنوك والمؤسسات المالية المشابهة.

ويناقش هذا المعيار الافصاحات الخاصة بالبيانات المالية للمصارف والمؤسسات المالية المشابهة والمشار إليها بعبارة مصرف ويشجع هذا المعيار معدي القوائم المالية على إظهار كافة الافصاحات عن البيانات المالية التي تتناول الأمور الإدارية والرقابية والضبط الداخلي فيما يتعلق بالسيولة والربحية والمخاطر المصرفية ولقد ركز المعيار على المواضيع التالية: [15]

1- **السياسات المحاسبية:** تعتمد البنوك طرقاً مختلفة لقياس البنود المكونة للقوائم المالية وللاعتراف بها لذلك يجب الالتزام بمعيار المحاسبة الدولي الأول، ولتحقيق ذلك لابد من الإفصاح عن السياسات المحاسبية التي تتعامل مع البنود التالية:

أ- الإقرار بأنواع الدخل الرئيسية: وتشمل الأنواع المختلفة الرئيسية للدخل في البنوك على إيراد الفائدة، رسوم الخدمات والعمولة، نتائج التداول، ويفصح عن كل نوع من هذه الدخول بشكل منفصل إضافة إلى الإفصاح عن مصادر الدخل حسب القطاع.

ب- تقييم الاستثمارات المتداولة وتقييم الأوراق المالية:إذ يجب على المصرف إظهار القيمة العادلة لكل فئة من موجوداته أو التزاماته المالية كما ينص على ذلك المعيار المحاسبي الدولي رقم (32 الأدوات المالية: الإفصاح والعرض) ومعيار المحاسبي رقم (39 الأدوات المالية: الاعتراف والقياس)، ويشترط المعيار المحاسبي الدولي(39) أربعة مجموعات لموجوداته المالية:

- القروض والذمم المدينة الناشئة عن أعماله المعتادة.
- الاستثمارات المحتفظ بها لتاريخ الاستحقاق.
- الموجودات المحتفظ بها لأغراض المتاجرة.
- الموجودات المحتفظ بها لأغراض البيع.

ج – التمييز فيما بين العمليات والأحداث الأخرى التي تنشأ عنها أصول وخصوم في الميزانية وتلك العمليات والأحداث الأخرى التي ينشأ عنها التزامات طارئة وتعهدات محتملة بما في ذلك البنود خارج الميزانية.

د – الأسس المعتمدة لتحديد الخسائر من القروض والسلفيات والإجراءات المتبعة لمعالجة الديون غير القابلة للتحصيل.

هـ– الأسس المعتمدة لتحديد الأعباء على المخاطر المصرفية العامة والمعالجة المحاسبية لهذه الأعباء.

2– قائمة الدخل: يجب على المصرف تقديم قائمة الدخل التي تظهر المصروفات والإيرادات تبعاً لطبيعتها والإفصاح عن مبالغ بنودها الرئيسية، حيث يتم إظهار كل من الإيرادات والمصاريف على حدة، ليتمكن مستخدمو البيانات المالية من تقييم أداء البنك.

3– الميزانية العمومية: يتم تصنيف الأصول والخصوم في الميزانية تبعاً لطبيعتها والترتيب الذي يعكس سيولتها النسبية وتواريخ استحقاقها، ويراعى عند تبويب الأصول والخصوم عدم إجراء مقاصة بين الأصول والخصوم إلا في حال وجود حق قانوني لإجراء المقاصة ومن الأنسب إظهار الأرصدة مع المصارف الأخرى، والتوظيفات في الأسواق المالية ومدى اعتماده عليها ويجب التمييز بين الأوراق المالية المشتراة بهدف التوظيف المؤقت، والأوراق المالية المشتراة بهدف الاستثمار طويل الأجل.

4– الالتزامات الطارئة والأحداث اللاحقة المتضمنة العناصر خارج الميزانية: ترتبط المصارف بأنواع متعددة من الالتزامات الطارئة والتعهدات التي يمكن إلغاء البعض منها، ولا يمكن إلغاء البعض الأخر، والتي غالباً ما تكون مبالغها أهم وأكبر بكثير من تلك العائدة للشركات الصناعية والتجارية الأخرى، لذلك يحتاج مستخدمو المعلومات المالية إلى معرفة العمليات التي ترتب الأعباء المحتملة والالتزامات غير القابلة للإلغاء، بسبب المطالبات التي قد تترتب عنها، وتأثير ذلك على السيولة والقدرة على سداد الالتزامات، بالإضافة إلى الاحتمال الضمني لحدوث الخسائر.

1– استحقاق الأصول والخصوم: تعتبر مسألة استحقاق الأصول والخصوم، وإمكانية استبدالها عند استحقاقها بتكلفة وبفائدة معقولة من العوامل الحساسة والمهمة في الإدارة المصرفية، ولتوفير معلومات كافية وشاملة لتقييم إمكانية توفير السيولة ويجب على إدارة البنك أن تفصح عن تحليل الأصول والخصوم على أساس مجموعات الاستحقاق.

2– توزيع المخاطر المصرفية:يقوم البنك بالإفصاح عن التركيزات في توزيع الأصول ومصادر الخصوم، لأن هذا التوزيع يعتبر مؤشراً مهماً عن طبيعة المخاطر المتوقعة المرافقة للأصول والخصوم ويتم الإفصاح عن كل المناطق الجغرافية لتوزيع الأصول والخصوم، والإفصاح عن نوع العملاء والمجموعات الصناعية.

3– خسائر القروض والسلفيات: في السياق العادي لأعمال البنك من المحتم أن يتكبد هذا الاخير خسائر على القروض والسلفيات والتسهيلات الأخرى نتيجة هلاكها جزئياً أو كلياً، ويحتاج مستخدمو

المعلومات المالية إلى معرفة مدى تأثير الخسائر الناجمة عن القروض والسلفيات على الأداء والوضع المالي للبنك، لأن ذلك يساعدهم على الحكم في مدى فاعلية استخدام البنك لموارده.

4- المخاطر المصرفية العامة: قد تسمح الظروف والقوانين المحلية أن يحتاط البنك للمخاطر المصرفية العامة، ويقتطع أعباء لها مقابل الإيرادات، كالمخاطر المستقبلية أو المخاطر الأخرى غير المنظورة، بالإضافة إلى مخصصات القروض والسلفيات.

5- الأصول المرهونة كضمانات: يتطلب القانون أو العرف في بعض الدول أن يقوم البنك برهن بعض أصوله كضمانات مقابل بعض الإيداعات أو المطالب(الديون) وغالباً ما تكون قيم هذه الضمانات كبيرة جداً، وبذلك يكون لها تأثير كبير على تقييم الوضع المالي للبنك، في هذه الحالات يتوجب على المصرف أن يفصح عن القيمة الإجمالية للمطالب المضمونة والقيمة الصافية لأصول المصرف المرهونة كضمانة لها.

6-أنشطة الائتمان: تؤتمن المصارف على أصول عائدة لأطراف خارجية تحتفظ بها لصالحهم وفي الحالات التي تكون فيها للصفة الائتمانية وجه قانوني، فإن هذه الأصول لا تمثل أصولاً للبنك، وبذلك لا تظهر في الميزانية وإذا كان البنك مرتبطاً بأنشطة مماثلة فعليه الإفصاح عن نطاق هذه الأنشطة ضمن البيانات المالية، نظراً للمطالب المحتملة المترتبة على البنك في حال فشله في حفظ الأمانة.

7-العمليات مع الأطراف المرتبطة ذات العلاقة: لا تسمح القوانين والأنظمة في بعض الدول أوقد تحد من دخول البنوك في معاملات مع أطراف لها علاقة مع البنك، وتسمح دول أخرى بقيام مثل هذه المعاملات ويتم عادة الإفصاح عن هذه المعاملات تلبية لما جاء في المعيار الدولي المحاسبي (24 الإفصاح عن الأطراف ذات العلاقة) ويتضمن هذا الإفصاح سياسة البنك في منح القروض للأطراف ذات العلاقة، وكذلك الإفصاح عن قيم هذه القروض.

مما سبق نلاحظ أن هذا المعيار قد غطى المواضيع الهامة والمطلوب الإفصاح عنها، والمتمثلة في السيولة والربحية والمخاطر في البنوك، وبهذا راعى المعيار توفير كافة المعلومات التي تساعد مستخدمي القوائم المالية في التقييم الشامل لأعمال البنك.

II.4. انعكاسات قواعد الحوكمة على الإفصاح وجودة المعلومات المحاسبية في التقارير.

يعد وجود نظام إفصاح قوي وجودة للمعلومات المحاسبية الجيدة يشجع على الشفافية الحقيقية للشركات المدرجة في السوق ويعتبر أمراً رئيسياً لقدرة المساهمين على ممارسة حقوق ممتلكاتهم على أسس مدروسة، وتظهر التجارب أن الإفصاح المحاسبي وجودة المعلومات المحاسبية الواردة في القوائم المالية أداه قوية للتأكد على سلوك الشركات وحماية حقوق المستثمرين، حيث يمكن للنظام الإفصاح الكافي عن المعلومات التي تصل في الوقت المناسب لهم، الأمر الذي يساهم في اجتذاب رأس المال والحفاظ على الثقة في أسواق رأس المال، و على النقيض فإن ضعف الإفصاح وقلة المعلومات المحاسبية وتأخرها في الوصول

إلى المساهمين والمستثمرين والممارسات غير شفافة تساهم في السلوك غير أخلاقي، و في خفض مستوى شفافية ونزاهة السوق. [16]

واستناداً لما تقدم فإن فائدة المعلومات المحاسبية في اتخاذ القرارات تقوم على بعض الخصائص المرتبطة بتوفر عنصري الملائمة والموثوقية المتمثلة في:

- وصول المعلومات إلى مستخدميها في الوقت المناسب (التوقيت الملائم).
- أن يكون للمعلومات قدرة تنبؤية.
- أن يكون للمعلومات قدرة على التغذية المرتدة.

و للاعتماد على المعلومات والوثوق بها يجب أن تعبر بصدق عن الظواهر والإحداث، وأن تكون قابلة للإثبات وبالإمكان التحقق من سلامتها، وأن تكون حيادية، وغير متحيزة، وتعرض الحقائق كاملة غير منقوصة، وتكون قابلية للمقارنة وما يتطلبه ذلك من الثبات في تطبيق الطرق والأساليب المحاسبية وكذلك قابليتها للفهم.

II.5. مقومات النظم المحاسبية في البنوك التجارية: يعتمد النظام المحاسبي على عدة مقومات أساسية تكفل له القدرة على تحقيق الأهداف المطلوبة منه وتتمثل فيما يلي: [17]

1- **دليل الحسابات:** عبارة عن قائمة تتضمن رموز وأرقام الحسابات المستخدمة في الوحدة الاقتصادية أو مجموعة الوحدات المتجانسة للنشاط مصنفة بطريقة قابلة للاستخدام بسهولة والتي عن طريقها يتم متابعة الحسابات والتغيرات التي تطرأ عليها عند الحاجة إليها.

2- **المجموعة المستندية:** هي مصدر القيد الأول في النظام المحاسبي وتتكون من نوعين:

- مستندات داخلية وهي التي يتم إعدادها من قبل البنك نفسه مثل: مستندات الخصم والإضافة.
- مستندات خارجية وهي التي يتم إعدادها من قبل العملاء مثل: قسائم الإيداع وإيصالات السحب النقدية.

3- **المجموعة الدفترية:** وتشمل دفاتر اليومية العامة واليوميات المساعدة التي تستخدم في تسجيل العمليات المالية ورمز الأستاذ العام ودفاتر الأستاذ المساعدة، وتستخدم في تصوير الحسابات، ودفاتر إعداد موازين المراجعة والجرد وإعداد الحسابات الختامية والقوائم المالية، والسجلات التحليلية لاستخدام الأصول الثابتة، الأجور وغيرها.

4- **الطرق المحاسبية:** وهي تحدد كيفية تصميم الوثائق والدفاتر والسجلات المحاسبية وعددها وحجمها بما ينسجم مع طبيعة المشروع وحجم أعماله ومن أكثر الطرق شيوعا في مجال النظام البنكي: الطريقة الانجليزية والطريقة البنكية.

5- **التقارير الدورية (المحاسبية):** يعتبر النظام المحاسبي في البنوك التجارية الوسيلة الوحيدة التي تمكن إدارة البنك أو المتعاملين معه من الخارج على الوقوف على مركزه المالي ومدى قدرته بالوفاء

بالتزاماته ووظائفه، وذلك عن طريق ما يوفره من أدوات الرقابة والتحليل المالي والتي في مقدمتها التقارير المحاسبية التي تقدم للعديد من الأطراف الداخلية والخارجية لمساعدتها في تقيم الأداء واتخاذ العديد من القرارات، ويمكن التمييز بين نوعين من التقارير المحاسبية لأغراض الرقابة وتقييم الأداء في البنك التجاري وحسب هدف وطبيعة الجهة المستفيدة منها إلى نوعين:

- **تقارير داخلية:** ويقصد بها التقارير التي بعدها قسم المحاسبة لأغراض الاستخدام الداخلي في البنك مثل الموازنات التخطيطية، خطط النشاط المستقبلية، الحسابات الداخلية، التقارير الدورية، وقد تكون هذه التقارير عن كل أو جزء من النشاط الجاري في البنك.
- **تقارير خارجية:** هي التقارير التي يعدها البنك التجاري لمقابلة احتياجات الأطراف الخارجية على اختلاف فئاتها إلى البيانات والمعلومات التي تغب في الاطلاع عليها، ومن هذه البيانات ما يتم تقديمه إلزاما على البنك بموجب القوانين والأنظمة السائدة كالبيانات المقدمة إلى البنك المركزي أو وزارة المالية، أو من المعلومات التي ترغب إدارة البنك اطلاع الغير عليها كالعملاء والمستثمرين ووسائل الإعلام.

1) **أدوات التحليل المالي والرقابة:** تتمثل الرقابة في النظام المحاسبي في الأسلوب الذي يتم بواسطته قياس الأداء الفعلي ومقارنته بالخطط والمعايير المحددة مسبقا، كما تتمثل في تصميم دقيق للدورة المستندية بشكل تسمح معه لإدارة الوحدة الاقتصادية في القيام بمسئولياتها في المحافظة على الأصول وحماية حقوق الغير وهو ما يعرف بالرقابة الداخلية والتي تمتد لتشمل جميع عمليات الوحدة الاقتصادية محابية كانت أو إدارية.

ومن هن تتضح لنا أهمية الدور الذي تلعبه النظم المحاسبية في البنوك، وأثرها في نشاطات البنك ومعاملاته وبياناته المالية، من اجل هذا تحرص البنوك على توظيف نظم مراقبة النظم المحاسبية، وذلك لغاية المحافظة على كفاءة وفعالية هذا النظام في البنوك.

II.6. أهمية التزام البنوك التجارية بالمعايير المحاسبية الدولية

تأتي أهمية الالتزام بالمعايير المحاسبية الدولية من الحرص على تجنب القصور في الأنظمة المحاسبية والمحافظة على مصداقية البيانات الصادرة عن البنوك التجارية، حيث يساهم تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في تحسين نوعية المعلومات المحاسبية المقدمة لمختلف فئات المستخدمين، وذلك من خلال تقديم معلومات ملائمة وقابلة للفهم وذات موثوقية عالية، كما أنها تجعل المعلومات المحاسبية قابلة للمقارنة مع المعلومات لمؤسسات الأخرى وبين القوائم المالية للمؤسسة نفسها لفترات زمنية متعددة. [18]

وللبنوك والمؤسسات المالية طبيعة خاصة من حيث العمليات التي تجريها، وبالتالي العوائد والمخاطر التي تتعرض لها مما دفع لجنة معايير المحاسبة الدولية إلى وضع معيار للإفصاح في القوائم المالية للبنوك والمؤسسات المالية المشابهة، وبالتالي فان تطبيق المعايير الحاسبية الدولية في البنوك يعد

مدخلا ضروريا للوصول إلى معلومات تساعد متخذي القرار على تقييم المركز المالي والأعمال والانجازات التي تقوم بها البنوك وفهم المميزات الخاصة لطبيعة أعمالها. [19]

ولقد انتشرت ظاهرة التزام البنوك بمعايير المحاسبة الدولية بشكل عام للأسباب التالية:

- إصدار الدول لمجموعة من التشريعات لضمان حقوق المودعين حيث لم يعد لهذه البنوك مبررات للتهرب من الإفصاح بحجة حماة مصالح المودعين.
- التزام البنوك بالخضوع إلى اللوائح التي تصدرها سوق الأوراق المالية بشأن الإفصاح عن المعلومات المنشورة في القوائم المالية. [20]

II.7.امتيازات تطبيق نظام المحاسبية المالية كأداة للحوكمة في البنوك التجارية: يسوق هذا النظام المالي الجديد مجموعة من الامتيازات للاقتصاد الجزائري يمكن سردها في ما يلي: [21]

- يقترح حلول تقنية للتسجيل المحاسبي للعمليات أو المعاملات التي يعالجها المخطط الوطني المحاسبي هذا المخطط الذي يتفق الجميع على أنه يتوافق الاقتصاد الاشتراكي ولا يتوافق مع الاقتصاد الحديث.

- يقدم شفافية وثقة أكثر في الحسابات والمعلومات المالية والمحاسبية التي يسوقها، الأمر الذي من شأنه التقوية من مصداقية المؤسسة وإعطاء صور صادقة لها بين المستثمرين.

- يمثل فرصة للمؤسسات من أجل تحسين تنظيمها الداخلي وجودة اتصالاتها مع الأطراف المعنيين بالمعلومات المالية وعلى رأسهم المستثمرين والمتعاملين الاقتصاديين.

- يشجع الاستثمار من حيث أنه يضمن مقروئية أفضل للحسابات من طرف المحللين الماليين والمستثمرين.

-يحسن المحفظة المالية للبنوك التي تعتبر من الركائز الأساسية للسوق المالية، من خلال إنتاج المؤسسات لحالات مالية أكثر شفافية.

- يسهل رقابة الحسابات التي تستند من الآن فصاعداً على مفاهيم وقواعد محددة بوضوح الأمر الذي يسمح بإعطاء صور صادقة للمؤسسات.

- يفرض على المؤسسات تطبيق معايير محاسبية دولية معترف بها، تستوجب شفافية للحسابات، هذه الشفافية التي تعتبر تدبيرا أمنياً مالياً يشارك في استرجاع الثقة في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية من خلال ضمان الثقة في مختلف الحسابات والتقارير المالية والمحاسبية.

-التمكين من الدخول إلى أسواق المال (البورصات العالمية والعربية) بسبب ضمان النظام المحاسبي الجديد تقديم معلومات محاسبية ومالية صادقة.

- تحسين جودة المعلومات التي ينتجها النظام المحاسبي وفق المعايير الدولية، الأمر الذي يرفع من كفاءة أداء الإدارة بالوصول إلى معلومات ملائمة لاتخاذ القرارات خاصة للمستثمرين.

- توافر معايير دولية يسمح بإعداد قوائم مالية موحدة للشركات المتعددة الجنسيات، مما يشجع على انفتاح أسواق المال الوطنية وزيادة الاستثمارات المالية والإنتاجية عربيا ودوليا.
- ضمان التقييم الجيد والصحيح للأسهم والسندات.

الخاتمة:

إن وجود نظام فعال لحوكمة الشركات في كل مؤسسة على حدا وفي الاقتصاد ككل يساعد على توفير درجة من الثقة اللازمة لسلامة عمل اقتصاد السوق مما يؤدى إلى مكافحة الفساد وخفض تكلفة رأس المال وجذب مصادر تمويل أكثر استقرارا وتشجيع المنشات على استخدام الموارد بطريقة أكثر كفاءة مما يعزز النمو الاقتصادي، هذا وكما كانت البنوك التجارية تلعب دوراً مهماً في تحقيق التنمية الاقتصادية، فأن الإفصاح يعد مطلباً ضرورياً حتى يعكس الواقع الحقيقي للبنوك ومدى التزامها بالقوانين والتعليمات التي تقرها الجهات المسئولة من أجل التأكد من حسن إدارتها بأسلوب علمي يؤدي على حماية أموال المساهمين و توفير معلومات عادلة شفافة لجميع الإطراف ذات العلاقة وفي الوقت نفسه توفر أداة جيدة للحكم على أداء مجلس الإدارة ومحاسبتهم، وبالتالي فأن إلتزام البنوك بتطبيق معايير المحاسبة الدولية ومبادئ الحوكمة يؤدي بالضرورة إلى رفع جودة القوائم المالية بما تتضمنه من إفصاح وشفافية.

إن حوكمة البنوك تعني أشياء كثيرة لإفراد عديدين وهي تعد موضوعاً مهماً وحيوياً في عملية توفير الوقاية ضد الفساد والإدارة وفي نفس الوقت ترويج قيم سوق الاقتصاد الحر أمام تزايد عدد المساهمين في الشركات والمقرضين من خلال آليات الحوكمة لتحقيق تنفيذ قيم السوق التي تتمثل في المساءلة والشفافية وسيادة القانون والمؤسسة في العمل والعدالة والمسؤولية الاجتماعية تجاه كل المنتفعين المساهمين، العاملين، العملاء، المجتمع والملكية نفسها، كما تسهم الحوكمة في تنمية المدخرات الخاصة من خلال خلقها الثقة لدى المجتمع بالتعامل مع البنوك ذات كفاءة ونزاهة ومهارات عالية، كما تمنح الحق في مساءلة إدارة الشركة في التوجهات الاستثمارية وخلق الأرباح وتحديد الإخفاقات والمخاطر مع ضمان مراقبة الأداء لغرض دعم استقرار أسواق المال وتتجسد تلك الثقة من خلال تطبيق معايير المحاسبة الدولية التي تؤدي إلى تحسين نوعية المعلومات المحاسبية المقدمة لمختلف فئات المستخدمين من خلال تقديم معلومات ملائمة وقابلة للفهم وذات موثوقية عالية، وكذلك ضمان سلامة الكيان التجاري وضمان المسؤوليات والالتزامات تجاه أصحاب المصالح.

إن للمعلومات المحاسبية دورا أساسيا في نظام تقييم الأداء وبالتالي تحسينه، فأداء أي مؤسسة لا يمكن أن يتم إلا من خلال توافر معلومات ذات جودة عالية تحدد كيفية أو قيمة الانجاز المطلوب تحقيقه، وتعتبر المعلومات إحدى الركائز الأساسية في عمليات الرقابة وتقييم الأداء واتخاذ القرارات من وجهة نظر المستخدم الداخلي والخارجي، حيث أن مخرجات عملية تقييم الأداء والرقابة تشكل مدخلات لعمليات اتخاذ القرار سواء داخليا أو خارجيا وتكون القرارات مفيدة وايجابية إذا اعتمدت على معلومات ذات جودة عالية، فاتخاذ قرار جيد يتطلب معلومات دقيقة وجيدة.

قائمة الهوامش والمراجع:

1. حسين احمد دحدوح،"دور المراجعة الداخلية في حوكمة الشركات في سوريا"، مجلة اربد للبحوث والدراسات، جامعة اربد الأهلية، الأردن، المجلد (11)، العدد الأول، 2007.

2. عامر بن محمد الحسيني، "دور حوكمة الشركات ومؤسسات الاستثمار في تحسين النظم الاقتصادية"، منتدى الإمارات الاقتصادية 2008. نقلاً عن موقع: *(http://www.startimes.com/f.aspxt=22982628).*

3- *www.idbe-egypt.com/doc/governance.doc , Consulter le:07/10/2012 à 20h:23.*

4. خليل محمد أحمد،،" دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومات المحاسبية وانعكاساتها على سوق الأوراق المالية : دراسة تطبيقية."، مجلة الدراسات والبحوث التجارية، السنة الخامسة والعشرون، العدد الأول، جامعة الزقازيق، مصر، 2005، ص16.

5. محمد حسن يوسف، " محددات الحوكمة ومعاييرها مع إشارة خاصة لنمط تطبيقها في مصر"، 2007، نقلا عم موقع *(www.transparency-kuwait.org/index.php).*

6. سليمان محمد، حوكمة الشركات ومعالجة الفساد المالي والإداري (دراسة مقارنة)، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2006، ص 281.

7. الغنيمي محمود،"الحوكمة والجهاز المصرفي"، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر الخامس لحوكمة الشركات وأبعادها المحاسبية والإدارية والاقتصادية"، الجزء الثالث، جامعة الإسكندرية، كلية التجارة، مصر، 2005، ص175.

8. عمر الشريف، بن زروق زكية، "علاقة الحوكمة بعملية الإفصاح والشفافية في ظل المعايير الدولية للمحاسب"، مداخلة بالملتقى الدولي الأول حول الحوكمة المحاسبية للمؤسسة واقع، رهانات وآفاق، جامعة العربي بن مهيدي أم البواقي، ديسمبر 2010، ص ص9.8.

9. عزاوي عمر، بوزيد سايح، "دور حوكمة الشركات في تقييم كفاءة نظم المعلومات المحاسبية وفق معايير المحاسبة الدولية"، مداخلة بالملتقى الدولي حول :الإصلاح المحاسبي في الجزائر، يومي 29 و 30 نوفمبر 2011، جامعة ورقلة، ص190.

10. الصبان محمد سمير، أصول القياس وأساليب الاتصال المحاسبي، الدار الجامعية، بيروت، 1991، ص350.

11- الحيالي وليد ناجي، المحاسبة المتوسطة – مشاكل القياس والإفصاح المحاسبي، دار حنين، عمان، 1996، ص371.

12. الشيرازي مهدي عباس، نظرية المحاسبة، مطبعة ذات السلاسل، الكويت 1991، ص322.

13. حنان رضوان حلوة، نظرية المحاسبة، مديرية المطبوعات الجامعية، حلب، 1991، ص211.

14.*www.office/banks/auditing/publications/paper-4-2.pdf*

15. المعايير المحاسبية الدولية الصادرة عن لجنة المعايير المحاسبية الدولية 1999، ص.549.

16. حنان رضوان، بدائل القياس المحاسبي المعاصر، الطبعة الأولي، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2003.

17. نعاسي عبد المؤمن، القنيطي خالد، "إطار مقترح لنظم المعلومات المحاسبية في المستشفيات"، مجلة بحوث جامعة حلب، العدد 35، 2004، ص ص:100.120.

18. توفيق عبد الرحمان مشرف، منهج المهارات المالية والمحاسبية الأساسية: النظم المحاسبية والتحليل المالي للمديرين، مركز الخبرات المهنية للإدارة، القاهرة، مصر، 2000، ص23.

19. سلامة مصطفي صالح، مفاهيم حديثة في الرقابة الداخلية والمالية، دار البداية، عمان، الأردن، 2010، ص78.

20 . أبو خضرة حسام، نظم المعلومات المحاسبية، دار الفرقان، عمان، الأردن 2003، ص109.

21 . قورين حاج قويدر، الحوكمة المحاسبية في الجزائر في ظل نظام المحاسبة المالية الجديد ودورها في النهوض بالسوق المالي، جامعة حسبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، ص ص:16.17، نقلا من موقع:*(http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2011/07/pdf).*

دور وأهمية الإبداع المحاسبي والمالي في عملية الإفصاح عن المعلومات المحاسبية والمالية داخل المؤسسة

د.حسان بوبعاية

أ.صالح سراي

جامعة محمد بوضياف – المسيلة

ملخص:

يكتسي موضوع الإبداع المحاسبي أو كما يسميه البعض بالمحاسبة الإبداعية أو الخلاقة (Comptabilité créative) أهمية بالغة في الوقت الراهن بسبب التطور التكنولوجي للمعلومات والاتصالات التي تمر به مختلف المنظمات أو المؤسسات الاقتصادية مهما كان شكلها ونشاطها وحجمها، وكذا انفتاحها على الأسواق العالمية، فضلا عن بروز الكثير من المشاكل والصعوبات التي تواجه هذه المؤسسات والتي تحتاج إلى حلول غير تقليدية أو غير روتينية ينبغي على المسير آو الإداري أو المحاسب إيجادها، ومن هنا أصبح من الضروري على المحاسب أو المسير المالي أو المراقب المالي مواكبة هذه المستجدات وإيجاد حلول إبداعية لمواجهة هذه المشاكل ومساعدة المؤسسة على اتخاذ القرارات الملائمة من خلالها.

الكلمات المفتاحية: الإبداع المحاسبي، الإفصاح، المعلومات المحاسبية، القرار.

Résumé :

La comptabilité créative ou la créativité comptable occupe une place importante a l'heur actuel, a cause de développement technologique de l'information et de la communication qui touche la majorité des organisations ou entreprises économiques, quelques soit leurs activités, leurs types, leurs tailles et son degré d'ouverture sur les marchés mondiaux. Ainsi que l'apparution d'énormes problèmes et difficultés qui confrontent ces entreprises, qui nécessite des solutions pragmatiques non traditionnelles devant trouvées par le gestionnaire, le comptable, ou l'analyste financier. et ce dans le but d'inculquer l'entreprise par une culture de solutions créatives pour confronter ces problèmes et aide l'entreprise a la rationalisation a la prise de décision. Ce sujet d'actualité qui porte sur la créativité m'a inciter à choisir un thème sous le titre : le rôle et l'importance de la créativité comptable et financière dans la communication des informations comptables et financières.

Mots clés: *comptabilité créative ،l'information comptable, décision.*

مقدمة:

لقد نشأت المحاسبة وتطورت فروعها بتفاعل عوامل اقتصادية واجتماعية وقانونية، أدت إلى ظهور الحاجة إلى خدمات المحاسب المتخصص في تقديم المعلومات، التي تساعد على معرفة نتائج نشاط المؤسسة خلال فترة معنية، وتوضح مركزها المالي في تاريخ معين، وتساعد الإدارة في ترشيد عملية اتخاذ القرارات، والمهتم بمجال المحاسبة يمكن أن يلمس التطور الحاصل في مجال المحاسبة عبر مراحل وحقب زمنية رئيسة ثلاث وهي:

أولاً: الحقبة الأولى: وتمتد منذ القدم حتى نهاية القرن الخامس عشر (15) بعد ظهور كتاب الإيطالي باشيولو *(Paciolo)* الذي يتحدث فيه عن القيد المزدوج.

ثانياً: الحقبة الثانية: وتمتد منذ بداية القرن السادس عشر إلى منتصف القرن الثامن عشر تاريخ الثورة الصناعية في أوربا.

ثالثاً: الحقبة الثالثة: وتمتد من القرن الثامن عشر حتى عصرنا الحاضر.

إذ انفتحت المحاسبة على كل من النظرية الحديثة للقياس والنظرية الحديثة للمعلومات، وقد تركت هاتان النظريتان آثار جوهرية على وظيفة المحاسبة وذلك بتحويلها من مجرد نظام لمسك الدفاتر إلى نظام للمعلومات الاقتصادية. فضلاً عن ذلك يضيف (مطر وآخرون) في عصرنا الحاضر، أصبحت الأساليب الرياضية والأحصائية وتطبيقاتها العملية في مجالات القياس المحاسبي، موضوعاً رئيساً قلما يخلو منه مؤلف أو دورية محاسبية، كما أن هذا الاتجاه لدى المحاسبين سيزداد في المستقبل طالما استمر سعيهم نحو ترشيد أساليب القياس التي يستخدمونها وذلك بقصد توفير مزيد من الموضوعية للبيانات المحاسبية. ومن المؤشرات الواضحة على توطد العلاقة بين المحاسبة والرياضيات خلال هذه المرحلة تزايد عدد البحوث والدراسات المقدمة من قبل المحاسبين حول الأصول العلمية والرياضية للقياس المحاسبي، ولعل أول خطوة على هذا الطريق كان مؤلف *(Mattessich)* الذي تعرض فيه بالبحث لعملية القياس المحاسبية بمنهج رياضي مما يجعله مع مؤلف *(Ijiri)* في هذا المجال مرجعين لا غنى عنهما بالنسبة لأي باحث في مجالات القياس المحاسبي. كما لا يخفى على المختصين أن المحاسبة هي مثل غيرها من العلوم الأخرى قد تطورت عبر تاريخها من الزاويتين النظرية والعملية إلا أن المؤرخين والباحثين على حد سواء يجمعون على أنها أي المحاسبة كانت بطيئة في تطوير بنيانها النظري، ويربط الباحثون نشأة الفلسفة الحديثة للمحاسبة بدراسة *(Patton)* عام 1922 والتي شملت كثيراً من المبادئ والفروض المحاسبية المتعارف عليها الآن. ويرى بعضهم بأن نظرية المحاسبة قد نشأت في بداية الستينات. ومهما كان الأمر فإن فلسفة المحاسبة تركز في البحث عن الحقيقة المتأتية عن طريق العلم وقد عُرّف العلم بأنه ذلك النشاط الذي يحصل به على قدر كبير من المعرفة عن حقائق الطبيعة والسيطرة عليها. وقد نظر إلى العلم من حيث التفكير والبحث كونه أسلوب البحث الذي يتخذ من العلم منهجاً لدراسة الظواهر التي تقع في مجال بحثه.

ولعل مناهج دراسة النظرية المحاسبية المتمثلة بالمنهج الرياضي، المنهج الاستنتاجي (الاستنباطي)، المنهج الاستقرائي، المنهج العلمي، والمنهج العملي جعلت انفتاح المحاسبة كعلم على فروع المعرفة الأُخرى العامل الأهم في تطوير نظريتها للوصول إلى ما يعرف **بالنظرية المحاسبية الحديثة** *(Modern Accounting Theory)* فضلاً عما يجمع الباحثون على أن المحاسبة تأثرت بمجموعة من النظريات منها أربع نظريات رئيسة هي نظرية القرار، نظرية القياس، نظرية المعلومات، نظرية الاتصال.

لما كانت المحاسبة تمثل عملية تلخيص البيانات المالية المستخرجة من السجلات المحاسبية للشركة والمبلغة بصيغة تقارير سنوية تفيد أطراف مختلفة من داخل وخارج المنظمة. وفضلاً عما تم ذكره آنفا إذ لاحظنا كيف أن المحاسبة قد تحولت عبر الحقب الزمنية من مجرد عمليات تسجيل بالدفاتر إلى محاسبة تخدم أطراف عدة وتوصل المعلومات لهم، يضاف الى ذلك إتباع المناهج والأساليب العلمية

المتطورة وتنوع فروع المحاسبة، ذلك إن دل على شيء فإنما يدل على إن هناك **إبداعاً متواصلاً** في تطور المحاسبة لتصل إلى ما وصلت إليه الآن. وعليه فإن الإبداع في المجال المحاسبي يركز في كيفية جعل البيانات المالية عبر إجراء معالجات تتصف بالإبداع الفكري باستخدام المهارات التقنية كمخرجات تتمثل بالتقارير المالية بقصد توصيل المعلومات المالية إلى الجهات المستفيدة لتحقيق أهدافها ومنها اتخاذ قرارات، طرح أسهم، اقتراض، التخطيط للضريبة .... الخ.

من خلال ما سبق يمكننا إبراز إشكالية ورقتنا البحثية فيما يلي:

كيف يمكن للمحاسب أو المسؤول المحاسبي أن يساعد في ترشيد عملية اتخاذ القرارات داخل المؤسسة وتقديم إفصاحات ملائمة يمكن لمستعمليها الاستفادة منها وهذا من خلال إيجاده لحلول محاسبية إبداعية؟

أو بصيغة أخرى كيف يمكن للمحاسب أن يبدع في مهمته ويقدم حلولا مجدية وموضوعية يمكن على أساسها اتخاذ قرارات صائبة، جنبا إلى جنب مع الإبداعات في المهمات والوظائف الأخرى (الإدارة، الإنتاج، التسويق، الاتصال....إلخ)؟.

وللإجابة على هذه الإشكالية إرتاينا أن نقسم هذه الورقة البحثية إلى مجموعة من العناصر نلخصها فيما يلي:

1- مفهوم الإبداع.

2- مفهوم الإبداع التنظيمي.

3- مفهوم الإبداع المحاسبي.

4- مجالات الإبداع المحاسبي.

5- خطوات الإبداع المحاسبي والمالي.

6- عوامل تحقيق الإبداع المحاسبي.

7- مقومات ومعوقات الإبداع المحاسبي.

8- مظاهر المحاسبة الإبداعية وأثرها على القوائم المالية (الإفصاح).

1- مفهوم الإبداع: (بشكل عام) يعرف الإبداع لغويا إنشاء الشيء أو بدعه، أو الإيجاد أو التكوين أو الابتكار.*

2- مفهوم الإبداع التنظيمي: هو الإتيان بشيء جديد ومفيد، قد تكون فكرة أو خدمة أو سلعة أو عملية أو نشاط يتم داخل المؤسسة (المنظمة)، من خلال التصرف المميز الذي يمارسه الفرد كتبني التغيير وتشجيع الابتكار واستخدام طرق أو أساليب حديثة في مجال العمل والرغبة في التجريب والمناظرة

* لابد من التفرقة بين الابتكار والإبداع: فالأول يتعلق بإنتاج جديد لا يتصف بالجمال بدرجة كبيرة كما هو الحال في مجال العلوم المختلفة، ففي هذه المجالات لا يهتم المبتكرون بالجمال بقدر فائدة المنتج، بينما الإبداع يشترط أن يتصف هذا الجديد بالجمال كما هو الحال في الفنون التشكيلية مثلا. ويوضح (Peter Cook) أن الإبداع (créativité) هو التفكير بأفكار غير مألوفة وتشمل الأفكار ، الأفراد والتمويل، ويعتبر مدخلات للعمليات الإبداعية في حين أن الابتكار (Innovation) هو التطبيق الناجح للأفكار الإبداعية، وتشمل الإبداع ، النمو والعائد من الاستثمار، وتعتبر مخرجات للعملية الإبداعية.

وعدم الانصياع للأوامر التي تحد من تفكيره وقدرة التكيف والمرونة والمساهمة في حل المشاكل وكثرة الاتصالات.1

ولقد عرف *J.A.schumpeter* الإبداع على أنه النتيجة الناجمة عن إنشاء طريقة أو أسلوب جديد في الإنتاج، وكذلك التغيير في جميع مكونات المنتج أو كيفية تصميمه، وحددت خمسة أشكال للإبداع وهي:2

- إنتاج منتج جديد.
- إدخال طريقة جديدة في الإنتاج أو التسويق أو المحاسبة.
- استعمال مصدر جديد للمواد الأولية.
- فتح واقتحام أسواق جديدة.
- إيجاد تنظيم جديد للصناعة.

يجب الإشارة أن هناك إبداع مادي ويقصد به الإبداع التقني أو التكنولوجي ويتعلق أساسا بالإنتاج أو تطوير منتجات أو أساليب فنية للإنتاج، وإبداع غير مادي (معنوي) ويقصد به الإبداع التنظيمي والإداري ويتعلق بتغيير إجراءات وأساليب التسيير والإدارة، وهذا كله يرمي إلى تحقيق ميزة تنافسية في المؤسسة والمنظمة.

3- مفهوم الإبداع المحاسبي:

إن المعنى الظاهري لمصطلح محاسبة الإبداع يبدو من الوهلة الأولى أنه نوع جديد من أنواع المحاسبة، إلا أنه ظهر بشكل أساسي من قبل المهنيين والمحللين الماليين في الأسواق المالية ليشير إلى أن المحاسبة تتضمن إبداعا في التحايل والتلاعب وتضليل المستثمرين ومستعملي المعلومات المحاسبية والمالية، وبالتالي لا يوجد في حقيقة الأمر تأصيل وتنظير علمي لهذا النوع من المحاسبة، لأنه ظهر أساسا من خارج الوسط الأكاديمي للمحاسبة.

فأعتبر العديد من المهنيين والممارسين والمحللين الماليين أن السوق والمستثمر مخدوعات بالأرقام المحاسبية، إذ تتعرض هذه الأرقام لما يشبه بعملية الطهي *(Cooking)* للدفاتر المحاسبية تلبي رغبات أطراف معينة بالدرجة الأولى.

وعليه ومما تقدم نحاول أن نقدم جملة من التعاريف لمفهوم الإبداع المحاسبي أو المحاسبة الإبداعية.

---

[1] عجيلة محمد، دور الإبداع المحاسبي والمحاسبين في التسيير واتخاذ القرار، دراسة ميدانية حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه (غير مناقشة)، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2009، ص (178).

[2] بن نذير نصر الدين، الإبداع التكنولوجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002، ص (2).

التعريف الأول: يتمثل الإبداع المحاسبي في تقديم المعلومات المحاسبية في شكل معلومات ذات جودة عالية، يمكن للمستفيدين من حسن استخدامها ويجعل المستفيدين يبحثون دائما عنها ويرغبون في الحصول عليها مما يضفي عل زيادة قيمة هذه المعلومات.[3]

التعريف الثاني: يتمثل الإبداع المحاسبي في التجديد والتطوير في طرق توفير المعلومات لاتخاذ القرارات، كما يتمثل في العناصر التي يشملها النظام المحاسبي كالموارد البشرية (المحاسبين) عن طريق اختيارها وتدريبها ورفع كفاءتها، كما يتضمن الإبداع المحاسبي جانب الموارد المادية كالتجهيزات الآلية والبرمجة المالية والمحاسبية اللازمة للأداء المحاسبي المتطور.[4]

التعريف الثالث: ويقصد بالُمحاسبة الخلاقة (كما يعرفها العديد من المحللين والاقتصاديين) وهي إتباع بعض الحيل والأساليب المحاسبية لجعل الشركة المساهمة تبدو بشكل وصورة أفضل من الواقع، سواء كان ذلك من حيث قوة مركزها المالي و/أو حجم أرباحها الصافية و/أو وضعها التنافسي والمالي والتشغيلي.[5]

التعريف الرابع: تعرف المحاسبة الإبداعية أنها عملية التلاعب بالأرقام المحاسبية من خلال الأخذ بمزايا الغموض في القواعد واختيار ممارسات الإفصاح والقياس من بين هذه القواعد لتغيير القوائم المالية مما هي عليه لتصبح بالصورة التي يرغبها معدو هذه القوائم.[6]

التعريف الخامس: يعرف الإبداع المحاسبي على أنه استخدام أساليب أو طرق أو إجراءات أو مفاهيم أو معايير أو نظريات جديدة غير مألوفة يمكن استخدامها لتفسير أو تحليل أو حل مشكلة محاسبية تواجه الإدارة، حيث يتمتع المحاسب المبدع بقدرات مميزة.[7]

من خلال التعاريف السابقة يمكننا القول أن مفهوم المحاسبة الإبداعية يمكن النظر إليه من زاويتين: الأولى إيجابية وتتمثل في إيجاد حلول وإجراءات محاسبية غير مألوفة تساعد على اتخاذ القرارات، كما يمكنها أن توفر معلومات محاسبية ذات جودة عالية مفيدة ومجدية لمستعمليها، وتعمل على التجديد والتطوير في الطرق والإجراءات المحاسبية. أما الثانية فهي سلبية وتتمثل في إتباع الحيل وأساليب التغليط والتلاعب بالأرقام من أجل إظهار وضعية معينة تخدم مصالح أطراف معينة أو إخفاء حقائق معينة.

ويربط الكثير من الباحثين ظهور المحاسبة الإبداعية بمواجهة الشركات صعوبات خلال الأزمات التي عرفتها فترة الثمانينات من القرن الماضي، فنتج هنالك ضغط كبير على المحاسبين والماليين والمدققين لتضخيم الأرباح وتوضيح الوضعية المالية للمؤسسة بصورة أفضل.

---

[3] محمود رمضان محمد، الإبداع المحاسبي، ملتقى أدوار المحاسبين ومراقبي الحسابات في قرارات الإدارة وتنمية الموارد، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربيةن مصر، 2005.

[4] عجيلة محمد ، مرجع سبق ذكرهن ص (182).

[5] لؤي بديع بطاينة، الإبداعية (Créative Accounting) في القوائم المالية، Sun, 16 مايو .2010 http:// www.main.omandaily.om

[6] عجيلة محمد، مرجع سبق ذكره، ص (185).

[7] محمود رمضان، مرجع سبق ذكره.

ومنه يتضح أن المحاسبة الإبداعية هي عملية أو ممارسة يستطيع المحاسبون استخدام معرفتهم بالقواعد والإجراءات المحاسبية لمعالجة الأرقام المسجلة في حسابات المؤسسة أو التلاعب بها قصد تحقيق أهداف معينة.

وانطلاقا مما سبق يمكن القول أن الإبداع المحاسبي هو القدرة على إيجاد أشياء جديدة قد تكون أفكارا أو حلولا أو منتجات أو خدمات أو طرق أو أساليب عمل مفيدة من خلال استخدام المحاسب لمهاراته وخبرته الشخصية الإبداعية في استنباط أساليب محاسبية جديدة أو توصله إلى حلول محاسبية تواجه التنظيم المحاسبي بالاعتماد على التحليل المنهجي المنطقي الهادف.

4- مجالات الإبداع المحاسبي: يأخذ الإبداع بشكل عام مجالات عدة، فقد يكون إبداعا إداريا، جذريا، مخططا، جوهريا، تنظيميا، فرديا، جماعيا، داخليا أو خارجيا، غير أن مجالات الإبداع المحاسبي يمكن ذكرها على سبيل المثال في المجالات الآتية: [8]

- نظام المعلومات المحاسبي.
- المفاهيم، التعاريف، الفروض، الأسس والقواعد والمعايير المختلفة للمحاسبة.
- القياس المحاسبي (التقييم).
- أساليب التسجيل أو التقييد وعرض البيانات المحاسبية والقوائم المالية.
- طرق توزيع أو تحميل المصاريف المختلفة.
- أساليب إعداد وعرض التقارير.
- أساليب التحليل المالي.
- تطوير البرامج الآلية المحاسبية.

5- خطوات الإبداع المحاسبي والمالي: تمر عملية الإبداع المحاسبي والمالي عبر مراحل أو خطوات نوجزها فيما يلي: [9]

- استشعار المشكلات المالية والمحاسبية والنقائص والتغيرات في المعرفة والعناصر المفتقدة وعدم التناسق.
- تحديد الصعوبات وإبراز طبيعتها.
- البحث عن الحلول المالية والمحاسبية وإجراء التخمينات أو الافتراضات عن النقائص والعيوب.
- اختبار الفرضيات وإعادة اختبارها.
- صياغة النتائج وإيصالها.

6- عوامل تحقيق الإبداع المحاسبي: من أهم العوامل المساعدة على تحقيق الإبداع في المجال المحاسبي ما يلي:[10]

---

[8] نفس المرجع السابق.
[9] نفس المرجع السابق.
[10] عجيلة محمد، مرجع سبق ذكره، ص (186-187)

- **عوامل الطلاقة الفكرية والترابطية:** وتتضمن نسبة توليد كمية من الأفكار (الطلاقة الفكرية)، وإكمال الأفكار وإعطاء التماثل أو التناقض (الطلاقة الترابطية أو التكاملية).
- **عوامل المرونة:** أي المرونة في تفكير الأفراد بكل عفوية وتلقائية ومدى قدرة الفرد على إحداث التغييرات المناسبة.
- **عوامل التوسيع:** حيث تقيس قدرات الفرد على التوسع في الموضوع وبنائه.
- **عوامل الكم والكيف:** أي قدرة الفرد على إنتاج عدد من الأفكار الجيدة ذات النوعية أو ما يعرف بالعصف الذهني.
- **عوامل التفكير الجماعي والفردي:** استعمال الطريقتين معا لتحقيق الإبداع.
- **عوامل التمييز (الإدراك) والذاكرة:** المحاسب المبدع هو ذلك الذي يتمتع بالقدرة على اكتشاف وإدراك وتمييز المعلومات وأشكالها المختلفة وكذلك القدرة على تثبيت المعلومات وحفظها.

بالإضافة إلى العوامل المركزة على الجوانب الفكرية هناك عوامل أخرى معززة للإبداع المحاسبي من الناحية العملية والتنظيمية نوجزها فيما يلي:[11]

- صياغة الأنظمة والتعليمات بطريقة تساعد على الإبداع والتطوير، كاستخدام طريقة أو سياسة محاسبية في تسجيل أو تسعير المخزون أو حساب الإهتلاك أو التدهور...إلخ.
- الاهتمام بإيصال الخبرات التكنولوجية والاستشارات المستحدثة من خلال التدريب والتكوين المستمر والمتواصل للعاملين في المجال المحاسبي.
- زيادة الإتصال الفعال بين العاملين داخل المؤسسة أو المنظمة.
- التشجيع على حضور الندوات والجلسات العلمية للإطلاع على الجديد في المجال المحاسبي، بالإضافة إلى الزيارات الميدانية للإطلاع على ما هو جديد قصد تطوير الأفكار.
- منح صلاحيات وتفويضها للأقسام أو الوحدات داخل المؤسسة مما يشجعها على الإبداع.
- التعامل مع جميع الأفكار ولاسيما الجذرية منها.
- قبول التغيير والتحسين المستمر *(Keisen)* وتشجيعه.

وإلى جانب كل العوامل التي ذكرناها والتي تساعد على تحقيق الإبداع وتطويره هناك من الباحثين من يقسم هذه العوامل إلى ثلاثة أصناف:

أ/ عوامل تتعلق بالفرد بحد ذاته: وهي

- التعود على التفكير.
- النقد الذاتي.
- تنمية الشخص لمهارات الاستفسار والملاحظة والتحليل التي يمتلكها.
- ترك المجال للغير لاختبار ما تم التوصل إليه من نتائج.

[11] د. بوتو، الإبداع موقعه ودوره في المحاسبة، الكلية التقنية الإدارية ، البصرة، العراق، http://mtechnib.alafdal.net.2010

- تغيير الإطار أو الزاوية التي يرى من خلالها الأمور إذا تطلب الأمر ذلك.

ب/ عوامل تتعلق بالمؤسسة (المنظمة):

- تحسين المناخ العام بالمؤسسة وجعله أكثر انفتاح وتبادل للأفكار والخبرات وتقبلا للآخر.
- تشجيع الإبداع ودعم المبدعين وتبني أفكارهم ودراستها بشكل جدي.
- تشجيع المحاسب على السؤال.
- ضرورة الربط بين التعليم النظري والعملي.
- وضع هيكل تنظيمي يشجع على حرية التفكير وديمقراطية العمل وروح التعاون والمشاركة والنقد البناء وتشجيع التفكير الإستراتيجي.
- الاعتراف بالفروقات الفردية.
- التخلص من الإجراءات الروتينية المعقدة التي تحول دون انطلاق الأفكار والإبداع.
- وضع الكفاءات المناسبة في المهمات المناسبة.
- بث الثقة بالنفس بين العاملين، على أن كل إنسان قادر على تقديم أفكار مبدعة.
- تشجيع استخدام الأساليب العلمية والعملية التي تساهم في إثارة الفكرة.
- ابتكار أساليب جديدة للتحفيز.

ج/ عوامل تتعلق بالبيئة الداخلية والخارجية (المحيط):

- الأسرة.
- التعليم.
- وسائل الإعلام.
- العادات والتقاليد.

7- مقومات ومعوقات الإبداع المحاسبي: الإبداع كفاءة واستعداد يكتسبه الإنسان من خلال تركيز منظم لقدراته الذهنية وخياله وتجاربه ومعلوماته، وهو ميزة من ميزات التفوق في ميادين الحياة، وأصبح الإبداع المادة الأساسية في عمليات التغيير والتطوير، فله مقوماته ومعوقاته نقف عند بعضها فيما يلي:

أ/ مقومات الإبداع: تتمثل مقومات الإبداع فيما يلي:

- ميول الأشخاص المبدعون إلى الفضول والبحث وعدم الرضا عن الوضع الراهن.
- التفاني في العمل والقدرة على تقديم الأفكار.
- التلقائية والمرونة بتبادل الرأي والمشاركة والنقد الذاتي.
- التحرر من النزعات التقليدية والتصورات الشائعة والابتعاد عن المألوف في التفكير والتعبير.
- وضوح الرؤيا والقدرة على تفهم المشاكل.

أما بخصوص مقومات الإبداع المالي والمحاسبي نلخصها فيما يلي:

- العقلية المحاسبية والمالية المتسائلة والخلاقة.

- قدرة المحاسب على التحليل والتجميع.
- قدرة المحاسب على التخيل والحدس.
- تمتع المحاسب بالشجاعة والثقة بالنفس.
- اعتماد المحاسب على التعليمات المبنية على الحقائق العلمية وليس التعليمات المستمدة من المراكز الإدارية.
- الجرأة في إبداء الرأي والمقترحات.

ب/ معوقات الإبداع المحاسبي: يعترض الإبداع المحاسبي جملة من المعوقات نوجزها فيما يلي:

- مقاومة الجهات الإدارية وعدم رغبتها في التغيير.
- الالتزام الحرفي بالنصوص والقوانين والتعليمات والإجراءات.
- سوء المناخ التنظيمي، سوء انسياب المعومات.
- عدم وجود قيادة إدارية في المستوى المطلوب.
- ضعف التشجيع والتحفيز.
- انعدام روح الفريق.

8- مظاهر المحاسبة الإبداعية وأثرها على القوائم المالية (الإفصاح):

فيما يلي بعض المظاهر التي يتم فيها استخدام المحاسبة الإبداعية (الخلاقة) واثر كل منها على القوائم المالية:[12]

- عدم إظهار الحسابات المستحقة والمعدومة مما يؤدي إلى تضخيم الأرباح والموجودات المتداولة وتضخيم حقوق الملكية والموجودات المتداولة.
- اعتماد تقديرات الإدارة للمخزون والبضائع وعدم تحقق مدقق الحسابات القانوني منها مما يؤدي إلى تضخيم الإرباح والموجودات المتداولة.
- تضمين المبيعات عقود بيع غير مؤكدة مما يؤديإلى تضخيم المبيعات والأرباح.
- تسجيل جزء من المبيعات في الفترة اللاحقة و/أو الماضية مما يؤدي إلى التأثير على النتائج والأرباح.
- عدم استبعاد مبيعات مابين الشركات التابعة والشقيقة مما يؤدي إلى تضخيم المبيعات. إعادة التقييم للموجودات الثابتة مما يؤدي إلى تضخيم الموجودات وحقوق المُساهمين. تصنيف الشركات التابعة والخاسرة منها كاستثمار وعدم دمج حساباتها مع الشركة الأم مما يؤديإلى إظهار جزء من الخسائر بنسبة الاستثمار المسجل.
- زيادة توزيعات أرباح الشركات التابعة إلى الشركة الأم مما يؤدي إلى تضخيم أرباح الاستثمارات.

[12] لؤي بديع بطاينة، مرجع سبق ذكره.

- تحويل الأعمال الخاسرة إلى شركة تابعة مما يؤدي إلى إظهار جزء من الخسائر بنسبة الاستثمار المسجل في دفاترها المحاسبية.
- تسجيل بعض الإيرادات و/أو المصاريف غير العادية في الاحتياطيات الخاصة وليس في قائمة الدخل مما يؤدي إلى التأثير إيجابا أو سلباً على الأرباح.
- تخفيض المخزون بشكل غير عادي في نهاية الفترة مما يؤدي إلى تحسين معدلات الدوران للمخزون.
- تسريع تحصيل المدينين وتأخير دفع الدائنين في نهاية الفترة مما يؤدي إلى تحسين معدلات الدوران للمدينين والدائنين.
- تأخير عمليات الشراء وتسريع إصدار الفواتير في نهاية الفترة مما يؤدي إلى تحسين معدلات الدوران للمدينين والدائنين وتحسين النتائج النهائية وبالتالي صافي الأرباح المحققة.

إن تلك الممارسات غير الأخلاقية وقد تكون غير قانونية في غالبية الدول هي تحت مجهر ومراقبة الهيئات والسلطات الرقابية المالية والتنظيمية في جميع الدول ولكن يبقى الأمر هو حتمية وجود مراقبة ورقابة وممارسة ذاتية وأخلاقية من قبل الإدارات التنفيذية والإدارات المالية ومراقبي الحسابات والمدققين الداخليين أنفسهم لتلك المؤسسات.

خلاصة:

إن قيام عدد كبير من الشركات إما بالتحفظ عن الإعلان عن المعلومات بسبب كونها معلومات جوهرية تمس وتؤثر على أداء الشركة وقدرتها على المنافسة وخاصة أمام منافسيها التجاريين في حال الإعلان عنها و/أو محاولة إعادة صياغة تلك المعلومات المالية والتشغيلية والإدارية بطرق ووسائل متعددة (قانونية وغير قانونية) يمكن تسميتها بالمحاسبة الإبداعية *(Créative Accounting)* أو) الخلاقة) وهي عبارة عن القيام بممارسة الانتقائية في استخدام السياسات والإجراءات المحاسبية والإفصاح اللازم بهدف التأثير على القوائم المالية إيجابا و/أو سلباً،لأنه ليس بالضرورة أن تقوم الشركات بإخفاء المعلومات السلبية فقط ولكن من الممكن أن تقوم بتأجيل الإعلان عن المعلومات الايجابية وتقديمها بطرق وأساليب وأشكال غير دقيقة وواضحة للمُساهمين والمُستثمرين كما جرى لدى العديد من الشركات العالمية الكبرى مؤخراً، مما أثر في أداء أسهم تلك الشركات في الأسواق المالية العالمية.

هذا وتلجأ الشركات عادة إلى المحاسبة الإبداعية أو ما يسمى بالمحاسبة الخلاقة عندما تسوء أوضاعها المالية والتشغيلية ولا ترغب إدارتها التنفيذية (ومجلس الإدارة أيضاً في العديد من الحالات) في الاعتراف بالواقع، بحيث تستمر بالانجازات المزعومة بدلاً من الملامة على التراجع وسوء التصرف.

وكانت الأزمة المالية الأخيرة والحالية والمُستمرة في أمريكا والعالم توفر أرضا خصبة للمحاسبة الخلاقة، لحفظ ماء وجه الإدارة، و/أو تحسين سعر السهم، و/أو تبرير الحصول على مكافأة كبيرة وغير مستحقة للرؤساء والمديرين التنفيذيين وبالتالي لمجالس الإدارات.

أما المحاسبة الخلاقة الآن فبدأت بالتوسع والتقدم والإبداع من خلال التنوع فمثلاً من الممكن أن تكون هناك ديون معدومة لا يتم أخذ مخصصات كافية، ومن الممكن أن يكون هناك المبالغة في تقييم المخزون في نهاية الفترة المحاسبية لأغراض زيادة أرقام الأرباح. ومن الممكن أيضاً أن يكون هناك إخفاء وطمس (دائم أو مؤقت) لبعض النفقات غير الواضحة والمعلومة تحت باب نفقات متفرقة و/أو أخرى.

في الحقيقة المحاسبة الإبداعية أو الخلاقة هي إخفاء حقيقي للأرقام بالأرقام نفسها،وهي عكس تام ونقيض الشفافية والإفصاح والأمانة التي من المُفترض أن تكون لدى الإدارة التنفيذية لأية شركة. ومؤخراً أصبح مفهوم المحاسبة الإبداعية محل التركيز والاهتمام من قبل المحاسبين القانونيين والمدققين الداخليين وهيئات الرقابة المالية والإشرافية سواء أكانت الهيئات العامة لأسواق المال والأسواق المالية نفسها من خلال فرق المتابعة والتدقيق والتفتيش لديها بشكل كبير جدا خلال السنوات العشر الأخيرة وخاصة بعد أحداث انهيار شركة البترول الأمريكية الكبرى) انرون(*Enron*)وغيرها من الشركات العالمية الأخرى وتحميل المسؤولية القانونية والمالية والمحاسبية لشركة تدقيق الحسابات العالمية شركة (آرثر أندرسون) كونها الشركة المسئولة عن تدقيق حسابات الشركة الأمريكية وكانت جزءا رئيسيا من مسؤولية انهيار الشركة واتهامها بالتلاعب بالبيانات المحاسبية للشركة مستغلة بعض المعالجات والسياسات المحاسبية التي تظهر البيانات المحاسبية بغير شكلها الحقيقي والصحيح.

والملاحظ أنه خلال السنوات الأخيرة وعند قيام عدد لا بأس به من الشركات والتي قامت بطرح أسهمها للاكتتاب العام بالقيام بالعديد من الإجراءات والخطط والبرامج والممارسات والتي بدورها يمكن أن تُعد من قبيل الممارسات غير صحيحة والتي تم التعبير عنها من خلال المحاسبة الإبداعية سواء أكانت من تجميل الميزانيات وتعديل وتضخيم لقوائم الأرباح وبالتالي التأثير على التقييم الحقيقي لسعر الطرح وبالتالي لأسعار أسهم تلك الشركات ما بعد الطرح العام.

إن ما نشاهده الآن ومؤخراً من أزمة مالية واقتصادية عاصفة على الاقتصاديات العالمية والإقليمية وشملت دولاً وشركات ومؤسسات كبرى ستؤدي إلى تعديل وتغيير وإزالة العديد من المعايير المحاسبية الدولية والمتعارف عليها وسوف تؤدي إلى وضع أسس حوكمة جديدة للشركات بدلاً من المعايير الحالية والتي يجب أن تعتمد المعايير الجديدة على السلوك والإطار الأخلاقي في المعالجات المحاسبية، كما جاء في حديث العديد من المسئولين الماليين والحكوميين في كبرى الشركات والمؤسسات الحكومية والخاصة لدى العديد من الدول.

قائمة الهوامش والمراجع:

1- الشيرازي عباس، نظرية المحاسبة، دار السلاسل، الكويت، 1990.

2- محمد عطية مطر وأخرون، نظرية المحاسبة واقتصاد المعلومات، دار حنين للنشر، الأردن، 1996.

3- القاضي حسين، نظرية المحاسبة، مطبعة الداودي، دمشق، 1988.

4- حنان محمد رضوان، نظرية المحاسبة، منشورات جامعة حلب، 1987.

5- ضيف خيرت، مذكرات في تطور الفكر المحاسبي، دار النهضة العربية، بيروت، 1982.

6- عبد الله خالد آمين وآخرون، أصول المحاسبة، مركز الكتب الأردني، عمان، 1990.

7- بوتو، الإبداع موقعه ودوره في المحاسبة، الكلية التقنية الإدارية ، البصرة، العراق، *http://mtechnib.alafdal.net.2010*

8- عجيلة محمد، دور الإبداع المحاسبي والمحاسبين في التسيير وإتخاذ القرار، دراسة ميدانية حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه (غير مناقشة)، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2009.

9- بن نذير نصر الدين، الإبداع التكنولوجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2002.

10- محمود رمضان محمد، الإبداع المحاسبي، ملتقى أدوار المحاسبين ومراقبي الحسابات في قرارات الإدارة وتنمية الموارد، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربيةن مصر، 2005.

11- لؤي بديع بطاينة، الإبداعية *(Créative Accounting)* في القوائم المالية، Sun, 16 مايو 2010. *http://www.main.omandaily.om*

12- منتدى المحاسبين العرب، التكييف والإبداع في إتخاذ القرارات، *http://www.acc4arab.com*

□

أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة الجزائرية دراسة ميدانية على شركات المساهمة لولاية بسكرة- الجزائر-

من إعداد الأساتذة:

أ.د بن عيشي بشير، أستاذ التعليم العالي، جامعة بسكرة–الجزائر–

د. بن عيشي عمار، أستاذ محاضر –أ–، جامعة بسكرة–الجزائر–

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة الجزائرية حالة ولاية بسكرة، ومن اجل تحقيق ذلك قام الباحثان باختيار عينة عشوائية من مجتمع الدراسة والبالغ عددها 40 فردا، من مجتمع الدراسة المتكون من مدير التدقيق، مساعد مدير التدقيق، مدقق حيث يبلغ عدد الشركات المساهمة التي أجريت بها الدراسة بولاية بسكرة 13 شركة، وتوصلت الدراسة إلى:

- يؤثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية من خلال: تفعيل أنظمة الرقابة في الشركات، وتحقيق الأهداف الموضوعة للشركة، وضبط العمل.

الكلمات المفتاح:تكنولوجيا المعلومات، نظام الرقابة الداخلية، شركات المساهمة.

Abstract:

This study aims to Knowledge of the impact of the use of information technology on the effectiveness of the internal control system in the Algerian state shareholding companies Biskra, In order to achieve that, the researchers selected a random sample of the population of the study and the 40 individuals, of the study population consisting of the Director of Audit, Assistant Director of Audit, Auditor Where the number ofjoint stock companies, which conducted the study state Biskra13companies,The study found:

Affect the use of information technology on the effectiveness of internal control system through

Activate the control systems in companies, And achieving the goals set for the company, And adjust the work.

Key words: *Information Technology, Internal control system, Corporations.*

المقدمة:

لقد أصبحت تكنولوجيا المعلومات من أهم الوسائل التي تستخدمها مختلف أنواع منشآت الأعمال الهادفة وغير الهادفة إلى الربح في عملياتها المختلفة سواء كان ذلك في عمليات التخطيط والإشراف أو التوثيق أو الشؤون الإدارية أو المحاسبية أو غيرها من أوجه النشاط، وفي نفس الوقت شهدت عملية المراجعة تطوراً متزايداً ضمن مواكبة التطورات في تكنولوجيا المعلومات لدى تلك المنشآت والشركات، ونتيجة لذلك ظهرت ما يسمى تدقيق الأنظمة الحاسوبية أو مراجعة الحاسوب، وشهد هذا المجال تطورات مستمرة وازداد اهتمام مهنة المراجعة به، حيث تم إصدار المعايير المهنية التي ترشد المراجعين في هذا المجال.

ولقد أثرت التطورات السريعة المتلاحقة في تكنولوجيا المعلومات باستخدام الحاسبات الإلكترونية علي النظم الإدارية والمحاسبية بالمنشآت والشركات وغيرها مما أدى إلى حصول تغييراً جوهرياً في منهجية وأساليب الرقابة الداخلية بالمقارنة عما كان عليه الأمر في ظل التشغيل اليدوي التقليدي للبيانات

حيث أصبحت تكنولوجيا المعلومات لها أهمية في تدعيم الدور الرقابي بالاعتماد على صيغ عمل مبتكرة مما يمكن الرقابة الداخلية في مؤسساتنا على تقليص الفجوة بيّنها وبين المؤسسات المتقدمة أو الدول المجاورة وذلك باستخدام أحدث التقنيات لها وبالشكل الذي يعمل على تقديم أفضل الخدمات الرقابية.

ثانيا-الإطار المنهجي للدراسة:

1-مشكلة الدراسة:تتمثل مشكلة الدراسة في:

"ما أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية بشركات المساهمة الجزائرية محل الدراسة"؟

2- فرضيات الدراسة: وللإجابة على إشكالية الدراسة قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: لا يوجد دور للنظام للرقابة الداخلية في ظل تكنولوجيا المعلومات المحاسبية من خلال أساليبها في التحقق من أن الأعمال تسير وفقا لما هو مخطط بكل كفاءة وفاعلية.

الفرضية الثانية: لا يؤثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة محل الدراسة.

3-أهمية الدراسة:

تستمد الدراسة أهميته من أهمية الرقابة الداخلية في الشركات المساهمة نظراً للدور الفعال الذي تلعبه في تحقيق الأهداف التي تسعى إليها هذه الشركات من خلال إيجاد آلية تعمل على ضبط العمل، بالإضافة إلى أهمية استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية الذي يؤدي إلى الدقة في الإدارة والى السرعة في إعداد التقارير وعرضها بشكل أفضل مما هو موجود في النظام اليدوي.

4-أهداف الدراسة: تسعى الدراسة لتحقيق الأهداف التالية:

-التعرف على مدى توفر مقومات الرقابة الداخلية في الشركات المساهمة في ولاية بسكرة.

-دراسة أنظمة الرقابة الداخلية في الشركات المساهمة في ولاية بسكرة لمعرفة نواحي القصور والضعف فيها،وكذلك جوانب القوة المرتبطة بها، والتعرف على مدى فعالية أجهزة الرقابة الداخلية في الشركات المساهمة في ولاية بسكرة.

-التعرف على أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية في الشركات المساهمة في ولاية بسكرة.

5- المنهج المستخدم: تم اعتماد أسلوب الوصفي التحليلي عند تناولنا للجانب النظري للموضوع في حين تم استعمال أسلوب دراسة الحالة في الدراسة الميدانية.

ثانيا-الإطار النظريللرقابة الداخلية وتكنولوجيا المعلومات:

1- الرقابة الداخلية:

1-1- مفهوم الرقابة الداخلية:

عرفت الرقابة بأنها: "قياس نتائج أعمال المرؤوسين وتصحيح أخطائهم بغرض التأكد من أن الخطط المرسومة قد نفذت، وأن الأهداف الموضوعة قد حققت على أكمل وجه[1].

وعرفت الرقابة الداخلية "بأنها الخطة التنظيمية ووسائل التنسيق والمقاييس المتبعة في المشروع بهدف حماية أصوله وضبط ومراجعة البيانات المحاسبية والتأكد من دقتها ومدى الاعتماد عليها وزيادة الكفاية الإنتاجية وتشجيع العاملين على التمسك بالسياسات الإدارية الموضوعة[2]، وهي الوسائل والإجراءات التي تتبناها الإدارة لغرض تنفيذ الخطط والسياسات الإدارية للضبط الداخلي،أي أنها مراجعة كافة البيانات المتعلقة بأصول المؤسسة والتأكد من دقتها والاعتماد على تلك البيانات ضماناً لحسن مسيرة عمل الوحدة الاقتصادية وتحقيق أعلى ربح ممكن وبأقل كلفة ممكنة" [3].

1-2- مقومات نظام الرقابة الداخلية:

تعد الرقابة الداخلية في أي مؤسسة بمثابة الركيزة الأساسية للأنظمة والتعليمات والإجراءات الموضوعة وهناك مقومات رئيسية لنظام الرقابة الداخلية السليم التي تصنفها وتتبعها الإدارة للحصول على تأكيد بان أهداف الرقابة سوف تتحقق ويجمع الباحثون على أنه لا بد من توفرها في نظام الرقابة الداخلية وتتمثل هذه المقومات بالاتي[4]:

أ- ضرورة وجود خطة تنظيمية جيدة للمشروع بما فيها من مستويات سليمة للأداء، وأن تتناسب هذه الخطة مع حجم المشروع وطبيعة نشاطه، وتتضمن تحديد المسؤوليات والصلاحيات بدقة ووضوح،وأن تكون مرنة لمواجهة أية تطورات أو تعديلات مستقبلية.

ب- ضرورة إعداد تنظيم داخلي لإدارة التشغيل الالكتروني.

لتحقيق أهداف الرقابة الداخلية في النظام المحاسبي الذي يقوم على التشغيل الالكتروني للبيانات يرى على فيه أن يضمن ما يلي:

انفصال واستقلالية محلل النظم -مصمم البرامج- وظيفة التشغيل-مهمة الرقابة على البرامج وملفات البيانات وجود قسم بالإدارة للإشراف والرقابة على المدخلات والمخرجات مع وجود إجراءات دقيقة وواضحة لمعالجة البيانات.

جـ- ضرورة وجود نظام دقيق للتأكد من تنفيذ الإجراءات الموضوعية.

د- ضرورة وجود نظام لتقييم الأداء.

هـ-ضرورة وجود نظام جيد للحوافز والوادع.

و-ضرورة توافر كفاءات مناسبة من الأفراد ومتابعة تدريبهم.

ي- ضرورة توافر نظام محاسبي وسليم ومتكامل.

1-3 - إجراءات فهم الرقابة الداخلية:

الإجراءات التي يقوم بها المدقق من أجل جمع أدلة عن تصميم وعمل نظام الرقابة الداخلية بكافة مكوناته في مرحلة الفهم تسمى إجراءات فهم الرقابة الداخلية حيث أن هذا الفهم يستخدم كأساس لعملية التخطيط للتدقيق، حيث أن المراجع بعد فهمه للنظام يقوم بتقدير مخاطر الرقابة تقديرا أوليا، فإذا قام بتقييم المخاطر بأقل من الحد الأعلى فانه يقوم بتنفيذ اختبارات الرقابة والتي بدورها تمكن المراجع من تعديل مخاطر الرقابة التي تم تحديدها تحديدا أوليا وبالتالي وضع تصور أفضل لمخاطر الرقابة المخططة وتحديد درجة الاعتماد على النظام لغايات تحديد حجم الاختبارات التفصيلية للأرصدة. وبشكل عام فان فهم المراجع للرقابة الداخلية وتقييم مخاطر النظام يخدم المراجع في المجالات التالية:

- حتى يتمكن المراجع من التأكد من إمكانية توفر أدلة كافية ومناسبة تمكنه من انجاز مهمة التدقيق وبالتالي اتخاذ قرار بالموافقة أو عدم الموافقة على عملية المراجعة.
- تمكين المراجع من تحديد الانحرافات المادية المحتملة.
- تمكين المراجع من تقدير مخاطر الاكتشاف المخططة،حسب نموذج المخاطر المستخدم.
- تمكين المراجع من تصميم الاختبارات التفصيلية للأرصدة بشكل كاف ومناسب.
- مصادر المعلومات التي تمكن المراجع من القيام بفهم نظام الرقابة الداخلية:

من أجل فهم نظام الرقابة الداخلية والتحقق من أن النظام مصمم بشكل كاف ومناسب وأن النظام يعمل بفاعلية يقوم المراجع بالإجراءات التالية:

- مراجعة أوراق العمل السابقة واستخدام حكمه المهني وخبرته السابقة.
- القيام بالاستفسارات من موظفي العميل.
- دراسة أدلة السياسات والإجراءات الموجودة لدى العميل.
- الفحص ألمستندي للمستندات والدفاتر والسجلات والتحقق من الأمور التي تتعلق بعملية التوثيق.
- القيام بملاحظة عمليات التشغيل للأنشطة المختلفة[5].

1-4- وسائل توثيق فهم المراجع للرقابة الداخلية:

بعد فهم المراجع لنظام الرقابة الداخلية يقوم المراجع بتوثيق هذا الفهم بوسائل مختلفة من أجل الرجوع إلى ذلك عند الحاجة سواء كان خلال عملية المراجعة أو عند استكمال عملية المراجعة أو بعد انتهائها، ومن الطرق التي يمكن أن تستخدم في هذا المجال مايلي[6]:

أ- الاستبيان:

ويكون على شكل قائمة تضم استفسارات تحوي على الأسس السليمة لما يجب أن تكون عليه الرقابة الداخلية وتقدم هذه الأسئلة إلى موظفي المؤسسة المختصين للإجابة عليها وترجع للمدقق الذي يقوم بدوره من التأكد من الإجابات عن طريق الاختبار والعينة وذلك للحكم على درجة متانة النظام.

ب - الوصف التحليلي:

ويقوم المدقق هنا بوصف الإجراءات المتبعة في المؤسسة لكل عملية من العمليات مع وصف نظام الرقابة والدورة المستندية ويتميز التقرير الوصفي بتحديد نقاط الضعف والنظم المستعملة ومحاسبتها أما عيبه فيتلخص في صعوبة تتبع الشرح المطول لنظام الرقابة وصعوبة التأكد من تغطيته جميع جوانب نظام الرقابة في ذلك التقرير.

1-5- المتابعة للرقابة الداخلية:

ويقصد بها المراجعة المستمرة والتقديم الدوري لمختلف مكونات الرقابة الداخلية لتحديد فيما إذا كانت تعمل كما هو مخطط ولتحديد مدى الحاجة لإجراء التطور المطلوب لمسايرة الظروف المتغيرة. وتعتبر إدارة وحدة الرقابة الداخلية المسؤولة عن تنفيذ مهمة المتابعة فتصبح أكثر فعالية وبالأخص بالوحدات الكبيرة إذا كانت الرقابة مستقلة عن العمليات والأقسام المحاسبية وتقاريرها ترفع لاعتلى سلطة في الوحدة[7].

2- تكنولوجيا المعلومات:

2-1-تعريف تكنولوجيا المعلومات:

تعرف تكنولوجيا المعلومات"بأنها مجموعة التقنيات والأدوات والأساليب التي تساهم في توفير البيانات والمعلومات المطلوبة التي تسهل أداء العمل وتدعم القدرات لتحسين طرائق العمل"[8]

وعرفت أيضا"أنها إطار عام متكامل يتضمن مجموعة من الملفات الفرعية التي تحتوي علي معلومات معينة ومترابطة تتفاعل سويا وفقاً لمجموعة من الأسس، وطبقاً لسلسة من الإجراءات لتساعد في تزويد المعلومات واتخاذ القرارات المختلفة ولقد مرت بتطورات مختلفة من حيث طريقة التشغيل من اليدوي إلي الآلي إلي الالكتروني باستخدام الكمبيوتر إلي التكنولوجي باستخدام الأقمار الصناعية"[9].

2-2- أهمية تكنولوجيا المعلومات:

لقد أصبحت تكنولوجيا المعلومات وما يرافقها من تقدم علمي وتقني وتغير نوعي في حقول المعرفة فضاءا رحباً الأمر الذي جعل منها ومن أدواتها القاعدة التقنية للانطلاق في مجال الأعمال. أن تكنولوجيا المعلومات قد أصبحت المحفز الرئيس لنشاطات الأعمال في عالم اليوم وذلك بسبب القدرات أو الإمكانيات لهذه التكنولوجيا والمتمثلة فـي:

أ- القيام بحسابات رقمية كبيرة الحجم وبالغة السرعة.

ب- تزويد اتصالات سريعة ودقيقة ورخيصة ضمن المنظمات.

ت- خزن كميات كبيرة من المعلومات في مكان صغير وسهل الوصول إليه.
ث- السماح بالحصول السريع والرخيص على كميات كبيرة من المعلومات وفي كل أرجاء العالم.
ج- زيادة فاعلية وكفاءة الأشخاص العاملين في مجاميع سواء في موقع واحد أو في عدة مواقع.

من كل ما تقدم نستنتج أن الحاسوب ما هو إلا وسيلة متطورة يتحكم بها نظام الكتروني دقيق وحساس يقوم بأعمال كثيرة تعوض عن بعض الجهد البشري ولكنها تبقى أداة يوجهها الإنسان للقيام بانجاز ما يطلبه أو يريده [10].

2-3- أثر تكنولوجيا المعلومات في نشاط الرقابة الداخلية:

في ظل هذا التطور التقني المتواصل والتقدم المذهل في وسائط الاتصال وفي ظل هذا النمو المتسارع الذي تشهده صناعة تكنولوجيا المعلومات من أقمار صناعية وهواتف محمولة وتزايد أعداد مستخدمي الانترنيت من جهة وتعقد وتنوع العمليات التي تقوم بها المؤسسات المالية والرقابية من جهة أخرى أصبحت تكنولوجيا المعلومات احد أساسيات نشاط المؤسسات المالية والرقابية. وان تقنيات الحاسبة الالكترونية المستخدمة والمطورة تهدف إلى تحقيق أهداف الرقابة الداخلية التي لم تتحقق في العمل التقليدي وتطبيق الابتكارات المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات في العمل الرقابي. ويكون استخدام التكنولوجيا في النشاط المالي والرقابي مثل مكننة كشوف الحسابات. وأنظمة المدفوعات الخارجية. ويجب أن تشهد المرحلة المقبلة توسعاً متزايداً للإنفاق على تكنولوجيا المعلومات الحديثة للتكيف مع معطيات الثورة التكنولوجية بهدف ضمان بقاء المؤسسات الحكومية واستمرارها في تحقيق مستويات أعلى وتقديم أفضل الخدمات.على أن هذه التكنولوجيا لاتغير من الوظائف التقليدية للمؤسسات الحكومية،ولكن الذي يغير هو أسلوب ممارسة هذه الوظائف وكيفية تحقيق الأهداف وتحقيق الترابط بين نجاح المؤسسة وبين التوجه الإبداعي في مجال توظيف التكنولوجيا واستثمارها في التعرف على الخدمات التي تقدمها المؤسسة أو في نشاطها[11].

2-4-أثر التشغيل الالكتروني للبيانات على أهداف الرقابة الداخلية:

لا تختلف أهداف المراجعة في ظل التشغيل الالكتروني للبيانات عنها في ظل التشغيل اليدوي والتي تتمثل في الآتــي:

أ- سلامة النظم المحاسبية والمالية وكفاءتها في تشغيل البيانات.
ب- المحافظة علي الموجودات بطريقة سليمة والاطمئنان من كفاءة تشغيلها.
ت- مدي فعلية نظم الضبط الداخلي.
ث- مدي سلامة وفاعلية الخطط وبيان مدي الالتزامات بالسياسات والبرامج لتحقيق أهداف المنشأة.
ج- تقويم الأداء وتقديم التوصيات والإرشادات للتطوير إلي الأحسن.
ح- الاطمئنان علي سلامة ودقة البيانات الداخلة والمعلومات الخارجة[12].

2-5 - استخدام أساليب وإجراءات تكنولوجيا المعلومات بالرقابة الداخلية:

إن توفر نظام رقابي داخلي فعال يشكل مكوناً أساسيا في إدارة المؤسسات وركيزة رئيسية لتشغيلها السليم ويساعدها على ضمان وتحقيق أهداف المؤسسة التي تطمح لها بالإضافة إلى أيجاد أنظمة تساعدها على التمسك والتقيد بالتشريعات والقوانين والسياسات والإجراءات والقواعد والخطط، وإيجاد قواعد ضبط رقابية داخلية سليمة وفعالة تخفف من مخاطر إلحاق الضرر بالمؤسسة وان تواجد نظام سليم لدى المؤسسة لإيصال المعلومات بين مختلف مستويات الإدارات يكون عن طريق تكنولوجيا المعلومات التي تساهم في إيجاد رقابة كفؤة وضبط داخلي سليم يعالج كافة المخاطر ويؤدي إلى الحفاظ على سلامة المؤسسة مالياً[13].

2-6 -أساليب التكنولوجيا المستخدمة في الرقابة:

إن استخدام التكنولوجيا في مجال الرقابة وتطوير أساليبها باستخدام الأساليب الالكترونية وذلك لكون الأساليب اليدوية لم تصبح مناسبة في مجال تحليل وحفظ واسترجاع البيانات والمعلومات التي تمثل حجم كبير من الأعمال، كما أنها لم تتمكن من استخدام الأساليب الرياضية والإحصائية والهندسية في مجال تحليل البيانات وهناك حاجة إلى دقة وأمانة وموضوعية المعلومات التي تستخدم في عملية الرقابة ولتحقيق هذه الغاية يمكن استخدام مجموعة من الأساليب التي تسهل عملية الرقابة منها ما يلـي :

أ- استخدام أسلوب المعاينة الإحصائية في اختيار العينات وتقويمها.

ب- التحليل باستخدام الأساليب الإحصائية المتطورة التي يتعذر استخدامها في ظل التشغيل اليدوي.

ت- أسلوب الضبط والتحكيم الذاتي للتأكد من صحة البيانات والمعالجات المحاسبية وموضوعية المعلومات الخارجة.

ث- تصميم برامج الكمبيوتر لإبراز الأرقام الشاذة في البيانات لإعطائها مزيداً من من الإيضاحات.

ج- استخدام أسلوب العرض والإفصاح البياني في إعداد القوائم والتقارير المختلفة

ح- استخدام أسلوب التغذية العكسية بالمعلومات[14].

2-7-أساليب الرقابة على التطبيقات العملية:

تختص أساليب الرقابة على التطبيقات العملية بوظائف خاصة يقوم بأدائها قسم معالجة البيانات الكترونيا وتهدف إلى توفير درجة تأكيد معقولة من سلامة عمليات تسجيل ومعالجات البيانات وإعداد تقارير وتتمثل إجراءات الرقابة التطبيقية بثلاثة أنواع من الرقابة[15]:

أ- **الرقابة على المدخلات:**

ويتمثل ذلك في مراجعة الدورات المستندية ومراقبة أو متابعة انسياب البيانات واستيفائها لكافة الشروط الشكلية والموضوعية المتعارف عليها وطبقا للنظم واللوائح الداخلية ودليل الإجراءات وتهدف إلى توفير درجة التأكيد المعقولة من صحة اعتماد البيانات التي يتسلمها قسم معالجة البيانات ومن

سلامة تحويلها بصورة تمكن الكمبيوتر من التعرف عليها وعدم فقدانها أو الإضافة إليها أو حذف جزء منها أو طبع صورة منها أو عمل تعديلات غير مشروعة في بيانات مرسلة وتشمل أساليب الرقابة على المدخلات تلك الأساليب التي تتعلق برفض وتصحيح وإعادة إدخال البيانات السابقة وتتضمن أساليب الرقابة على المدخلات تأكيد ودقة وشمولية البيانات المستخدمة في نظام المعلومات المحاسبية حيث تتمثل الأساليب في حصر وتبويب المستندات التي تؤخذ منها البيانات، استخدام أسلوب الأرقام المسلسلة في إدخال البيانات، توثيق البيانات الداخلة ومراجعتها من قبل شخص مسؤول) وبعد ذلك تحليل وعرض المعلومات.

ب-**الرقابة على معالجة البيانات:**

تهدف إلى توفير درجة تأكيد معقولة من تنفيذ عمليات معالجات البيانات الكترونياً طبقاً للتطبيقات المحددة بمعنى معالجة كافة العمليات كما صرح بها وعدم إغفال أي منها. عندما تدخل البيانات إلي الكمبيوتر فإنه يصعب التعديل فيها إلا بناءً علي برنامج جديد، ولا يكون هناك فرصة للتلاعب ويمكن للشخص المسؤول التأكد من أن البيانات المخزنة داخل الكمبيوتر مطابقة للأصل وفي هذه الحالة يركز المراجع علـى (وجود وسائل التحكم الذاتي داخل البرنامج، سلامة أوامر التشغيل من المنظور المحاسبي، صحة التعديلات على برامج الكمبيوتر، سلامة أداء الحاسوب).

ت-الرقابة على المخرجات:

تهدف إلى تأكيد صحة المخرجات وعمليات معالجة البيانات مثل قوائم الحسابات او التقارير وتداول هذه المخرجات بواسطة الأشخاص المصرح لهم بذلك ويجب القيام بالإجراءات التاليـة:

- التأكد من وجود نموذج ثابت لأشكال التقارير.
- التأكد من أن محتوى التقرير يعكس البيانات المخزونة في الملفات.
- التأكد من إيصال التقارير إلى الأشخاص الذين يملكون حق الاطلاع.
- التأكد من صحة العمليات الحسابية.
- تحليل القوائم والتقارير المالية.

ت-**تأهيل المسؤول الرقابي لعمل الرقابة في ظل تكنولوجيا المعلومات:**

ولكي تكون عملية الرقابة بصورة متكاملة ومتطورة يجب يكون المسؤول الرقابي مسؤولا عن ملاحظة سير إجراءات العمل الرقابي في ظل تكنولوجيا المعلومات والتطور في العمل لذا يتطلب أن يكون لديه المعرفة والدراية الكافية بالعمل الرقابي المتطور وكما يلي:

- معرفة لغات الحاسبات الإلكترونية المطبقة في العمل والتي تستخدم في تشغيل البرامج.
- المعرفة التامة لطبيعة الحاسبات الإلكترونية ونظم تشغيلها.

- المعرفة التامة ببرامج الكمبيوتر التي تستخدمها المنشآت في تشغيل النظم المحاسبية والمراجعة الحديثة وكيف يمكن مراجعتها.
- المشاركة في وضع برامج الكمبيوتر الخاصة بالمؤسسة أو تقويمها للاستفادة في عملية المراجعة.
- الإلمام بالأساليب الرياضية والإحصائية المتاحة والتي يمكن الاستفادة منها في عملية المراجعة والتي تصبح ميسرة بعد استخدام الحاسبات الإلكترونية والتأكد من أساليب تحليل البيانات.
- الإلمام التام بنظم المعلومات المتكاملة وشبكات المعلومات المحلية والدولية .
- التأكد من سلامة برامج التشغيل الالكتروني للبيانات *(Soft – Ware)* من حيث مضمونها وملاءمتها.
- التأكد من سلامة ودقة نظام توزيع المعلومات الخارجة وحمايتها وإمكانية استرجاعها للاستفادة منها في عملية المراجعة المستمرة، والتأكد من نظام التغذية العكسية وحمايتها من التلاعب.

ثالثا–الدراسة الميدانية:

1– منهجية الدراسة الميدانية:

1–1– أدوات جمع المعلومات:قام الباحثان بإعداد استبانه لمعرفة أثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة الجزائرية حالة ولاية بسكرة تكونت الأداة من مجموعة من محاور الدراسة وعدد فقرات كل محور. تكنولوجيا المعلومات10، نظام الرقابة الداخلية11، تأثير تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية0.9، المجموعالكلي30، كما تم استخدام مقياس ليكرت likert الخماسي في جميع أسئلة الاستبيان

1–2– صدق وثبات الاستبيان:

– **صدق الاستبيان:** للتحقق من صدق الأداة من خلال عرض الاستبانة على مجموعة من الأساتذة متخصصين في المحاسبة ولهم خبرة طويلة في هذا المجال من جامعات جزائرية، وطلب منهم إبداء الرأي حول فقرات الاستبانة وذلك بحذف وتعديل واقتراح فقرات جديدة ومناسبة الأداة لموضوع الدراسة، وبناء على ملاحظات الأساتذة تم تعديل أداة الدراسة.

– **ثبات الاستبيان:** من اجل استخدام معامل ثبات للأداة تم استخدام معامل كرونباخ الفا من اجل تحديد الاتساق الداخلي لفقرات الاستبانة: **تكنولوجيا المعلومات**0.790، **نظام الرقابة الداخلية**0.705، **تأثير تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية**0.782، **المجموعالكلي0.851**، وتشير القيم الواردة أن الأداة تتمتع بدرجة ثبات مناسبة وتفي بأغراض هذه الدراسة

1-3- مجتمع الدراسة وعينتها: يتكون مجتمع الدراسة من مدير التدقيق، مساعد مدير التدقيق، مدقق حيث يبلغ عدد الشركات المساهمة التي أجريت بها الدراسة بولاية بسكرة 13 شركة. تم تحديد عينة الدراسة بطريقة عشوائية من مجتمع الدراسة وبلغ عددها 40 فردا، وتم توزيع الاستبانة على جميع أفراد العينة، وتم استرداد منها 30 استبانة

1-4- أساليب التحليل الإحصائي: بعد جمع البيانات وترميزها بالطرق الإحصائية المناسبة، وذلك باستخدام برنامج الرزم الإحصائية Spss، فقداستخدم الباحثان التكرارات والنسب المئوية والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، ومعامل الارتباط بيرسون ومعادلة كرونباخ ألفا. تم استخدام اختبار t للعينة الواحدة (One Semple T-test) .

2- تحليل نتائج الدراسة واختبار الفروض:

2-1- وصف خصائص عينات الدراسة:

الجدول رقم(01): خصائص عينة الدراسة

المتغير		العدد	النسبة%
الجنس	ذكر	25	83.33
	أنثى	05	16.67
	المجموع	**30**	**100**
السن	30-25	05	16.67
	35-30	04	13.33
	35-فمافوق	21	70
	المجموع	**30**	**100**
المستوى الوظيفي	مدير التدقيق	03	10
	مساعد مدير التدقيق	25	83.33
	مدقق	02	06.67
	المجموع	**30**	**100**
المستوىالتعليمي	متوسط	02	06.67
	ثانوي	02	06.67
	جامعي	26	86.66
	المجموع	**30**	**100**
مدةالخدمة	اقلمن5 سنوات	02	06.67
	من 5 -10سنوات	03	10
	10من-15سنة	05	16.67
	15منفأكثر	20	66.66
	المجموع	**30**	**100**

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان بالاعتماد على مخرجات برنامج *SPSS*.

من الجدول أعلاه نلاحظ ما يلي: أن أغلبية أفراد العينة هم من الذكور والبالغ عددهم25 بنسبة 83.33%، أن اغلب أفراد العينة يزيد سنهم عن 30 سنة، يلاحظ أن اغلب أفراد العينة هم جامعيين بنسبة86.66%، أن اغلب أفراد العينة تزيد مدة خدمتهم بالمؤسسة عن15 سنة، أما المستوى الوظيفي فهو موزع كالتالي: مدير التدقيق بنسبة10% مساعد مدير التدقيق بنسبة83.33%، مدقق بنسبة6.67% .

2-2- تحليل نتائج الدراسة:

أ- تكنولوجيا المعلومات:

الجدول رقم(02): تحليل نتائج فقرات المحور الأول(تكنولوجيا المعلومات)

ر.م	المحور الأول(تكنولوجيا المعلومات)	متوسط الحسابي	الانجراف المعياري
01	تهتم الشركات بتكنولوجيا المعلومات من خلال استخدام البرامج اللازمة ووسائل الحفظ الآلي بهدف الحصول على المعلومات وتحليلها وتخزينها وإعداد التقارير اللازمة	03.60	1.02
02	تستخدم الشركات بتكنولوجيا المعلومات من خلال مجموعة متكاملة من أجهزة الأنظمة الالكترونية المتصلة فيما بينها للقيام بالعمليات المحاسبية	04.00	1.03
03	يؤدي استخدام تكنولوجيا المعلومات إلى تحقيق درجة أعلى من التكامل والترابط بين الأنشطة داخل الشركات	03.95	1.02
04	يؤدي استخدام تكنولوجيا المعلومات إلى تخفيض عدد الأفراد العاملين في الشركات	03.75	1.04
05	يؤدي استخدام تكنولوجيا المعلومات إلى تغيير نوعية المهارات اللازمة للعاملين، والإسراع في انجاز العمليات وخفض التكاليف	03.90	1.03
06	تؤمن تكنولوجيا المعلومات المستخدمة تشغيل البيانات وإنتاج المعلومات بدقة وسرعة اكبر وجهد اقل	03.85	1.06
07	تساهم تكنولوجيا المعلومات في تخزين المعلومات للرجوع إليها وقت الحاجة	04.19	1.07
08	من خلال تكنولوجيا المعلومات يمكن القيام بحسابات رقمية كبيرة الحجم	03.80	1.06
09	تساهم تكنولوجيا المعلومات في توفير الوسائل التكنولوجية حديثة ومناسبة	04.17	1.05
10	تساهم تكنولوجيا المعلومات في توفير قاعدة البيانات للحصول على المعلومات من مصادرها الأولية	04.15	1.04
	مجموع فقرات المحور الأول	**03.93**	**1.03**

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان بالاعتماد على مخرجات برنامج *SPSS*.

يوضح الجدول أعلاه من خلال عرض نتائج تحليل فقرات المحور الأول(تكنولوجيا المعلومات)، فقد تبين أن المتوسط الحسابي لفقرات هذا المحور تتراوح ما بين (03.60 و04.19)، مما يشير إلى أن اتجاه رأي المبحوثين كان موافقة على محتوى هذه الفقرات حيث تقع المتوسطات الحسابية في المنطقة الخاصة

بالموافقة حسب سلم ليكرت. وعليه فان نتائج تحليل المجال الأول جاءت مرتبة وفق المتوسط الحسابي كالتالي:

1- احتلت الفقرة " تساهم تكنولوجيا المعلومات في تخزين المعلومات للرجوع إليها وقت الحاجة " المرتبة الأولى بمتوسط حسابي 04.19، وبانحراف معياري 1.07.

2- احتلت الفقرة " تساهم تكنولوجيا المعلومات في توفير الوسائل التكنولوجية حديثة ومناسبة " المرتبة الثانية بمتوسط حسابي 04.17 وبانحراف معياري 1.05.

3- احتلت الفقرة " تساهم تكنولوجيا المعلومات في توفير قاعدة البيانات للحصول على المعلومات من مصادرها الأولية " المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي 04.15 وبانحراف معياري 1.04.

4- احتلت الفقرة " تستخدم الشركات بتكنولوجيا المعلومات من خلال مجموعة متكاملة من أجهزة الأنظمة الالكترونية المتصلة فيما بينها للقيام بالعمليات المحاسبية" المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي 04.00 وبانحراف معياري 1.03.

5- احتلت الفقرة " يؤدي استخدام تكنولوجيا المعلومات إلى تحقيق درجة أعلى من التكامل والترابط بين الأنشطة داخل الشركات" المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي 03.95 وبانحراف معياري 1.02

6- احتلت الفقرات:05، 06،08، 04، 01 المرتبة المتبقية بمتوسط حسابي:03.90، 03.85، 03.80، 03.75، 03.60على الترتيب وبانحراف معياري:1.03، 01.06،1.05، 01.04، 01.02 على الترتيب

وبصفة عامة نلاحظ أن المتوسط العام(03.93) اكبر من الوسط الفرضي(03.00) مما يدل على أن المستقصين يوافق على أن شركات المساهمة الجزائرية محل الدراسة تعطي اهتمام لتكنولوجيا المعلومات، كما أن استجابة أفراد العينة حول محور الأول (تكنولوجيا المعلومات)، كانت بدرجة كبيرة تساوي 03.93 وهي توافق مع درجة موافقة حسب سلم ليكرت.

ب-نظام الرقابة الداخلية:

الجدول رقم(03): تحليل نتائج فقرات المحور الثاني(نظام الرقابة الداخلية)

ر.م	المحور الثاني(نظام الرقابة الداخلية)	متوسط الحسابي	الانجراف المعياري
يهدف تطبيق نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة الجزائرية إلى:			
11	حماية أصول الشركة من أي تلاعب أو اختلاس	04.46	1.10
12	الرقابة على استخدام الموارد المتاحة	04.48	1.15
13	رفع الكفاية الإنتاجية لكافة عمليات الشركة بما يساعد على تحقيق أهدافها بأقل تكلفة ممكنة	04.47	1.14
تعتمد شركات المساهمة الجزائرية على مبادئ أساسية لأنظمة الرقابة الداخلية حيث:			
14	يشمل نظام الرقابة على معايير مناسبة لمنع وقوع الأخطاء.	04.23	1.13
15	يتلاءم نظام الرقابة مع حجم الشركة وطبيعة نشاطها.	04.25	1.12
16	يشمل نظام الرقابة على آليات مناسبة تمكن من ضبط وإدارة المخاطر الناجمة عن نشاطات الشركة.	04.22	1.14
17	يحدد بوضوح الإجراءات التصحيحية عند الحاجة	04.20	1.13
يتوفر لدىشركات المساهمة الجزائرية مقومات نظام الرقابة الداخلية من خلال:			
18	نظام محاسبي سليم	04.35	1.16
19	رقابة الأداء في إدارات الشركة	04.33	1.17
20	اختيار الموظفين الأكفاء ووضعهم في المراكز المناسبة	04.32	1.18
21	استخدام كافة الوسائل الآلية	04.30	1.19
	مجموع فقرات المحور الثاني	**04.33**	**1.15**

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان بالاعتماد على مخرجات برنامج *SPSS*.

يوضح الجدول أعلاه تحليل نتائج فقرات المحور الثاني(نظام الرقابة الداخلية)، فقد تبين أن المتوسط الحسابي لفقرات هذا المحور تتراوح ما بين (04.20 و04.48)، مما يشير إلى أن اتجاه رأي المبحوثين كان موافقة على محتوى هذه الفقرات حيث تقع المتوسطات الحسابية في المنطقة الخاصة بالموافقة بشدة حسب سلم ليكرت. وعليه فان نتائج تحليل المجال الأول جاءت مرتبة وفق المتوسط الحسابي كالتالي:

1- احتلت الفقرة " يهدف نظام الرقابة إلى الرقابة على استخدام الموارد المتاحة" المرتبة الأولى بمتوسط حسابي 04.48، وبانحراف معياري 1.15.

2- احتلت الفقرة " يهدف نظام الرقابة إلى رفع الكفاية الإنتاجية لكافة عمليات الشركة بما يساعد على تحقيق أهدافها بأقل تكلفة ممكنة" المرتبة الثانية بمتوسط حسابي 04.47 وبانحراف معياري 1.14.

3- احتلت الفقرة " يهدف نظام الرقابة إلى حماية أصول الشركة من أي تلاعب أو اختلاس" المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي 04.46 وبانحراف معياري 1.10

4- احتلت الفقرة " يتوفر لدى شركات المساهمة الجزائرية **مقومات نظام الرقابة الداخلية من خلال** نظام محاسبي سليم" المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي 04.35 وبانحراف معياري 1.16.

5- احتلت الفقرة " يتوفر لدى شركات المساهمة الجزائرية **مقومات نظام الرقابة الداخلية من خلال** رقابة الأداء في إدارات الشركة" المرتبة الخامسة بمتوسط حسابي 04.33 وبانحراف معياري 1.17

6- احتلت الفقرات:20، 21، 15، 14، 16، 17المرتبة المتبقية بمتوسط حسابي:04.32، 04.30، 04.25، 04.23، 04.20،04.22على الترتيب وبانحراف معياري:1.18، 01.12،1.19، 01.13، 01.14، 01.13 على الترتيب

وبصفة عامة نلاحظ أن المتوسط العام(04.33) اكبر من الوسط الفرضي(03.00) مما يدل على أن المستقصين يوافق على وجود نظام فعال للرقابة الداخلية بشركات المساهمة الجزائرية محل الدراسة، كما أن استجابة أفراد العينة حول المحور الثاني(نظام الرقابة الداخلية)، كانت بدرجة كبيرة تساوي 04.33 وهي توافق مع درجة موافقة بشدة حسب سلم ليكرت.

ج- تأثير تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية:

الجدول رقم(04): تحليل نتائج فقرات المحور الثالث(تأثير تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية)

ر.م	المحور الثالث(تأثير تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية)	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري
يؤثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية من خلال:			
22	التأكد من صحة العمليات الحسابية	04.65	0.98
23	تحليل القوائم والتقارير المالية	04.64	0.96
24	تفعيل أنظمة الرقابة في الشركات	04.80	0.97
25	تحقيق الأهداف الموضوعة للشركة	04.75	0.95
26	ضبط العمل	04.70	0.96
27	إجراء العديد من الاختبارات الرقابية المبرمجة مسبقا للتأكد من الشروط التي يتطلبها النظام الرقابي	04.50	0.91
28	أداء العمليات المحاسبية بدرجة عالية من الكفاءة	04.60	0.94
29	ضمان التسجيل وتخزين للبيانات المحاسبية بما يتفق مع المبادئ والقواعد المحاسبية ويمنع حالات الغش والتلاعب	04.55	0.93
30	تستخدم مجموعة من الإجراءات الرقابية على البرامج والملفات لضمان سلامة التشغيل الالكتروني للبيانات وكشف الأخطاء في حالة حدوثها	04.63	0.92
	مجموع فقرات المحور الثالث	**04.65**	**0.95**

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان بالاعتماد على مخرجات برنامج *SPSS*.

يوضح الجدول أعلاه نتائج تحليل فقرات المحور الثالث(تأثير تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية)، فقد تبين أن المتوسط الحسابي لفقرات هذا المحور تتراوح ما بين (04.50 و04.80)، مما يشير إلى أن اتجاه رأي المبحوثين كان موافقة على محتوى هذه الفقرات حيث تقع المتوسطات الحسابية في المنطقة الخاصة بالموافقة بشدة حسب سلم ليكرت. وعليه فان نتائج تحليل المجال الأول جاءت مرتبة وفق المتوسط الحسابي كالتالي:

1- احتلت الفقرة " تفعيل أنظمة الرقابة في الشركات" المرتبة الأولى بمتوسط حسابي 04.80، وبانحراف معياري 0.97.

2- احتلت الفقرة " تحقيق الأهداف الموضوعة للشركة " المرتبة الثانية بمتوسط حسابي 04.75 وبانحراف معياري 0.95.

3- احتلت الفقرة " ضبط العمل" المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي 04.70 وبانحراف معياري 0.96.

4- احتلت الفقرة " التأكد من صحة العمليات الحسابية" المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي 04.65 وبانحراف معياري 0.98.

5- احتلت الفقرات:23، 28،30، 29، 27 المرتبة المتبقية بمتوسط حسابي:04.64، 04.63، 04.60، 04.55، 04.50على الترتيب وبانحراف معياري:0.92،0.96، 0.94، 0.93، 0.91 على الترتيب

وبصفة عامة نلاحظ أن المتوسط العام(04.65) اكبر من الوسط الفرضي(03.00) مما يدل على أن المستقصين يوافق على أن شركات المساهمة الجزائرية محل الدراسة تستخدم تكنولوجيا المعلومات تؤثر على فعالية نظام الرقابة الداخلية، كما أن استجابة أفراد العينة حول المحور الثالث(تأثير تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية)، كانت بدرجة كبيرة تساوي 04.65وهي توافق مع درجة موافقة بشدة حسب سلم ليكرت.

2-3- اختبار الفروض:

الفرضية الأولى: لا يوجد دور للنظام للرقابة الداخلية في ظل تكنولوجيا المعلومات المحاسبية من خلال أساليبها في التحقق من أن الأعمال تسير وفقا لما هو مخطط بكل كفاءة وفاعلية.

الجدول رقم(05): نتائج اختبار الفرضية الأولى

المتغير	قيمة t المحسوبة	قيمةt الجدولية	مستوى دلالة
دور للنظام للرقابة الداخلية في ظل تكنولوجيا المعلومات المحاسبية	22.14	1.69	0.000

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان بالاعتماد على مخرجات برنامج *SPSS*.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن قيمة T المحسوبة (22.14)،اكبر من قيمة T الجدولية التي تساوي 1.69 مما يعني رفض الفرضية العديمة وقبول الفرضية البديلة أي يوجد دور للنظام للرقابة الداخلية في ظل تكنولوجيا المعلومات المحاسبية من خلال أساليبها في التحقق من أن الأعمال تسير وفقا لما هو مخطط بكل كفاءة وفاعلية.

الفرضية الثانية: لا يؤثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة محل الدراسة.

الجدول رقم(06): نتائج اختبار الفرضية الثانية

المتغير	قيمة t المحسوبة	قيمةt الجدولية	مستوى دلالة
يؤثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية	25.19	1.69	0.000

المصدر: الجدول من إعداد الباحثان بالاعتماد على مخرجات برنامج *SPSS*.

نلاحظ من الجدول أعلاه أن قيمة T المحسوبة (25.19) اكبر من قيمة T الجدولية التي تساوي 1.69مما يعني رفض الفرضية العديمة وقبول الفرضية البديلة أي يؤثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة محل الدراسة.

الخاتمة:

النتائج:

1- أن شركات المساهمة الجزائرية محل الدراسة تعطي اهتمام لتكنولوجيا المعلومات، من خلال مساهمة تكنولوجيا المعلومات في:

- تخزين المعلومات للرجوع إليها وقت الحاجة، وفي توفير الوسائل التكنولوجية حديثة ومناسبة، وفي توفير قاعدة البيانات للحصول على المعلومات من مصادرها الأولية.

2-يهدف تطبيق نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة الجزائرية إلى:

الرقابة على استخدام الموارد المتاحة،رفع الكفاية الإنتاجية لكافة عمليات الشركة بما يساعد على تحقيق أهدافها بأقل تكلفة ممكنة، حماية أصول الشركة من أي تلاعب أو اختلاس.

3-يتوفر لدى شركات المساهمة الجزائرية **مقومات نظام الرقابة الداخلية من خلال:**

نظام محاسبي سليم، رقابة الأداء في إدارات الشركة

4- تعتمد شركات المساهمة الجزائرية على مبادئ أساسية لأنظمة الرقابة الداخلية حيث يشمل نظام الرقابة على معايير مناسبة لمنع وقوع الأخطاء، كما يتلاءم نظام الرقابة مع حجم الشركة وطبيعة نشاطها.

5-يؤثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على فعالية نظام الرقابة الداخلية من خلال:

تفعيل أنظمة الرقابة في الشركات، وتحقيق الأهداف الموضوعة للشركة، وضبط العمل

التوصيات:

-تدريب العاملين على استخدام تكنولوجيا المعلومات المحاسبية بصورة ترفع من فعالية نظام الرقابة الداخلية.

-ضرورة الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات المحاسبية في تطوير نظام الرقابة الداخلية في شركات المساهمة

-أن تقوم شركات المساهمة بمراجعة نظام الرقابة الداخلية المتوفر لديها من حين إلى أخر بهدف تفعيل دورها وتحيد نقاط الضعف إن وجدت.

-اختيار الكفاءات العلمية والعملية المناسبة للعمل في الرقابة الداخلية لهذه الشركات من اجل رف وتحسين أداء العاملين في جهاز الرقابة.

قائمة الهوامش والمراجع:

1- أبو العزم، محمد فهيم، مفهوم جودة المراجعة، مجلة المحاسبة الجمعية السعودية للمحاسبة، 2000، ص ص24-27.

2- أرينز، ألفين، جيمس لوبيك، المراجعة مدخل متكامل،ترجمة محمد عبد القادر الديسيطي، 2002، ص156.

3- الذنيبات علي،تدقيق الحسابات في ضوء معايير التدقيق الدولية والأنظمة والقوانين المحلية: نظرية وتطبيق، الطبعة الأولى، الجامعة الأردنية، 2006، ص ص86-87.

4- الراوي خالد وهيب، إدارة المخاطر المالية، ط1، دار الميسرة للنشر والتوزيع، عمان، 1999، ص123.

5- عبد الوهاب إبراهيم طه، تطوير دور وأداء المراجع الخارجي لتأكيد الثقة في المعلومات المتبادلة والتقارير المالية المنشورة على شبكة المعلومات العالمية،المؤتمر العلمي الربع لكلية العلوم الإدارية والمالية، جامعة فيلادلفيا، عمان، 2005، ص18.

6- الذنيبات علي، تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية نظرية وتطبيق،شركة مطابع الأرز، 2009، ص 318.

7- سائب رامي، أثر استخدام المعالجة الآلية للبيانات المحاسبية على فعالية نظام الرقابة الداخلية- دراسة حالة بالوكالة التجارية لاتصالات الجزائر-، مذكر ماجستير غير منشورة "كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، السنة الجامعية 2011/2010، ص71.

8- احمد حلمي جمعة، المدخل الحديث لتدقيق الحاسبات، ط1، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2000، ص145.

9- إيليا عيلبوني، تطور تكنولوجيا المعلومات وأنظمة الرقابة الداخلية، رسالة ماجستير، الأكاديمية العربية المفتوحة في الدنمارك، كلية الإدارة والاقتصاد، قسم المحاسبة، ص145.

10- زياد هاشم يحيى، أيوب لقمان، مفهوم نظام الرقابة الداخلية وأهميته في المؤسسات الحكومية، مجلة تنمية الرافدين،العدد (48)، جامعة الموصل، 1996، ص45.

11- الذنيبات علي،تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية: نظرية وتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص328.

12- المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، تنقية المعلومات، مطابع الشمس، الأردن، 2001.

13- *Hamini allel, Le contrôle interne et l'élaboration comptable, Office des publications univers, Alger, 2003.*

14- *C.Lionnel et V. Gérard, Audit et contrôle interne : Aspects Financiers, opération et stratégique, 4éme édition Dalloz, Paris, 1992.*

15- *http://www.socpa.org.sa/sa/sa.*

فاعلية الإفصاح المحاسبي في تقليل الفساد المالي والإداري منظور إداري محاسبي تطبيقي في عينة من المصارف في محافظة بابل

The effectiveness of accounting discloser in reduce managerial and financial corruption

Accounting administrative perspective applied in a sample of banks in the Governor of Babylon

استاذ دكتور
مؤيد الساعدي
المعهد التقني المسيب
العراق
moa_alsaedi@yahoo.com

مدرس مساعد
قاسم علي عمران البياتي
المعهد التقني المسيب
العراق
kasimali78@yahoo.com

المستخلص

ركزت الدراسة على تقليل فرص الفساد الإداري والمالي في عينة من المصارف العراقية في مدينة بابل، وذلك من خلال وسائل الإفصاح المحاسبي التي تهدف إلى إظهار وتقديم المعلومات الضرورية عن الوحدات الاقتصادية للإطراف التي لها مصالح مالية ومستقبلية مع تلك الوحدات الاقتصادية، اذ تعرض المعلومات بالقوائم والتقارير المالية بلغة مفهومة للقارئ الواعي ومن دون تضليل، كما أنها من جهة أخرى تفيد متخذ القرارات في اتخاذ القرارات الرشيدة كونها تفصح عن الحقائق الجوهرية التي تؤثر بدرجة كافية على التقييم الذي يقوم به المستفيد من هذه المعلومات، وقد جرى التركيز على متغيري الشفافية والإفصاح المعلوماتي، توصلت الدراسة إلى استنتاجات كان من أهمها أن هناك علاقة طردية عكسية بين آليات الإفصاح المحاسبي والفساد الإداري والمالي تقدمت فيها الية الشفافية على آلية الإفصاح المعلوماتي.

Abstract

The study focused on reducing the chances of administrative and financial corruption in a sample of Iraqi banks in the city of Babylon, by means of accounting disclosure, which aims to demonstrate and provide the necessary information for the economic units of the Parties that have financial interests and future with those economic units where information is displayed lists and financial reporting language understandable the reader conscious and without misleading as it Elsewhere benefit decision maker in the decision-making rational being disclose material facts affecting enough on the assessment carried out by the beneficiary of this information, has been focusing on the variables of transparency and disclosure informational, the study found the conclusions was most important is that there is an inverse proportional relationship between the accounting disclosure mechanisms and administrative and financial corruption made a transparency mechanism informational disclosure mechanism.

المقدمة:

يعد الإفصاح المحاسبي من المفاهيم والمبادئ المحاسبية العامة والذي يؤدي دور مهم لقيمة ومنفعة البيانات المالية التي تظهر في القوائم المالية والتي تستخدم لإغراض اتخاذ القرارات.

وقد حظي مفهوم الإفصاح المحاسبي في الآونة الأخيرة باهتمام عالمي بالغ وهناك إجماع في المحاسبة على ضرورة وجود إفصاح كاف للمعلومات، وهذا يتطلب تصميم وإعداد القوائم والتقارير المالية

بحيث تصور بدقة الإحداث الاقتصادية للوحدة الاقتصادية خلال مدة النشاط فضلا على احتواء القوائم والتقارير المالية على البيانات والمعلومات الكافية التي تجعلها مفيدة للمستثمرين ومستخدمي القوائم والتقارير المالية عامة، وهذا يعني ضرورة أن تتضمن كل البيانات والمعلومات المهمة التي تظهر الوحدة الاقتصادية في صورة تعبر عن أوضاعها الصادقة في ظل البيئات المختلفة المحيطة بها.

إن ظاهرة الفساد المالي والإداري تمثل ممارسات غير قانونية وغير أصولية من فئة محددة من العاملين في الوحدات الإدارية الحكومية، تتضمن خروجا عن القوانين والأنظمة والتعليمات التي تحكم عمل هذه الوحدات. ومن شأن هذه الظاهرة أن تؤثر سلبا في مفاصل العمل لأنها تؤدي إلى حرف مسارها عن الأهداف التي وجدت من اجلها تحقيقا لمنافع شخصية مادية أو معنوية لصالح تلك الفئة، مما يسبب شعورا بعدم الرضا من بعض العاملين الأمر الذي يشجعهم على سلوك المنهج المنحرف ذاته تحقيقا لرغباتهم مما يؤدي إلى إفساد المجتمع.

المبحث الأول

منهجية الدراسة

يتضمن هذا المبحث عرضا لمشكلة الدراسة وأهدافها وأهميتها ومنهجيتها فضلا عن متغيراتها ومقاييسها، ومن ثم أدوات جمع المعلومات والبيانات ومجتمع الدراسة وعينته وحدوده وانتهاء بأدوات التحليل والمعالجة الإحصائية وكما ياتي:

أولاً: مشكلة الدراسة

إذا كان الإفصاح بمثابة الإعلان أو الكشف عن القوائم والتقارير المالية الخاصة بالوحدات الاقتصادية بلغة مفهومة لجميع مستخدميها لغرض اتخاذ القرارات الرشيدة الخاصة بالاستثمار أو الإقراض أو أي قرارات أخرى، فان سوء استعمال السلطة العامة من اجل الحصول على مكاسب خاصة قد يتعارض مع مبدأ الإعلان أو الكشف عن أنشطة وقرارات الإدارة لأصحاب المصالح، فضلا عن الحث على العمل الخاطئ بالرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى التي تسود في المستويات التنفيذية، وتأسيسا على هذه العلاقة فان الإفصاح قد يكون احد عوامل سلامة الإجراءات والقرارات وحسن السلوك الإداري، أو ربما تكون مسارب الفساد المالي والإداري هي مسارب مبتكرة قد لايمكن الإفصاح عنها أو الإعلان والكشف عن القوائم والتقارير الخاصة بالوحدات الاقتصادية تأثيرا بالكشف عنها، وعلى سبيل المثال تلك الممارسات التي لا تظهر بشكل بنود في القوائم المالية للوحدات الاقتصادية، فضلا عن الرشوة وغسيل الأموال والتلاعب والاحتيال. لذا يمكن تجسيد مشكلة الدراسة بالتساؤل الأتي :

هل إن المصارف المعنية بالدراسة تمارس الإفصاح المحاسبي؟ وأي من أنواعه؟ وبم يسهم في تقليل حالات الفساد الإداري؟.

ثانياً: هدف الدراسة

تهدف الدراسة إلى :

- معرفة مدى اعتماد آليات الإفصاح المحاسبي في المصارف المعنية بالدراسة بوصفها احد عوامل سلامة الإجراءات والقرارات وحسن السلوك الإداري.
- التحقق من ضمان تفسير معلومات البيانات المالية الواردة في الكشوفات المالية إلى مستخدميها وتوضيحها من خلال اعتماد آليات الإفصاح في المصارف المعنية بالدراسة.

ثالثاً: أهمية الدراسة

1- يتوقع من الدراسة أنها ستسلط الضوء على موضوع الإفصاح المحاسبي لما يمهد له من ثقة عن البيانات المستخدمة لمتخذي القرارت.

2- تشخيص نقاط القوة والضعف في إجراءات الوحدات الاقتصادية المعنية بالدراسة.

3- كما يتوقع من نتائج الدراسة أنها ستعتمد مؤشرا للقيادات الإدارية والتشغيلية بحاجتها إلى تبني فلسفة الإفصاح بوصفها إحدى محددات السلوك الضار في الوحدة.

رابعاً: فرضيات الدراسة

صيغت فرضيتان رئيستان تختص الأولى بعلاقة الارتباط في حين تختص الثانية بعلاقة التأثير وكما يأتي:

1- يرتبط الإفصاح المحاسبي ارتباطا معنويا بالفساد المالي والإداري. وقد تفرعت عن هذه الفرضية الرئيسة الفرضيات الفرعية الاتية:

أ- توجد علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين الشفافية والفساد المالي والإداري.

ب-توجد علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين الإفصاح ألمعلوماتي والفساد المالي والإداري.

ج- ج. ترتبط الرقابة الداخلية بالفساد الإداري بشكل اكبر من ارتباط الرقابة الخارجية بالفساد الإداري.

2- يؤثر الإفصاح المحاسبي تأثيرا معنويا بالفساد المالي والإداري، وقد تفرعت عن هذه الفرضية الرئيسة الفرضيتين الفرعيتين الآتيتين:

أ. تؤثر الشفافية بالفساد المالي والإداري تأثيرا معنويا.

ب. يؤثر الإفصاح المعلوماتي بالفساد المالي والإداري تأثيرا معنويا.

خامساً: منهج الدراسة

استعمل لأغراض هذا الدراسة (منهج البحث القائم والتحليل البَعْدي)، وهو تقنية حديثة تسمح للباحثين بمزج نتائج البحوث التي تتشابك فيها فروع وعلوم مختلفة، وهو منهج يتصف بالشمول اذ انه يستند بنفس الوقت إلى مناهج أخرى في الوصول إلى غاياته، لذا فأن تطبيقات هذا المنهج تستلزم الاعتماد على المنهج المسحي كونه يحقق بيانات ومعلومات حول آراء الأشخاص وتوجهاتهم سواءً أكان

مسحا مكتوبا استبيانياً او شفويا، وهو منهج ملائم للدراسات التي تتوخى الوصول إلى العلاقة بين المتغيرات وتأثيرات تلك العلاقة. لذا فهو يستند إلى المنهج التجريبي كونه يزود بأدلة تأخذ بالاعتبار السبب والتأثير [1].

سادساً: مجتمع وعينة الدراسة

جرى اختيار قطاع الصناعة المصرفية بوصفة مجتمعا للدراسة اختيرت منه عينة من المصارف التجارية الحكومية والأهلية في محافظة بابل بلغ عددها عشرة مصارف من أصل ثلاثة وعشرون مصرفا عاملا في المحافظة. وكما مبين في الجدول (1).

جدول (1) تفاصيل عينة الدراسة

ت	اسم المصرف	صفة المصرف	مكان العمل
1	مصرف الرافدين/ فرع الاسكندرية	حكومي	ناحية الاسكندرية
2	مصرف الرافدين/ فرع المسيب	حكومي	قضاء المسيب
3	مصرف الرافدين/ فرع الجسر	حكومي	محافظة بابل
4	مصرف الرافدين/ المحاويل	حكومي	قضاء المحاويل
5	مصرف الرشيد/ النخوة	حكومي	قضاء المسيب
6	مصرف الرشيد/ جبلة	حكومي	ناحية جبلة
7	مصرف الاقتصاد/ بابل	اهلي	محافظة بابل
8	مصرف بغداد/ بابل	اهلي	محافظة بابل
9	مصرف الوركاء/ بابل	اهلي	محافظة بابل
10	مصرف الاستثمار/ بابل	اهلي	محافظة بابل

سابعاً: أدوات جمع البيانات والمعلومات.

جرى الاعتماد في جمع البيانات الخاصة بالجانب النظري للدراسة والتي صُيرت معلومات فيما بعد، من خلال استخلاص ما يصب منها في موضوعاتها، على العديد من المصادر منها الكتب، الرسائل والاطاريح، فضلا عن البحوث وما توافر منها على الشبكة العنكبوتية العالمية. أما فيما يخص الجانب التطبيقي فقد جرى الاعتماد على الاستبيان بوصفه أحد أدوات القياس الوصفي، اذ عرضت على عدد من المحكمين لقياس مدى دقتها في تحقيق أهداف الدراسة[13].

ثامناً: أدوات التحليل والمعالجة الإحصائية.

لاتسام الدراسة بالطبيعة اللامعلمية (Nonparametric) فقد اسُتعين بأدوات إحصائية متعددة منها:

1- الوسيط (Median): احد مقاييس النزعة المركزية الذي يستعمل في إجراء الدراسات اللامعلمية، ويأتي من خلال ترتيب القيم تصاعدياً او تنازلياً، اذ تقسم القيم إلى قسمين متساويين في العدد، اذ يحتل الوسيط الموقع الأوسط تقنياً بحيث يكون عدد الإجابات مماثلا لما فوق وتحت الإجابة

[13] .انظر ملحق رقم (1)

المتوسطة، غير ان الإجابة المتوسطة هي من ضمن مجموعة كبرى وبهذا يكون عدد القيم الأصغر منه مساويا لعدد القيم الأكبر منه.

2- المدى(Range): هو الفرق بين اكبر قيمة واصغر قيمة في المجموعة.

3- معامل ارتباط الرتب كندال (Kendal Correlation Coefficient): يعتمد قانون كندال على الإشارات فان كانت الرتب التي تقارن مع الرتبة المعنية اكبر أخذت إشارة موجبة ذلك لانها مع ترتيب الأعداد الطبيعية، وان كانت اصغر أخذت إشارة سالبة، ويكون معامل ارتباط الرتب مساويا للنسبة بين المجموع الجبري للإشارات بوضعها الحقيقي على مجموع الإشارات عندما تكون الرتب للقيم المرتبة تصاعدياً او تنازليا.

4- الانحدار البسيط Simple Regression : ويعد من الأساليب الإحصائية المتقدمة لقياس علاقة بين متغيرتفسيري ومتغير مستجيب.

تاسعاً: متغيرات الدراسة ومقاييسها

تعد أبعاد الدراسة الفرعية الأدوات التي يجري من خلالها قياس طبيعة العلاقة بين المتغيرات الرئيسة ومدى تأثير احدها بالأخر. ولتحقيق هذا الهدف فقد جرى اعتماد مقاييس مختبرة في دراسات سابقة، اذ جرى اعتماد مقياس (بشرى، 2009)[14] لقياس متغير الافصاح المحاسبي في حين جرى اعتماد مقياس (قيصر، 2011)[15] لقياس متغير الفساد المالي والاداري.

وقد اجري اختباري الثبات والصدق للاستبانة بصيغتها النهائية اذ حققت معامل اتساق بين فقراتها بلغ (0.84) على وفق مقياس (Alfa-Cronbach) لمتغير الإفصاح المحاسبي، فيما بلغ (0.80) على وفق مقياس (Alfa-Cronbach) لمتغير الفساد المالي والإداري. اما معامل الثبات لعموم الاستبانة فقد بلغ (0.79) وذلك باستعمال طريقة التجزئة النصفية (Split-Half Method) فيما بلغ الصدق الاحصائي لها (80.8) وبذلك يعد المقياس صالحا للاستعمال[16].

عشرا: حدود الدراسة:

1- الحدود الزمانية: اجري الدراسة للمدة الواقعة بين اذار 2012 وحزيران 2012.

2- الحدود المكانية: طبق الدراسة على عينة من المصارف العاملة في محافظة بابل.

3- الحدود العلمية: ان الدراسة محدد علميا بما جاء باهدافها.

---

[14]. بشرى، فاضل خضير، 2009، الافصاح عن المعلومات المحاسبية ودورها في حوكمة الشركات والياتها الداخلية، اطروحة دكتوراه (غ م)، جامعة بغداد كلية الادارة والاقتصاد.

[15]. قيصر، غازي زغير، 2011، دور الاجهزة الرقابية في تقويم انظمة الرقابة الداخلية وتاثيره في الحد من الفساد المالي والاداري، رسالة ماجستير (غ م) ، هيئة التعليم التقني، الكلية التقنية الادارية \ بغداد.

[16]. الملحق (2).

المبحث الثاني

يقدم هذا المبحث مطلبان نظريان عن متغيري الدراسة وكما ياتي:

المطلب الاول

الإطار النظري للإفصاح المحاسبي

سيقدم هذا المحور عرضا لمفهوم الإفصاح المحاسبي واهميته واهدافه وانواعه وكما ياتي:

أولا. مفهوم وتعريف الإفصاح المحاسبي:

تختلف وجهات النظر حول مفهوم وحدود الافصاح عن المعلومات الواجب توافرها في البيانات المالية المنشورة وهذا يرجع الى اختلاف مصالح الاطراف ذات العلاقة *وبالتالي* تختلف اهداف تلك الاطراف وبذلك يصعب الوصول الى مفهوم عام وموحد للافصاح، وان للإفصاح المحاسبي مفهومين احدهما لغوي والأخر محاسبي، فالمفهوم اللغوي يعني فصح، كشف، إفشاء الشيء وهو الشيء المعلن والمكشوف أو الظاهر[2].

أما المفهوم المحاسبي للإفصاح فيعني إظهار القوائم المالية للمعلومات الأساسية جميعها عن الشركة التي تهم الفئات الخارجية بحيث تفيد في اتخاذ القرارات الرشيدة [3].

وقد تنوعت واختلف الآراء ووجهات النظر بشأن مفهوم الإفصاح المحاسبي اذ عرف الإفصاح المحاسبي "على انه الدعوة الى تقارير مالية عن الحقائق الجوهرية التي تؤثر بدرجة كافية على التقييم الذي يقوم به المستفيد من هذه المعلومات ".[4]، "وعرف بأنه إعلام مستخدمي التقارير المالية بكل ما يساعدهم على اتخاذ قراراتهم الاقتصادية الرشيدة سواء كانت قرارات استثمارية أو منح قروض".[5]، وايضا عرف "على انه متطلبات عرض المعلومات في القوائم المالية على وفق للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها تقضي توفير عنصر الإفصاح المناسب في هذه القوائم وذلك بشأن جميع الأمور المادية، وعنصر الإفصاح المقصود هنا صلة وثيقة بشكل ومحتوى القوائم المالية المستخدمة فيها، أيضا بالملاحظات المرفقة معها وبمدى ما فيها تجعل لتلك القوائم قيمة إعلانية من وجهة نظر مستخدمي هذه القوائم ".[6]

وكما عرف " بأنه توافر معلومات عن وضع الوحدات الاقتصادية ونتيجة إعمالها وتفسير ذلك بشكل يؤدي في النهاية إلى وجود هذا الإفصاح ويزود مستخدمي هذه المعلومات بصورة أكثر وضوحا وشمولية، الأمر الذي يزيل الغموض عن بعض البيانات المالية بما يؤثر في اتخاذ في اتخاذ القرارات من قبل الإطراف المعنية سواء كانوا مساهمين أو مقرضين أو مستثمرين متوقعين أو حالين وغيرهم من ذوي العلاقة".[7]

فضلا عن ذلك عرف "بالمعلومات المالية التي يتم الإفصاح عنها إلى المساهمين في الشركة والى الجمهور عامة وتقديم تفاصيل اقل بكثير مقارنة بالمعلومات المالية التي يفصح عنها للمدراء في الشركة ".[8]، واخير عرف " بأنه عملية إظهار وتقديم المعلومات الضرورية عن الوحدات الاقتصادية للإطراف

التي لها مصالح مالية ومستقبلية مع تلك الوحدات الاقتصادية حيث تعرض المعلومات بالقوائم والتقارير المالية بلغة مفهومة للقارئ الواعي وبدون تضليل".[9]

يتضح ان الإفصاح المحاسبي هو إعلان أو كشف عن القوائم والتقارير المالية الخاصة بالوحدات الاقتصادية بلغة مفهومة لجميع مستخدميها لغرض اتخاذ القرارات الرشيدة الخاصة بالاستثمار أو الإقراض أو أي قرارات أخرى.

ثانيا. أهداف الإفصاح المحاسبي

يهدف الإفصاح المحاسبي إلى ما ياتي:

أ- بيان المعلومات المفيدة للذين يقومون بتوفير الموارد المالية في الحاضر والمستقبل وذلك لترشيد قراراتهم المتعلقة بتخصيص الموارد فيما بين الشركات.

ب- ضمان تفسير معلومات البيانات المالية الواردة في تلك البيانات إلى مستخدميها وتوضيحها.

ج- إزالة الغموض وتجنب التضليل في عرض المعلومات المحاسبية ومساعدة متخذي القرارات على صنع قرارات سليمة مبنية على معلومات دقيقة.

د- إن الإفصاح يحقق الكفاءة المعلوماتية في اتخاذ القرار الكفء وتوفير درجة عالية من التأكد.[10]

أما مجلس المعايير المحاسبية والرقابية في جمهورية العراق حدد مجموعة من الأهداف استنادا إلى القاعدة (10).

أ- توفير معلومات موثوق بها لمستخدمي البيانات.

ب-تمكن مستخدمي المعلومات من الحصول على معلومات كافية تساعدهم في اتخاذ قراراتهم.

ج- يسهم الإفصاح في توفير الأساس القانوني لصحة التعاقد وسلامته.

د- تعزيز الثقة بين مستخدمي البيانات المالية وإدارة الشركة مصدرة القوائم.

هـ- إن توحيد معايير الإفصاح تتيح لمستخدمي البيانات المالية تسهل عملية المقارنة.

هذا فضلا عن إن الإفصاح المحاسبي يهدف إلى توفير عدالة ومناخ مناسبين للمستثمرين المرتقبين والحاليين وفرص متكافئة أيضا لغرض الحصول على المعلومات ومن ثم اتخاذ قراراتهم.

ثالثا. أهمية الإفصاح المحاسبي

يعد الإفصاح من المبادئ المهمة والحيوية لما يمليه من ثقة عن البيانات المستخدمة في اتخاذ القرارات كونه احد الأسس الرئيسية التي ترتكز عليها المبادئ المحاسبية والمالية المتعارف عليها *(Generally Accepted Accounting) (GAAP)*. تدعو هذه المبادئ إلى الإفصاح الكامل عن جميع المعلومات المحاسبية والمالية وغيرها من المعلومات المهمة ذات العلاقة بنشاط الجهة المعنية الواردة في بياناتها وذلك لصالح المستفيدين الآخرين من هذه المعلومات. [11]

كما يستمد الإفصاح المحاسبي أهميته من تنوع وتعدد الجهات المستفيدة من هذه المعلومات والتي تضم المصرفيين والمستثمرين والمقرضين والمحاسبين والأجهزة الحكومية وغيرهم. فضلا عن الآثار المترتبة على القرارات المتخذة من قبل هذه الجهات مستندة على تلك المعلومات. ولذلك فان الإفصاح غير الكامل أو غير الدقيق قد يؤدي إلى تشويه القرارات التي تتخذها هذه الجهات الأمر الذي من شأنه يكون له اثأر سلبية.

ومع إزالة القيود على التعامل، وارتفاع حدة المنافسة وتطور التقنية المستخدمة في التعامل فان من المتوقع أن يؤدي ذلك إلى المزيد من التعقيد في الأدوات الأمر الذي يتطلب الحاجة إلى الإفصاح الشامل. وفي هذا الصدد فانه من المطلوب أن تعمل إدارات المصارف على تحليل جميع أنواع المخاطر المترتبة على التعامل في هذه الأدوات ومنها مخاطر الائتمان، وسيولة الأسواق، ومخاطر أسعار الصرف. ولذلك فان الإفصاح عن البيانات المتعلقة بهذه المخاطر يعد أمرا حيويا. نتيجة لذلك فقد أصبحت مهمة أجهزة الرقابة أكثر تعقيدا مثلها في ذلك مثل بقية المتعاملين في الأسواق المالية وهي بالتالي بحاجة إلى إفصاح اشمل عن المعلومات المالية في إطار نشاطهم الرقابي والمكتبي والميداني.[12]

وفي هذا الإطار ونظرا لأهمية الإفصاح المحاسبي في البيانات المالية للمصارف قامت لجنة معايير المحاسبة الدولية بإصدار المعيار المحاسبي الدولي *(IAS30)* المتعلق بالإفصاح عن البيانات المالية للمصارف والمؤسسات المالية المماثلة لها ويعود إصدار اللجنة لهذا المعيار لما تمثله المصارف من قطاع مهم ومؤثر في عام الأعمال. وحاجة مستخدمي البيانات المالية للمصارف إلى معلومات موثوق بها وقابلة للمقارنة تساعدهم في تقييم مراكزها المالية وأدائها بشكل يفيدهم في اتخاذ القرارات الاقتصادية والاستثمارية. [13]

وعليه فان الإفصاح مهم مطلوب للقوائم والتقارير المالية المصرح عنها أو المنشورة لكونها تعد وسيلة مقارنة بين الوحدات الاقتصادية بالنسبة للمستثمرين ومستخدمي تلك القوائم والتي تساعدهم في اتخاذ القرارات.

رابعا. أنواع الإفصاح

نظرا لاختلاف وجهات النظر لمستخدمي التقارير المالية بصدد مفهوم الإفصاح وأنواعه وكذلك تعدد القطاعات الاقتصادية ومدى معرفة وخبرة الأشخاص ظهرت أنواع متعددة من الإفصاح اذ قسم إلى:

1- الإفصاح العادل Fair Disclosure

ينطوي هذا النوع من الإفصاح على بعد أخلاقي يستوجب تحقيق العدالة والمعاملة المتوازنة لكافة مستخدمي المعلومات المحاسبية، أي تزويد جميع مستخدمي المعلومات المحاسبية بنفس الكمية من المعلومات وفي وقت واحد [14]

2-الإفصاح الشامل (التام) Full Disclosure

يتصف بشمول التقارير المالية على جميع المعلومات الضرورية التي تساعد في إعطاء صورة واضحة وصحيحة عن الشركة ويستلزم التعبير عن الأحداث الاقتصادية بدقة لضمان عدم إخفاء أية معلومات قد تؤثر على مصالح مستخدمي الكشوفات المالية. [15]

3-الإفصاح الوقائي Protective Disclosure

القاعدة العامة هي إن التقارير المالية يجب أن يجري الإفصاح فيها عن كل ما يجعلها غير مضللة لأصحاب الشأن، وعلى الرغم من عمومية هذه القاعدة، ألا إنها تعبر عن الاتجاه التقليدي للإفصاح في المحاسبة، وهو ما يعرف بالإفصاح الوقائي والذي يهدف أساسا إلى حماية المجتمع وبصفة خاصة المستثمر العادي الذي له قدرة محدودة على استخدام المعلومات المالية.

4-الإفصاح التثقيفي Informative Disclosure

يعكس الاتجاه المعاصر للإفصاح اتجاها نحو ما يعرف بالإفصاح ألأعلامي أو التثقيفي، وقد ظهر هذا الاتجاه نتيجة ازدياد أهمية الملائمة بعدها أحد الخصائص الرئيسية للمعلومات المحاسبية. ونتيجة لهذه الخاصية كان التحول نحو المطالبة بالإفصاح عن المعلومات الملائمة لإغراض اتخاذ القرارات، ومن أمثلة ذلك الإفصاح عن التنبؤات المالية *(Financial Forecast)* والتقارير الصناعية على أساس خطوط الإنتاج والإفصاح عن مكونات الموجودات الثابتة.[16]

5-الإفصاح المحاسبي المقنن Regulated Accounting Disclosure

يقصد بالإفصاح المحاسبي المقنن أن يكون هناك هيئة أو منظمة معينة تصدر المعايير والأسس التي تحكم إعداد القوائم والتقارير المالية، وكذلك تحدد نوع وكمية البيانات التي تحتويها هذه القوائم والتقارير. إن استخدام هذا النوع من الإفصاح يظهر إن تقنين الإفصاح المحاسبي ضروري لتحقيق التوزيع الأمثل للموارد وتحقيق العدالة في توزيع العائد لوسائل الإنتاج المختلفة بين الأطراف المختلفة. وان السوق الحرة تفشل في تقديم المعلومات المحاسبية الكافية للأطراف المعنية بها لاتخاذ قراراتهم الاستثمارية بناء عليها، ولاسيما تلك الإطراف التي لا تملك السلطة للحصول على هذه المعلومات مثل المقرضين. لذلك فانه بموجب هذا النوع من الإفصاح، يجب أن يقنن بإصدار المعايير المحاسبية التي يجب أن تتبع عند إعداد التقارير المالية وتحديد المعلومات التي يجب أن يفصح عنها. كذلك إن الإفصاح المحاسبي المقنن يحقق الثقة في أسوق رأس المال. [17]

6-الإفصاح المحاسبي غير المقنن (الاختياري) Unregulated (Voluntary) Accounting Disclosure

إن المديرين بالوحدات الاقتصادية الناجحة يكون لهم الرغبة والحافز الناتج من المصلحة الذاتية للإفصاح عن المعلومات المحاسبية التي تميزهم عن الوحدات الأخرى، من خلال الإفصاح وتقديم معلومات موضوعية وصحيحة عن الوحدة الاقتصادية التي يعملون فيها. كذلك يرون إن السوق التنافسي للسلع والخدمات هو الكفيل لتحقيق هذا الإفصاح الاختياري من خلال تقديم المقدار المهم من المعلومات المحاسبية من دون اختيار أو تقنين.

النهاية ينبغي أن تكون تكلفة إنتاجها وتوصيلها اقل من تكلفة منفعتها المتوقعة، فقد تكون تكاليف الإفصاح الشامل جوهرية في بعض الحالات، لكن يصعب تقدير منافعها المتوقعة. كذلك لو كان إنتاج وتوصيل المعلومات بدون تكلفة (وهذا افتراض)، فان كثرة التفاصيل غير المهمة تخفض من القدرة على الاستيعاب، الأمر الذي يبعد مستخدمو القوائم المالية عن إدراك العلاقات والنتائج الهامة المرتبطة بذلك الكم الهائل من المعلومات. [18]

خامسا: الشفافية والافصاح في القطاع المصرفي

رغم عدم وجود تعريف واحد متفق عليه لمفهوم الحوكمة، إلا انه يمكن تعريفه بنظام يحكم العلاقات بين الإطراف الأساسية التي تؤثر في أداء المصارف. ويرتكز المفهوم بشكل أساس على الشفافية والإفصاح والوضوح. [19]

ويعد مبادئ الشفافية والإفصاح أساسا للمصارف والشركات المالية أمرا ملحا وجوهريا، لأنهما من صميم العمل المصرفي، إذ إن المصارف تتعامل بأموال المودعين وهي على اطلاع تام بإعمالهم وأسرارهم، لذلك فان تطبيق الشفافية والإفصاح عن المصارف هو جزء من نظام المصرف نفسه مما يستوجب على المصارف أن تطور أنظمة الحوكمة فيها من اجل بلورة إستراتيجيتها واليات صنع القرار فيها بالكيفية والسرعة اللازمتين مع العالم الخارجي.

تتلخص القواعد الأساسية للوصول إلى حوكمة فاعلة للمصارف في الشفافية والإفصاح وتوافر المعلومات والنهوض بمستوى الكفاءات البشرية من خلال التدريب وتطبيق المعايير المحاسبية التي وضعتها لجنة بازل للرقابة على البنوك وتنظيم ومراقبة الصناعة المصرفية. ولا يرتبط نجاح الحوكمة في الجهاز المصرفي فقط بوضع القواعد الرقابية، فلابد من تطبيقها بشكل سليم من خلال الموازنة بين دور المصرف المركزي ورقابته من جهة وبين دور المصرف المعني وإدارته من جهة أخرى اذ يجب أن تكون إدارة المصرف مقتنعة بأهمية هذه القواعد والأنظمة.[20]

المطلب الثاني

الإطار النظري للفساد المالي والإداري

يتضمن هذا المطلب مفهوم وتعريف وأنواع الفساد المالي والإداري فضلا عن أسبابه وسيجري عرضها تباعا وكما يلي :

أولا- مفهوم الفساد

انتشرت ظاهرة الفساد الإداري والمالي في العالم بشكل واسع لذلك لابد من أن نبحث عن أسباب انتشارها وقبل أن نبحث عن أسبابها يتوجب فهم المعنى والصور التي جاءت بها هذه الآفة الاجتماعية:

وللفساد معنى في الإسلام حيث ورد في القران الكريم عدد من الآيات الكريمة تحّرم الفساد ومنها قوله تعالى :{وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون} (سورة البقرة/الآية 11)، {وإذا استسقى موسى لقومهِ فقلنا اضرب بِعصاك الحجر فانفجرت منهُ اثنتا عشرة عينا قد علم كل أناس مشربهُم كلوا واشربوا من رزقِ اللهِ ولا تعثوا في الأرض مُفسدين}، (سورة البقرة/الآية 60)، {ويا قوم أوفوا

المكيال والميزان بالقسط ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين} (سورة هود / الآية 85)، وفي ذلك بيان ما للفساد من أضرار في المجتمع لأنه يعد من الآفات الاجتماعية إذ نهى الله تعالى عن تعمد الفساد والسعي إلى نشره.

كما ان للفساد الإداري مفهوم لغوي، فالفساد في اللغة هو الخراب، والمفسدة خلاف المصلحة وفسد العقد: بطل وفسد الر جل: تجاوز الصواب والحكمة، وافسد الرجل الشيء: جعله فاسدا، والفساد: التلف والعطب والخلل، والمفسدة: الضرر يقال هذا الأمر مفسدة لكذا، والفساد: خروج الشيء عن الاعتدال. [21]

وورد في مختار الصحاح (فَسَدَ) الشيء يَفْسُد بالضم (فَسَاداً) فهو فاسد. و(فَسُدَ) بالضم أيضاً (فَسَاداً) فهو (فسيد). و(أفسدهُ ففسد) ولا تقل أنفسد، و(المفسدة) ضد المصلحة. [22]

ثانيا. تعريف الفساد المالي والإداري

هناك الكثير من المصطلحات والتعبيرات التي تشير الى ظاهرة الفساد الإداري المالي، فقد عرف الفساد في قاموس وبستر بأنه " الحث على العمل الخاطئ بواسطة الرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى.[23]، فالفساد يعني إساءة استعمال السلطة لتحقيق مكسب خاص، والفساد هو معيار لدلالة على غياب المؤسسات الفعالة وعليه فان الفساد ليس نتيجة انحراف السلوك عن الأنماط السلوكية المقبولة فحسب بل انه نتيجة انحراف القيم عن أنماط السلوك القائمة المعهودة.[19]، وقد جاء تعريف الفساد في تقرير التنمية الصادر عن البنك الدولي بأنه سوء استغلال السلطة العامة من اجل الحصول على مكاسب خاصة. [24]

كما يعرف أيضا بأنه استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح أو منافع خاصة مشتملا بذلك جميع أنواع رشاوى المسؤولين المحليين والسياسيين، لكنه يستبعد الرشاوى التي تحدث بين القطاع الخاص. [25]، وجاء في معجم مريام ويبستر تعريف الفساد بأنه ضعف النزاهة والفضيلة أو ضعف المبدأ الأخلاقي، والحث على العمل الخاطئ بواسطة الرشوة أو الوسائل غير القانونية الأخرى، فهو الخروج عن الأصل أو الخروج عما هو صحيح.[26]

ثالثا. أنواع الفساد المالي والإداري

تتجلى ظاهرة الفساد في مجموعة من السلوكيات التي يقوم بها بعض من يتولون المناصب العامة، وعلى الرغم من التشابه أحيانا والتداخل فيما بينها إلا انه يمكن إجمالها بالآتي:

أ- **الرشوة: (Bribery):** بصدد جريمة الرشوة، يسود في التشريعات الحديثة اتجاهان، الاتجاه الأول ثمة جريمة يسأل عنها الموظف المرتشي، وثمة جريمة يسأل عنها الراشي، ويطلق الفقه على جريمة المرتشي تعبير (الرشوة السلبية)، ويصطلح على جريمة الراشي (بالرشوة الايجابية)، وهذا الاتجاه يسود في القانون الفرنسي والقانون الألماني والمغربي.

وعلى وفق الاتجاه الثاني تعد جريمة الرشوى جريمة واحدة، وهي جريمة المرتشي، أما الراشي فانه شريك بالرشوة، يستمد من أجرامه من أجرام الفاعل الأصلي وهو الموظف المرتشي ويتجه الاتجاه القانون الايطالي والقانون المصري والسويدي والقانون العراقي. [27]

جاء في قانون العقوبات رقم *(111)* لسنة *1969* المادة *(307)* على إن الرشوة هي " كل موظف أو مكلف بخدمة عامة طلب أو قبل لنفسه أو لغيره عطية أو منفعة أو ميزة أو وعد بشئ من ذلك لأداء عمل من أعمال وظيفته أو الامتناع عنه أو الإخلال بالوظيفة العامة ". ومن نتائج الرشوة، تعطيل الكثير من الحقوق العامة والخاصة.

ب- <u>الاختلاس : Embezzlement</u>

الاختلاس في اللغة يعني الاستلاب في غفلة، يقال خلس الشئ: استلبه في مخاتلة وغفلة فهو خالس وخلاس[24]. كما عرف الاختلاس بأنه استيلاء الشخص على المال الموجود بحوزته بمقتضى وظيفته[28].

ويشترط لتحقيق جريمة الاختلاس توافر ثلاثة أركان هي:

- صفة الجاني: حيث يجب ان يكون موظفا أو من في حكمه.
- الركن المادي: ويتمثل بقيام الجاني بالاستيلاء على الأموال التي في حيازته.
- الركن المعنوي: وهو القصد الجنائي.[29]

ت- <u>غسيل الأموال: Money laundering</u>

مصطلح غسيل الأموال أو تبييض الأموال يعتقد بأنه برز في مرحلة العصابات الأمريكية المشهورة بـ " فترة المنع" – عملية تجارة المخدرات – أو منع المشروبات الكحولية – استعملت آليات عديدة للتغطية على مصادر المبالغ الكبيرة من الأموال المتولدة نتيجة استيراد و بيع المخدرات والمشروبات الكحولية و الممارسات الأخرى ألخارجه على القانون مثل المقامرة التي كان يعاقب عليها القانون لإضفاء الشرعية على تلك الأموال.

أن عملية غسيل الأموال هي العملية التي بوساطتها يخلق القائمون بها وهماً وهو أن النقود التي ينفقونها هي نقودهم. [30]، وعليه فان غسيل الأموال يعني إكساب الأموال غير المشروعة صفة شرعية.

ث- <u>المخالفات المالية:</u>

المخالفات المالية متعددة ومتنوعة وللتعرف عليها ينبغي أولاً أن نتعرف على مفهوم المخالفات المالية التي ورد تعريفها في قانون الرقابة المالية رقم (6) لسنة 1990 المعدل، اذ نصت المادة (10) منه على الآتي :

تعد مخالفة مالية لأغراض هذا القانون الأفعال والتصرفات الآتية:

- خرق القوانين والأنظمة والتعليمات.

- الإهمال أو التقصير الذي يؤدي إلى الضياع أو الهدر في الأموال أو الإضرار بالاقتصاد الوطني.
- الامتناع عن الرد على رسائل ديوان الرقابة أو اعتراضاته وملاحظاته وكذلك التسويف أو التأخير غير المبرر في الرد في أثناء المدة التي يحددها الديوان.

ج- التلاعب: pettifogging

عرف التلاعب بأنه "النجاح في التدليس أو التضليل بنية الغش أو إيذاء طرف آخر وعلى سبيل المثال القيام بالتلاعب بطريقة عرض البيانات، وتعمد إخفاء الحقائق المهمة لغرض دفع شخص آخر لأداء أو عدم أداء شيء ما على وفق رغبته، أو الفشل في الإفصاح عن حقائق مهمة نسبياً بحيث يظلل الشخص عن طريق الغش والخداع في المطالبة بحقه في الأصول"[28].

ح- الاحتيال: Fraudulency

ورد تعريف الاحتيال في معايير التدقيق الدولية بحسب المعيار (240) الفقرة (3) على أنه: " المخالفات المقصودة في عرض القوائم المالية يشارك فيها واحد أو أكثر من أعضاء مجلس الإدارة أو الموظفون أو أطراف خارجية وقد يتضمن ما يأتي:

- تزوير السجلات والمستندات والوثائق أو تشويهها أو تغييرها.
- سوء توزيع الأصول.
- حذف العمليات من السجلات والمستندات أو إلغاؤها.
- سوء تطبيق السياسات المحاسبية.[31]

ونص قانون العقوبات رقم (111) لسنة (1969) الاحتيال في المادة (456) على انه " يعاقب بالحبس كل من توصل إلى تسلم أو نقل أو حيازة مال منقول مملوك للغير أو لنفسه أو إلى شخص آخر بإحدى الوسائل الآتية :

أ- باستعمال الطرائق الاحتيالية.

ب- باتخاذ اسم كاذب أو صفة غير صحيحة أو تقرير أمر كاذب عن واقعة معينة متى كان من شأن ذلك خدع المجني عليه وحمله على التسليم.

ويتبين من هذه المادة إن جريمة الاحتيال تتفق مع السرقة وخيانة الأمانة (الاختلاس) من وجهة محل الاعتداء، إذ هو في الجرائم الثلاث مال منقول مملوك لغير الجاني).[32]

4. أسباب الفساد المالي والإداري

يعزى الفساد الإداري للعديد من الأسباب يمكن حصرها على وجه التحديد في أربعة عوامل (سياسية، اقتصادية، اجتماعية وأخلاقية، إدارية)، وكالآتي :[33]

أ- الأسباب السياسية: أي فساد النظام السياسي والنخب الحاكمة فيه، إذ إن طبيعة المصالح الاجتماعية والاقتصادية التي يمثلها النظام السياسي ونوع السياسات التي يطرحها والطبقات المستفيدة منها تؤثر في النخبة الحاكمة وأصولها الاجتماعية من ناحية وعلى الموظفين ونظرهم إلى المال العام ومقدار ارتباطهم بمؤسسات وأهداف النظام من ناحيةٍ أخرى.

ب- الأسباب الاقتصادية: تتعلق بفشل السياسات التنموية والتبعية واللامساواة والتفاوت الواسع في توزيع الدخل والثروات. وإن كانت هناك تنمية تنتفع بها أقلية غنية تستغل الموارد الوطنية لصالحها والفشل الذي أصاب برامج التكيف والإصلاح الهيكلي.

ج- الأسباب الاجتماعية: تتمثل بالانحلال ألقيمي والأخلاقي والابتعاد عن القيم السماوية أو أرجحيه الولاء العائلي على الولاء الوطني أي ضعف الوعي الاجتماعي لدى اغلب من أفراد المجتمع وتدني مستواهم التعليمي.

د- الأسباب الإدارية: تتمثل بسيادة الأنموذج النخبوي البيروقراطي في إدارة الدولة الحياة كافة وعدم التناسب بين السلطة والمسؤولية في الجهاز الإداري وعدم تفويض السلطة والتعقيد البيروقراطي وضعف الأجهزة الرقابية مع غياب الرقابة الشعبية وكبر حجم الدولة إدارياً.

المبحث الثالث

اختبار فرضيات الدراسة

جرى تحليل استمارات الاستبانة إحصائيا وكان التركيز من خلال فقرات الاستبانة على طبيعة علاقات الارتباط والتأثير بين متغيراتها الرئيسة على وفق المحاور الآتية:

اولا: الفرضية الرئيسة الأولى:

أفادت هذه الفرضية (بوجود علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين الإفصاح المحاسبي والفساد الإداري على المستوى الكلي). وقد تفرع عنها الفرضيات الفرعية الآتية:

1- توجد علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين الشفافية والفساد الإداري.
2- توجد علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين الإفصاح المعلوماتي والفساد الإداري.
3- ترتبط الرقابة الداخلية بالفساد الإداري بشكل اكبر من ارتباط الرقابة الخارجية بالفساد الإداري.

وسيجري تحيل الفرضية على المستوى الكلي تمهيدا لاختبارها على المستوى الفرعي وكما يأتي:

أفادت الفرضية الرئيسة الأولى بأنه (توجد علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين الإفصاح المحاسبي والفساد الإداري) وبهدف التحقق من معنوية العلاقة بين هذين المتغيرين، جرى اختبار معنوية معامل ارتباط كندال بمقياس (t) وظهرت النتائج التي يبينها الجدول (2) وكما ياتي:

الجدول (2) اختبار (t) لعلاقة الارتباط بين الإفصاح المحاسبي والفساد الإداري على المستوى الكلي

معامل ارتباط كندال	حجم العينة	درجة الحرية	القيمة التائية المحسوبة	التائية الجدولية القيمة
0.310	40	39	2.116	1.684

يتضح من معطيات الجدول (2) أن قيمة (t) المحسوبة اكبر من قيمتها الجدولية وهذا يؤكد قوة العلاقة بين المتغيرين على مستوى هذه الدراسة وعليه لا ترفض هذه الفرضية. وبعد اختبار العلاقة على المستوى الكلي سيجري الاختبار على المستوى الفرعي وكما ياتي:

أ. افادت الفرضية الرئيسة الأولى بوجود علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين الشفافية والفساد الإداري وبهدف التحقق من معنوية العلاقة بين هذين المتغيرين، جرى اختبار معنوية معامل ارتباط كندال بمقياس (t) وظهرت النتائج التي يبينها الجدول (3) وكما يأتي:

الجدول (3) اختبار (t) لعلاقة الارتباط بين الشفافية والفساد الإداري

معامل ارتباط كندال	حجم العينة	درجة الحرية	القيمة التائية المحسوبة	القيمة التائية الجدولية
0.453	40	39	3.516	1.684

يتضح من معطيات الجدول (3) أن قيمة (t) المحسوبة اكبر من قيمتها الجدولية بمستوى معنوية (0.01) وبحدود ثقة (0.99)، وهذا يؤكد قوة العلاقة بين المتغيرين على مستوى هذه الدراسة وعليه لا ترفض هذه الفرضية.

ب. أفادت الفرضية الرئيسة الأولى بوجود علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين الإفصاح المحاسبي والفساد الإداري وبهدف التحقق من معنوية العلاقة بين هذين المتغيرين، جرى اختبار معنوية معامل ارتباط كندال بمقياس (t) وظهرت النتائج التي يبينها الجدول (4) وكما يأتي:

الجدول (4) اختبار (t) لعلاقة الارتباط بين الإفصاح المعلوماتي والفساد الإداري

معامل ارتباط كندال	حجم العينة	درجة الحرية	القيمة التائية المحسوبة	التائية الجدولية القيمة
0.413	40	39	3.070	1.684

يتضح من معطيات الجدول (4) أن قيمة (t) المحسوبة اكبر من قيمتها الجدولية بمستوى معنوية (0.01) وبحدود ثقة (0.99)، وهذا يؤكد قوة العلاقة بين المتغيرين على مستوى هذه الدراسة وعليه لا ترفض هذه الفرضية.

ت. أفادت الفرضية الثالثة بوجود علاقة ارتباط ذات دلالة معنوية بين الرقابة الداخلية والفساد الإداري اكبر من الرقابة الخارجية والفساد الإداري. وبهدف التحقق من معنوية العلاقة بين هذين المتغيرين، جرى اختبار معنوية معامل ارتباط كندال بمقياس (t) وظهرت النتائج التي يبينها الجدول (5) وكما ياتي:

الجدول (5) اختبار (t) لعلاقة الارتباط الرقابة الداخلية والرقابة الخارجية والفساد الإداري

المتغير	معامل ارتباط كندال	حجم العينة	درجة الحرية	القيمة التائية المحسوبة	القيمة التائية الجدولية
الرقابة الداخلية والفساد الإداري	0.809	40	39	14.454	1.684
الرقابة الخارجية والفساد الإداري	0.661	40	39	6.124	1.684

يتضح من معطيات الجدول (5) أن قيمة (t) المحسوبة اكبر من قيمتها الجدولية بمستوى معنوية (0.01) وبحدود ثقة (0.99)، وهذا يؤكد قوة العلاقة بين المتغيرين على مستوى هذه الدراسة بتقدم الرقابة الداخلية على الرقابة الخارجية وعليه لا ترفض هذه الفرضية.

ثانيا : اختبار علاقات التأثير

1. أفادت فرضية الدراسة الرئيسة الثانية بأنه (يترتب تأثيرا معنويا للإفصاح المحاسبي في الفساد الإداري على المستوى الكلي)، وقد تفرع عن هذه الفرضية الفرعية الرئيسة الفرضيات الفرعية الآتية:

أ- يترتب تأثيرا معنويا للشفافية في الفساد الإداري.

ب- يترتب تأثيرا معنويا للإفصاح في الفساد الإداري.

وسيجري اختبار الفرضية الرئيسة على المستوى الكلي ومن ثم على المستوى الفرعي وكما يأتي:

أفادت الفرضية الرئيسة بان (يترتب تأثيرا معنويا بين الإفصاح المحاسبي والفساد الإداري والمالي)، وفي ضوء هذه الفرضية تشير معادلة الانحدار البسيط إلى أن الإفصاح المحاسبي يؤثر في الفساد الإداري، وفي ضوء هذه العلاقة جرت صياغة علاقة دالية بين الإفصاح المحاسبي (X) والفساد الإداري (Y)، وجرى تمثيل هذه العلاقة بمعادلة الانحدار آلاتية:

$$Y = a + \beta X$$

وهذه العلاقة تعني ان الفساد الإداري (Y) دالة حقيقية الإفصاح المحاسبي (X)، وفيما ياتي العلاقة المقدرة وقيم مؤشراتها الإحصائية المحسوبة على مستوى عينة الدراسة البالغة (40)، اذ معادلة الانحدار كالأتي :

الفساد الإداري = 5.641 + (0.612) (الإفصاح المحاسبي)

ويتضح من الجدول (6) لتحليل التباين ما يأتي :

الجدول (6) تحليل التباين للعلاقة بين الإفصاح المحاسبي والفساد الإداري والمالي

مصدر التباين	درجة الحرية	مجموع المربعات	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى المعنوية
الانحدار	1	1.704	1.704	4.748	0.036
الخطأ	38	13.639	0.359		
الكلي	39	15.343			

إن قيمة (F) المحسوبة هي اكبر بكثير من قيمتها الجدولية وبمستوى معنوية (0.05)، وحدود ثقة (0.95) ودرجة حرية (1,38)، وهذا يشير إلى أن منحنى الانحدار جيد لوصف العلاقة بين (X) و(Y)، وعلى وفق اختبار (t)، إذ بلغت قيمة (t_X =2.691).

وفي ضوء معادلة الانحدار يؤشر الثابت (a = 1.598)، وهذا يعني أن هناك وجود للفساد الإداري والمالي مقداره (1.598) حتى لو كانت قيمة الإفصاح المحاسبي (X) تساوي صفر.

أما قيمة (β_1 = 0.333) المرافقة لـ (X) فتعني أن تغيرا مقداره (1) في الإفصاح المحاسبي سيؤدي الى تغير مقداره (0.333) في الفساد الإداري والمالي وهو معامل متوسط.

وقد حدد معامل التحديد الزائف ($P\text{-}R^2$) معاملا قدره (0.69) وهذا يعني أن (0.69) من التباين الحاصل في (Y) هو تباين مفسر من قبل (X) ويبقى (0.31) من التباين يفسر من قبل عوامل اخرى لم تدخل نموذج الانحدار. على أساس هذه المؤشرات يمكن قبول الفرضية. وبعد اختبار الفرضية على المستوى الكلي سيصار إلى اختبارها على المستوى الفرعي وكما يأتي:

أ. **الفرضية الفرعية الأولى**

أفادت هذه الفرضية بان (يترتب تأثيرا معنويا بين الشفافية والفساد الإداري والمالي)، وفي ضوء هذه الفرضية تشير معادلة الانحدار البسيط إلى أن الشفافية تؤثر في الفساد الإداري، وفي ضوء هذه العلاقة جرت صياغة علاقة دالية بين الشفافية (X_1) والفساد الإداري (Y)، وجرى تمثيل هذه العلاقة بمعادلة الانحدار آلاتية :

$$Y = a + \beta_1 X_1$$

وهذه العلاقة تعني أن الفساد الإداري (Y) دالة حقيقية للشفافية (X1)، وفيما يأتي العلاقة المقدرة وقيم مؤشراتها الإحصائية المحسوبة على مستوى عينة الدراسة البالغة (40)، إذ معادلة الانحدار كالأتي:

الفساد الإداري = 1.677 + (0.612) (الشفافية)

ويتضح من الجدول (7) لتحليل التباين ما يأتي :

الجدول (7) تحليل التباين للعلاقة بين الشفافية والفساد الإداري والمالي

مصدر التباين	درجة الحرية	مجموع المربعات	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى المعنوية
الانحدار	1	1.809	1.809	2.491	0.046
الخطأ	38	27.622	0.726		
الكلي	39	29.431			

إن قيمة (F) المحسوبة هي اكبر بكثير من قيمتها الجدولية وبمستوى معنوية (0.05)، وحدود ثقة (0.95) ودرجة حرية (1,38)، وهذا يشير إلى أن منحنى الانحدار جيد لوصف العلاقة بين (X_1) و(Y)، وعلى وفق اختبار (t)، اذ بلغت قيمة (tX_1 =2.439).

وفي ضوء معادلة الانحدار يؤشر الثابت (a = 1.677)، وهذا يعني أن هناك وجود للفساد الإداري والمالي مقداره (1.677) حتى لو كانت قيمة الشفافية (X_1) تساوي صفر.

أما قيمة (β_1 = 0.612) المرافقة لـ (X_1) فتعني أن تغيرا مقداره (1) في الشفافية سيؤدي إلى تغير مقداره (0.612) في الفساد الإداري والمالي وهو معامل جيد.

وقد حدد معامل التحديد الزائف ($P\text{-}R^2$) معاملا قدره (0.71) وهذا يعني أن (0.71) من التباين الحاصل في (Y) هو تباين مفسر من قبل (X_1) ويبقى (0.29) من التباين يفسر من قبل عوامل أخرى لم تدخل نموذج الانحدار. على أساس هذه المؤشرات يمكن قبول الفرضية.

ب. الفرضية الفرعية الثانية بان (يترتب تأثيرا معنويا للإفصاح المعلوماتي في الفساد الإداري)، وفي ضوء هذه الفرضية تشير معادلة الانحدار البسيط إلى أن الإفصاح المعلوماتي يؤثر في الفساد الإداري والمالي، وفي ضوء هذه العلاقة جرت صياغة علاقة دالية بين الإفصاح المعلوماتي (X2) والفساد الإداري (Y)، وجرى تمثيل هذه العلاقة بمعادلة الانحدار آلاتية :

$$Y = a + \beta_2 X_2 \quad .ت$$

وهذه العلاقة تعني ان الفساد الإداري (Y) دالة حقيقية للإفصاح المعلوماتي (X2)، وفيما يلي العلاقة المقدرة وقيم مؤشراتها الإحصائية المحسوبة على مستوى عينة الدراسة البالغة (40)، وكانت معادلة الانحدار كالاتي :

الفساد الإداري = 2.533 + (0.312) (الإفصاح المعلوماتي)

الجدول (8) تحليل التباين للعلاقة بين الإفصاح المعلوماتي الفساد الإداري

مصدر التباين	درجة الحرية	مجموع المربعات	متوسط المربعات	قيمة F المحسوبة	مستوى المعنوية
الانحدار	1	1.788	1.788	2.388	0.048
الخطأ	38	28.541	0.751		
الكلي	39	30.329			

ويتضح من الجدول (8) لتحليل التباين ما يأتي:

أن قيمة (F) المحسوبة هي اكبر من قيمتها الجدولية البالغة وبمستوى معنوية (0.05)، وحدود ثقة (0.95) ودرجة حرية (1,38)، وهذا يشير إلى أن منحنى الانحدار جيد لوصف العلاقة بين (X2) و(Y)، وعلى وفق اختبار (t)، إذ بلغت قيمة (tX_2=).

وفي ضوء معادلة الانحدار يؤشر الثابت (a = 2.533)، وهذا يعني أن هناك وجود للفساد الإداري مقداره (2.533) حتى لو كانت قيمة الإفصاح المعلوماتي (X_2) تساوي صفر.

أما قيمة (β_2 =0.312) المرافقة لـ (X_2) فتعني أن تغيرا مقداره (1) في الإفصاح المعلوماتي سيؤدي إلى تغير مقداره (0.312) في الفساد الإداري وهو معامل متوسط.

قد حدد معامل التحديد الزائف (P-R2) معاملا قدره (0.64) وهذا يعني ان (0.64) من التباين الحاصل في (Y) هو تباين مفسر من قبل (X_2) ويبقى (0.36) من التباين يفسر من قبل عوامل أخرى لم تدخل نموذج الانحدار. وعلى أساس هذه المؤشرات يمكن قبول الفرضية.

المبحث الثالث

الاستنتاجات والتوصيات

سيقدم هذا المبحث أهم ما توصلت اليه الدراسة من استنتاجات وتوصيات وعلى وفق فقرتين وكما يأتي:

<u>أولا: التوصيات</u>

1- إن الدراسة توصلت إلى تحقيق هدفها الأول من خلال ما حصلت عليه من مؤشرات رقمية تبين ان المصارف تمارس أساليب الإفصاح المحاسبي، ومن خلال أنواعه المشار إليها في الإطار النظري للدراسة، مع الإشارة إلى تقدم إليه الشفافية في تأثيرها بتعطيل فرص حدوث الفساد المالي والإداري على الإفصاح المعلوماتي.

2- تبين أن الإفصاح المحاسبي في المصارف عينة الدراسة يرتبط بمؤشرات الفساد الإداري بعلاقة معنوية.

3- يتأثر الفساد المالي والإداري بإجراءات الرقابة الداخلية أكثر من تأثره بالرقابة الخارجية إذ ترتبط الرقابة الداخلية بالفساد الإداري ارتباطا معنويا عاليا في ترتبط بالرقابة الخارجية ارتباطا متوسطا.

4- يحقق الإفصاح المحاسبي بوضعه الحالي في المصارف عينة الدراسة تأثيرا عاليا في تقليل فرص حدوث الفساد المالي والإداري على المستوى الكلي.

5- بهدف الوصول إلى الهدف الثاني لأهداف الدراسة تبين أن الرقابة الداخلية تضمن تفسير المعلومات البيانات المالية الواردة في الكشوفات المالية إلى مستخدميها وتوصياتهم من خلال اعتماد آليات الإفصاح المحاسبي بشكل يتقدم على الرقابة الخارجية.

ثانيا: التوصيات

1- المحافظة على مستوى الشفافية السائد حاليا في المصارف المعنية والعمل على تطوير آليات الإفصاح المعلوماتي التي حققت تراجعا عن الية الشفافية وذلك من خلال:

أ- الإفصاح بشكل مفصل عن المصرفات والإيرادات كافة في كشف الدخل.

ب- الالتزام بالمعايير الدولية الخاصة بالا فصاح المحاسبي للمصارف وخاصة المعيار الرقم (30).

ج- ان تتصف البيانات المنشورة بالشفافية بما يطمئن أصحاب المصالح عن سلامة المركز المالي للمصارف.

2- طالما أن العلاقة بين آليات الإفصاح المحاسبي ومؤشرات الفساد الإداري والمالي ترتبط بعلاقة معنوية حقيقية، لابد أن تضع المصارف المعنية في حساباتها رسم إستراتيجية لمكافحة الفساد الإداري والمالي تستند إلى رؤية واضحة تتناسب مع الحكم الرشيد والمعايير الدولية، اذ ان المصارف اليوم تمثل الركيزة الأساسية في نشوء النظام العالمي الجديد وذلك يتطلب معيارية دولية تضمن موثوقية عالمية بالمصارف المحلية العراقية ومنها عينة الدراسة.

3- ان تقوم الإدارات العامة للمصارف المعنية بممارسة دورها الرقابي الواضح على فروعها بوصفها نوعا من أنواع الرقابة الخارجية فضلا عن تفعيل دور ديوان الرقابة المالية آلياته في رقابة المصارف المعنية.

4- استحداث وحدة متخصصة في المصارف للكشف عن مظاهر الفساد المالي والإداري وتتابع آليات الإفصاح المحاسبي فضلا عن الكشف لعمليات غسيل الأموال.

5- وضع سياسة للحوافز تميز بين العاملين في المصارف على أساس كفائتهم في الكشف المبكر عن مظاهر الفساد المالي والإداري.

قائمة الهوامش والمراجع:

1- الساعدي، مؤيد يوسف نعمة، 2006، التعلم التنظيمي والذاكرة التنظيمية وتأثيرهما في استراتيجيات إدارة الموارد البشرية، أطروحة دكتوراه (غ م)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، 35.

2- بيوض، عبد الحفيظ، معجم الطلاب، بيروت دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2001، ص116.

3- عبد الله، خالد امين، الإفصاح المحاسبي ودوره في تنشيط التداول في أسواق رأس المال العربية، المحاسب القانوني، العدد 62 الأول، 1995، ص38.

4- *Kieso, Donald E. &Weygandt ,Jerry J., Intermediate Accounting ,9th ,edition,John Wily &Sons,inc.,1993.*

5- *Richard D Hendriksen, Eldon, Accounting Theory, Now Yourk,.,1992.*

6- مطر وآخرون، مستوى الإفصاح الفعلي في القوائم المنشورة لشركات المساهمة العامة الأردنية، مجلة الدراسات الجامعة الأردنية، مجلد 2000، العدد الثاني نيسان 1993، ص13

7- دهمش، نعيم حسن، القوائم المالية والمبادئ المحاسبية المقبولة قبولا عاما، المكتب الاستشاري، عمان 1995، ص44

8- *Pizzey, Alan , Accounting and Finance A firm foundation, 5th Ed, international L td,Pad Stow cornwall.London &Now York 2001.*

9- أبو زيد، محمد المبروك، المحاسبة الدولية وانعكاساتها على الدول العربية، القاهرة، ايتراك للطباعة والنشر، 2005، ص577.

10- *Granof , Michel H., Government and not – for profit Accounting,2nd , by Jogn wily &Sons ,ins, 2001*

11- *Jiangli, W., Unal, H., Yom, C. Relationship Lending,Accounting Disclosure, and Credit Availability during Crisis.Federal Deposit Insurance Corporation, Washington DC. 2004*

12- الملحم، عدنان،" معوقات وأسباب عدم الالتزام بالتطبيق الكلي لمتطلبات الافصاح المحاسبي في الشركات المساهمة السعودية "، كلية الاقتصاد والتجارة، جامعة الملك فيصل، 2004، ص11.

13- العكر، معتز،"اثر الإفصاح المحاسبي في البيانات المالية المنشورة على تداعيات الأزمة المالية في القطاع المصرفي الأردني "، رسالة ماجستير، كلية الأعمال، جامعة الشرق الأوسط، 2010، ص16.

14- *Hendriksen , Eldon, Accounting Theory, Edition Richard ,Dr, Irwin, Inc, 1990*

15- *Belkaoui, Ahmed R., Accounting Theory , 4th ed, Business press, Thomson Learning, USA, 2000.*

16- الشيرازي، عباس مهدي، نظرية المحاسبة، الكويت، ذات السلاسل، الطبعة الاولى،1990،ص ص324-330.

17- حنان، رضوان حلوة، والبلداوي، نزار فليح، مبادئ المحاسبة المالية القياس والإفصاح في القوائم المالية، إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الاولى،2009، ص473.

18- المليجي، هشام حسن، إطار مقترح لمحددات صنع قرار بناء المعايير المحاسبية وأثارها على نموذج الإفصاح المحاسبي المطبق في مصر، جامعة حلوان 2006، ص17.

19- العكر، مصدر سابق، 2010، ص24.

20- العكر، مصدر سابق، ص26.

21- الحمداني، محمد صالح عطية، الفساد الإداري ماهيته وعلاجه في الفكر الإسلامي، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، بغداد، 2007، ص6.

22- الرازي، محمد بن ابي بكر، مختار الصحاح، دار الكتب العربي، 1981، ص503.

23- *Webster,A., Merriam Webster New Collegiate Dictionary, G.&C., Merrian company spring field 1973.*

24- حمود، حسن، الفساد ومنعكساته الاقتصادية والاجتماعية، مجلة جامعة دمشق، العدد الأول، 2002، ص19.

25- الجابري، سيف راشد، والقيسي، كامل صكر، كيف واجه الإسلام الفساد الإداري، دار الأوقاف والشؤون الإسلامية، دبي، 2005، ص ص23-39

26- الذهبي، جاسم محمد، الفساد الإداري في العراق تكلفته الاقتصادية والاجتماعية الندوة العاشرة من سلسلة الندوات التي يقيمها المكتب الاستشارات المستقاة من موسوعة العلوم الاجتماعية، 2005، ص423.

27- www.m.w.com , *cgi-bin/ Dictionary*

28- الحديثي، فخري عبد الرزاق، شرح قانون العقوبات القسم الخاص، مطبعة الزمان، بغداد، 1996، ص67.

دور الحوكمة وأهميتها في تفعيل جودة ونزاهة القوائم المالية

The Importance of the Corporate of Governances to the Activate the Quality and Integrity of Financial Reports

الاسم الكامل: بن أعمارة منصور **الاسم الكامل: حولي محمد**

الدرجة العلمية: أستاذ محاضر أ **الدرجة العلمية: أستاذ مساعد أ**

جامعة باجي مختار، عنابة – الجزائر

البريد الإلكتروني: **Mansour_benamara@yahoo.fr** / **mohcompta@yahoo.fr**

الملخص:

تزايد الاهتمام في السنوات الأخيرة بمفهوم حوكمة الشركات على إثر الأزمات المالية التي شهدتها الساحة الدولية من إفلاس كبريات الشركات مثل شركة WorldCom و Enron، بسبب الفساد المالي والإداري والمحاسبي، والراجع إلى عدم احترام مبدأ الإفصاح المناسب، وعدم إظهار البيانات المتضمنة في القوائم المالية بصورة صحيحة، مما أدى إلى فقدان الثقة في هذه البيانات.

من خلال هذه المداخلة سنحاول تسليط الضوء على دور حوكمة الشركات في تعزيز جودة ونزاهة القوائم المالية من خلال التطرق إلى مفهوم حوكمة الشركات وبيان مبادئها، تم التطرق إلى القوائم المالية والخصائص النوعية التي يجب أن تتمتع بها، أنهينا مقالنا بالتطرق إلى علاقة حوكمة الشركة بالإفصاح المحاسبي وجودة القوائم المالية

الكلمات الدالة: حوكمة الشركات، القوائم المالية، الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية، الإفصاح، الجودة.

Abstract:

Great attention has been given to the concept of corporate governance in recent years, due to the impact of financial crises, which led to the bankruptcy of many companies, like Worldcom and Enron, a result of the non – application of accounting principles and the lack of transparency and do not disclose the information that reflect the financial situation of the economic entities, which led to a loss of confidence in the accounting information contained in the financial statements.

The study aims at showing the importance of corporate of governances to activate the quality and integrity of financial reports. Through dealing with the concept of governances, its principles, we also trait the financial statements and the qualitative characteristics that should be enjoyed, and we have finished our article addressing the corporate governance relationship between disclosure and the quality of financial statements.

Key words:

Corporate governance, financial statements, qualitative characteristics of accounting information, disclosure, quality.

مقدمة:

حدثت خلال السنوات الأخيرة سلسلة من الاختلالات المالية والمحاسبية المختلفة في كثير من الشركات، وذلك بسبب افتقار إداراتها إلى الممارسة السليمة في الرقابة والإشراف، بالإضافة إلى نقص الشفافية وعدم الاهتمام بتطبيق المبادئ المحاسبية التي تحقق الإفصاح والشفافية بجانب عدم إظهار

المعلومات المحاسبية لحقيقة الأوضاع المالية للشركة، وقد نتج عن هذه الانهيارات افتقاد الثقة في الأسواق المالية المختلفة وانصراف المستثمرين عنها، وكذلك افتقاد الثقة في مكاتب المحاسبة والمراجعة نتيجة افتقاد الثقة في المعلومات المحاسبية التي تتضمنها القوائم المالية للشركات المختلفة.

أدت كل هذه المشاكل إلى المطالبة بضرورة وجود مجموعة من الضوابط والأعراف والمبادئ الأخلاقية والمهنية لتحقيق الثقة والمصداقية في المعلومات الواردة في القوائم المالية التي يعتمد عليها كل من له علاقة بالمؤسسة.

تمثل حوكمة الشركات أحد أهم القضايا التي استحوذت على اهتمام الأكاديميين والممارسين والجهات ذات الصلة، حيت يمكن لحوكمة الشركات أن تلعب دورا فعالا في مجال الإصلاح المالي والإداري للشركات، وزيادة ثقة مستخدمي القوائم المالية، من خلال الالتزام بتطبيق مبادئها، والذي اللإفصاح المحاسبي أحد أهم أعمدتها الأساسية، بحيث يقضي هذا الأخير بأن تحتوي تلك التقارير على معلومات صحيحة وعادلة لكي تحقق الغرض الذي أعدت لأجله.

لذا سعينا من خلال هذه المداخلة إلى محاولة دراسة أهمية حوكمة الشركات في تعزيز جودة القوائم المالية وجودة المعلومات التي تتضمنها من خلال صياغة التساؤل التالي:

ما هو أثر حوكمة الشركات على مبدأ الإفصاح وجودة القوائم المالية؟

إن هذا البحث يسعي لتحقيق الأهداف التالية:

- إلقاء الضوء على مفهوم حوكمة الشركات، والمبادئ التي ترتكز عليها، ومختلف آلياتها.
- التعرف على الدور التي تلعبه حوكمة الشركات في تحسين جودة المعلومات المحاسبية وبالتالي جودة القوائم المالية.
- الوقوف على مبدأ اللإفصاح وتأثره بقواعد حوكمة الشركات.

ولتحقيق هذه الأهداف، اعتمدنا على المنهج الوصفي، وذلك من خلال الرجوع إلى البحوث والدراسات ذات العلاقة بحوكمة الشركات وجودة المعلومات المالية. وسوف نحاول من خلال هذا البحث التركيز على المحاور التالية:

المحور الأول: الإطار الفكري لحوكمة الشركات.

المحور الثاني: القوائم المالية وجودة المعلومات التي تضمنها.

المحور الثالث: حوكمة الشركات ودورها في تحقيق جودة القوائم المالية

أولا: الإطار العام للحوكمة وألياتها

لقد أدت الفضائح المحاسبية في الشركات الكبيرة مثل: *(WorldCom)* وردكوم وأنرون*(Enron)* ، وتايكو *(Tyco)*، إلى زعزعة الثقة لدى المستثمرين، وكان غالبا ما يعزي سبب الفشل في مثل هذه الشركات إلى ضعف الرقابة الداخلية لدى تلك الشركات. وقد كان نتيجة هذه الفضائح، أن تم اتخاذ العديد

من الإجراءات والقوانين للحد من وقوع مثل هذه الفضائح مرة أخرى، وكان من ضمنها قانون سيربنس_أوكسلي *(Sarbanes_ Oxley act)*، الذي فرض على الشركات التي يتم تداول أسهمها في الولايات المتحدة الأمريكية تطبيق مجموعة من قواعد الحوكمة الشركات. وفي العام 2003 تبنى سوق نيويورك مجموعة إضافية من قواعد الحوكمة وأوجب على جميع الشركات المدرجة أسهمها للتداول في السوق المالي تطبيقها.

1-1 مفهوم الحوكمة:

بعد أن أصدرت الولايات المتحدة الأمريكية مصطلح الخوصصة لمعظم دول العالم، بدأ مصطلح أمريكي جديد في غزو العالم وهو ما يطلق عليه *Corporat gouvernance*، تم تعريبه إلى مصطلح "الحوكمة أو الإدارة الرشيدة للشركات"*. لا يوجد هناك اتفاق عام على مفهوم أو تعريف واحد للحوكمة أو حوكمة الشركات، بل هناك مفاهيم متعددة تعدد توجهات وتخصص من تناولوا هذا الموضوع بالدراسة والبحث. وقد ركزت الدراسات السابقة، ولفترة طويلة، على مدخلين تقليديين لتناول هذا الموضوع، مدخل المساهمين والذي يهتم بضمان حقوق المساهمين والعمل على تعظيمها والمتمثلة أساسا في الربحية. ومدخل الأطراف ذات العلاقة بالشركة (مديرين، عملاء، عمال، دائنين...) والذي يهتم بضمان وتحقيق مصالح هؤلاء، لذلك فإن حوكمة الشركات تقوم على عنصرين أساسيين هما الإدارة السليمة والشفافية، غير أن التوجه في الوقت الحالي هو نحو مداخل حديثة لحوكمة الشركات ترتكز على المعارف والكفاءات.[1]

وقد كان من أبرز العوامل الدافعة لظهور حوكمة الشركات كمصطلح علمي واستخدامه كوسيلة للرقابة على تصرفات الإدارة مع بداية عقد التسعينات من القرن الماضي، وذلك نتيجة عدم كفاءة طاقم الإدارة وسوء استخدامه السلطة في العديد من المؤسسات على الصعيد الدولي خصوصا في الولايات المتحدة الأمريكية، ناهيك عن القناعة التي تولدت من الدلالة الميدانية لحوكمة المؤسسة التي أوضحت تأثيراتها المجتمعية والمنظماتية.

وفي مايلي بعض التعاريف المتعلقة بمصطلح الحوكمة:

– الحوكمة هي "النظام الذي يتم من خلاله توجيه أعمال المنظمة ومراقبتها على أعلى مستوى من أجل تحقيق أهدافها والوفاء بالمعايير اللازمة للمسؤولية والنزاهة والشفافية".[2]

– كما تعرف أيضا بأنها " النظام الذي تستخدمه المنشأة في عملية الإشراف والرقابة على عملياتها، كما أنها تمثل النظام الذي يتم من خلاله توزيع الحقوق والمسؤوليات على مختلف الأطراف في المنشأة بما في ذلك مجلس الإدارة والمديرين وحملة الأسهم وأصحاب المصالح الأخرى، كما أنها تحدد القواعد والإجراءات الخاصة باتخاذ القرارات التي تتعلق بالمنشأة"[3]

* - هناك عدد من التسميات المطروحة: حكم الشركات، حكمانية الشركات، حاكمية الشركات، حوكمة الشركات، بالإضافة إلى عدد من البدائل الأخرى مثل: أسلوب ممارسة سلطة الإدارة بالشركات، أسلوب الإدارة المثلى، القواعد الحاكمة للشركات، الإدارة النزيهة، وغيرها

– وقد عرف معهد المدققين الداخليّين *(IIA)* حوكمة المؤسسات في مجلة *(Tone At The Top)* والصادرة عنه بأنها: "العمليات التي تتم من خلال الإجراءات المستخدمة من ممثلي أصحاب المصالح من أجل توفير إشراف على إدارة المخاطر ومراقبة مخاطر المؤسسات والتأكيد على كفاية الضوابط لانجاز الأهداف والمحافظة على قيمة المؤسسة من خلال أداء الحوكمة فيها"[4]

– كما عرفت بأنها: " هو النظام التي تدار وتراقب به الشركات مجالس الإدارة مسئولة عن حوكمة شركاتها، ودور المساهمين في الحوكمة هو انتخاب مجلس الإدارة والمراجعين، والتأكد من أن هناك هيكل حوكمة ملائم في مكانه. إن مسؤولية مجلس الإدارة تتضمن وضع الأهداف الإستراتيجية للشركة، وتوفير القيادات التي تحقق هذه الأهداف، ومراقبة إدارة العمل، ورفع التقارير للمساهمين أثناء فترة ولايتهم، والتأكد من مجلس الإدارة يلتزم بالقوانين واللوائح، ويعمل لمصلحة المساهمين أعضاء الجميعة العامة"[5]

– ويصف تقرير *Cadbury* (كادبيري) لسنة 1992 حوكمة الشركات كما يلي: " يعتمد اقتصاد دولة ما على زيادة وكفاءة الشركات، وهكذا فإن الفاعلية التي تؤدى بها مجالس الإدارات لمسؤولياتها تحدد الوضع التنافسي للدولة، وهذا هو دور حوكمة الشركات ".

من جملة التعاريف السابقة يمكن أن نستخلص أن مفهوم حوكمة الشركة ينطوي على:

- الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الأداء.
- تحسين الكفاءة الاقتصادية للشركات،
- تقييم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة.
- إيجاد الهيكل التي تتحدد من خلاله أهداف الشركة، ووسائل تحقيق تلك الأهداف ومتابعة الأداء.
- إمكانية مشاركة المساهمين والموظفين والإضطلاع بدور المراقبين لأداء المؤسسة،
- عدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمديريين التنفذيين، ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات أعضائه.

ومن خلال التعاريف السابقة لحوكمة الشركات يمكن استنتاج الخصائص التي تتميز بها الحوكمة، وذلك من خلال الشكل التالي:

- **الشكل رقم** (1): خصائص حوكمة الشركات

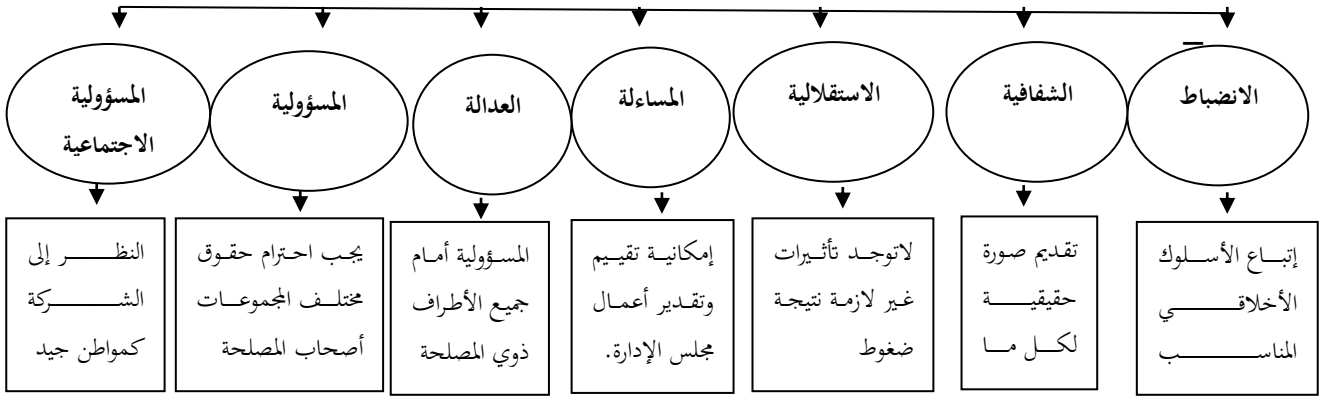

المصدر: طارق عبد العال حماد، حوكمة الشركات (المفاهيم، المبادئ، التجارب، تطبيقات الحوكمة في المصارف)، الدر الجامعية، مصر، 2005، ص: 23.

1-2: مبادئ الحوكمة والأليات المستخدمة لتنفذيها:

تقوم الحوكمة على جملة من المبادئ التي تمكنها من تحقيق أهدافها وقد قام بتحديدها صندوق النقد والبنك الدوليين و*OECD* التي قامت بإصدار مبادئ حوكمة الشركات سنة 1999، وتم تعديلها سنة 2004 وهي باختصار محددة في ستة عناصر:

- *حماية حقوق المساهمين*: ترتكز مبادئ الحوكمة على حماية المساهمين وتسهيل ممارسة حقوقهم كالحصول على المعلومات المتعلقة بالشركة بصفة دورية ومنتظمة، والمشاركة الفعالة في القرارات الأساسي الخاصة بالشركة كالتصويت وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة وإعلان رؤيتهم بشأن السياسات المعتمدة في الشركة كسياسة مكافئة المسيرين وسياسة توزيع الأرباح.

- *المعاملة العادلة للمساهمين*: من خلال هذا المعيار يتم العمل على توفير المعاملة العادلة لجميع حملة الأسهم حتى وإن كانوا ينتمون إلى الأقلية الذين يجب أن تعطى لهم نفس الحقوق مع باقي حملة الأسهم والمتعلقة بالدفاع على حقوقهم ومن ثمَّ ضمان تحقيق المساواة بين حملة الأسهم داخل كل فئة وكذا حقهم في الدفاع عن حقوقهم القانونية والتصويت في الجمعية العامة على القرارات الأساسية والاطلاع على كافة المعاملات مع أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين.

- *دور أصحاب المصالح بالنسبة للقواعد المنظمة للحوكمة*: أي الإقرار بحقوق أصحاب المصالح كما حددها القانون وتشجيع التعاون الفعال بين الشركات وأصحاب المصالح بها من أجل خلق الثروة والوظائف وضمان الإستمرارية للشركات السليمة ماليا.

- *الإفصاح والشفافية*: تبرز أهمية الإفصاح المحاسبي للقواعد المنظمة لحوكمة الشركات في الفهم السريع والدقيق لكافة البيانات المتعلقة بالأمور المادية للشركة، بما في ذلك الموقف المالي والأدائي وحقوق الملكية والرقابة على الشركة، بما يمكن المساهمين من ممارسة حقوقهم على أسس مدروسة، حيث يساعد الإفصاح والشفافية على اجتذاب رؤوس أموال والحفاظ على حقوق المساهمين مما يؤدي إلى زيادة الثقة بينهم وبين

مجلس الإدارة، وعلى العكس من ذلك فإن ضعف الإفصاح المحاسبي والشفافية يؤدي إلى غياب نزاهة السوق وإلى ممارسة سلوك غير أخلاقي مما يزيد من التكلفة ويؤثر على الأرباح.

_ *مسؤوليات مجلس الإدارة*: للوقوف على مدي مسئوليات مجلس الإدارة فإن قواعد الحوكمة تتطلب وضع مجموعة من الإرشادات لتطبيق بما تنطوي عليه هذه المسؤوليات من مهام وهي:

- على أعضاء مجلس الإدارة أن يعملوا على أساس من المعلومات الكافية، وبذل العناية الواجبة بما يحقق أفضل مصلحة للشركة والمساهمين.
- أن يعامل مجلس الإدارة كافة المساهمين بطريقة عادلة.
- تطبيق معايير أخلاقية عالية وأن يأخذ بالحسبان مصالح أصحاب المصالح.

_ *توافر إطار فعال للحوكمة*: يجب على إطار الحوكمة أن يعمل على رفع مستوى الشفافية وكفاءة الأسواق، وأن يتوافق مع دور القانون، وأن يحدد بوضوح توزيع المسؤوليات بين الهئيات المختلفة المسؤولة عن الإشراف والرقابة والإلزام بتطبيق القانون.

وبالنظر للمبادئ السابقة يتضح أنها تضمنت مجموعة من الآليات التي يتم استخدامها لتنفيذ مبادئ الحوكمة في التطبيق العملي فهناك:

- **الآليات القانونية:** وهي تختص بتطوير النظام القانوني بما يضمن توفير الإطار القانوني الملائم لتحقيق أهداف حوكمة الشركات.
- **الآليات الرقابية:** لتحقيق حوكمة الشركات مثل التحديد الدقيق لمسؤوليات الهيئات المختلفة المسؤولية عن الإشراف والرقابة.
- **الآليات التنظيمية** والتي تختص بتطوير الهيكل التنظيمي للشركات بالشكل الذي يحقق أهداف الحوكمة مثل التحديد الواضح لاختصاصات مجلس الإدارة واللجان المختلفة.
- **الآليات المحاسبية** والتي تختص بوجود نظام فعال لإدارة التقارير المالية يتسم بالشفافية ويوفر المعلومات الملائمة والتي يمكن الاعتماد عليها بصورة متكافئة من جميع المستخدمين في اتخاذ القرارات المختلفة.

1-3: أهمية الحوكمة: تتمثل اهمية الحوكمة في الادوار، التي تؤديها والمتمثلة في الآتي:

- محاربة الفساد الداخلي في الشركات وعدم السماح بوجوده ولا باستمراره.
- تحقيق وضمان النزاهة والاستقامة لكافة العاملين بالشركة.
- تحقيق السلامة والصحة وعدم وجود أي أخطاء متعمدة.
- محاربة الانحرافات خاصة تلك، التي تشكل تهديدا لمصالح مختلف الأطراف.
- تحقيق الاستفادة القصوى والفعلية من ن.م والرقابة الداخلية.
- تحقيق اعلى قدر من الفاعلية من المراجعين الخارجيين، الذين هم على اكبر درجة من الاستقلالية.[6]

– يساعد نظام الحوكمة على حماية مصالح كل الأطراف كما سبقت الإشارة.

– " ينظم العلاقات القائمة بين إدارة الشركة التنفيذية ومجلس إدارتها ولجنة التدقيق فيها ".[7]

– تظهر أهمية الحوكمة أيضا من خلال تقويتها وتحسينها لفعالية لجان التدقيق لكي تكون أكثر حرصا ويقظة في أداء وظائفها الإشرافية والحذر من عمليات إعداد التقارير المالية المحرفة.

– تقوية لجان التدقيق وتمتعها بالاستقلالية والخبرة المالية وأدائها لواجباتها على درجة كبيرة من الكمال.

من الأهمية بمكان ذكر أن الحوكمة الجيدة تساعد المؤسسات والاقتصاد على " جذب الاستثمارات ودعم الأداء الاقتصادي والقدرة على المنافسة في المدى الطويل من خلال تأكيدها على عامل الشفافية في معاملات الشركة وفي إجراءات التدقيق والمحاسبة المالية".[8]

1-4: **أهداف الحوكمة:** تسعى قواعد وضوابط الحوكمة إلى تحقيق مجموعة من الأهداف يمكن تلخيص أهمها في :

– مراعاة مصالح وحقوق المساهمين وحمايتها،

– حماية حقوق حملة الوثائق والمستندات ذات الصلة بفعاليات الشركة.

–حماية حقوق ومصالح االعاملين في الشركات بكافة فئاتهم.

– تحقيق الشفافية في جميع أعمال المؤسسة.

– تحقيق وتأمين العدالة لكافة أصحاب المصالح والمتعاملين مع الشركة.

– تأمين حق المساءلة أمام أصحاب الحقوق لإدارة الشركات.

– الحد من استغلال السلطة في غير المصلحة العامة.

– تنمية المدخرات وتشجيع تدفقاتها بما يؤدي لتنمية الاستثمارات الإنتاجية وصولا لتعظيم الأرباح وبعيدا عن الاحتكارات.

– الإلتزام بالأحكام والقوانين والتشريعات النافذة.

– العمل على تأكيد مراجعة الأداء لكافة فعاليات الشركة بما فيها الأداء المالي من خلال لجان المراجعة خارجيين ومستقلين عن الإدارة التنفيذية.[9]

ثانيا: القوائم المالية وجودة المعلومات التي تضمنها

2-1: **القوائم المالية:** تمثل القوائم المالية وسيلة الإدارة الأساسية في الاتصال بالأطراف المهتمة بأنشطة الشركة فمن خلالها يمكن لتلك الأطراف التعرف على العناصر الرئيسية المؤثرة على المركز المالي للشركة وما حققته من نتائج، فالقوائم المالية تمثل المنتج النهائي للعملية المحاسبية والتي تصف الأحداث الاقتصادية التي قامت بها المؤسسة، قبل التطرق إلى جودة المعلومات المحاسبية التي تضمنها القوائم المالية أن نسلط الضوء على القوائم المالية كون الشركة ملزمة بإعدادها وتقديمها بكل أمانة ونزاهة وهي درجة كبيرة من الجودة وتتمثل هذه القوائم فيما يلي:

أ/ قائمة المركز المالي: وهي قائمة تتضمن أصول المنشئة والتزاماتها وحقوق ملكيتها بتاريخ معين.

ب/ قائمة الدخل: وهي قائمة تتضمن نتيجة أعمال المنشأة من ربح أو خسارة بعد مقابلة الإيرادات والمكاسب والمصاريف والخسائر عن فترة معينة.

ج/ قائمة التغيرات في حقوق الملكية: وتتضمن تسوية لحقوق الملكية بين آخر الفترة وبداية الفترة إضافة لبنود المكاسب والخسائر التي تعتبر جزء من حقوق الملكية ولا تظهر في قائمة الدخل.

ذ/ قائمة التدفقات النقدية: وتتضمن التدفقات النقدية من النشاطات التشغيلية والاستثمارية والتمويلية التي تمت خلال فترة مالية معينة في المنشأة، ويمكن وصفها بأنها قائمة تبين المركز النقدي للمنشأة في تاريخ معين وتكتسب أهميتها استنادا إلى الأساس الذي يتم إعدادها بناءا عليه وهو الأساس النقدي كون قائمة المركز المالي يتم إعدادها استنادا إلى أساس الاستحقاق.

و/ ***الملاحظات:*** وتتضمن معلومات إضافية لما تم عرضه في القوائم المالية وتشمل ملخصا للسياسات المحاسبية وملاحظات تفسيرية أخرى تتعلق ببنود القوائم المالية، إضافة لإفصاحات عن الالتزامات والأصول الطارئة وأي بنود أخرى تتعلق بحقيقة المركز المالي ونتيجة الأعمال.

تتمثل أهداف القوائم المالية سابقة الذكر حسب الإطار المفاهيمي للجنة المعايير المحاسبية الدولية (IASC) في إمداد مجموعة واسعة من المستعملين بالمعلومات الضرورية لاتخاذ قراراتهم الاقتصادية، وتتركز هذه المعلومات حول:

أ- الوضعية المالية للمؤسسة؛

ب- أداء المؤسسة؛

ج- التغيير في الوضعية المالية للمؤسسة من خلال ما تقدمه جداول تدفقات الخزينة.

عند إعداد وتقديم القوائم المالية يجب توفير المعلومات ذات الخصائص النوعية التي تجعلها مفيدة وذات منفعة، الأمر الذي يتطلب الأخذ بعين الاعتبار التوفيق بين التكلفة والعائد، إذ يجب أن تفوق منفعة المعلومات تكلفة إعدادها.

2-2: <u>جودة المعلومات المحاسبية المتضمنة في القوائم المالية:</u>

المعلومات المحاسبية هي نتاج نظام المعلومات المحاسبي الذي تم تغذيته بالبيانات وتسجيلها لمعالجتها وإخراجها في شكل تقارير مالية، في حين الجودة *Quality* كمصطلح مشتق من كلمة لاتينية *Qualies*. ويقصد بها طبيعة الشيء ودرجة صلاحيته،[10] كما عرفت الجودة بأنها ترتبط ببرنامج يتضمن التشديد على المخرجات النهائية لنظام المعلومات المحاسبي عن طريق الحد من العيوب في الأداء ووضع الشيء المراد تحقيقه[11]. إن جودة المعلومات المحاسبية تتمثل في الخصائص التي تتسم بها المعلومات المحاسبية والقواعد الواجب استخدامها لتقييم نوعية المعلومات المحاسبية، ويمكن حصر هذه الخصائص في أربعة نقاط أساسية:

2-2-1: القابلية للفهم: إحدى الخصائص الأساسية للمعلومات قابليتها للفهم المباشر من قبل المستخدمين ولتحقيق هذا الهدف، فإنه من المفترض أن يتوفر لدى المستخدمين مستوى مناسب من المعرفة عن أعمال ونشاط المؤسسة وقدر من المعرفة بأصول المحاسبة.

2-2-2: الملائمة: ويقصد بها أن تكون المعلومات المحاسبية ذات صلة أو ارتباط بالقرار المزمع اتخاذه، ويمكن تحقيق هذه الخاصية من خلال معرفة مدى استفادة متخذ القرار من المعلومة المحاسبية، والتقليل من البدائل المتاحة أمامه ولها ثلاثة خواص هي:

- أن تتميز المعلومات بقدرة تنبؤية وذلك لمساعدة متخذ القرار في تحسين احتمالاته في التوصل إلى تنبؤات صادقة عن نتائج الأحداث؛
- أن تتميز المعلومات بإمكانية التحقق من التوقعات وذلك عن طريق الرقابة والتقييم من خلال التغذية العكسية؛
- أن تأتي في الوقت المناسب فآجل الحصول على المعلومة يكون على حساب فائدتها.

2-2-3: الموتوقية: تتعلق خاصية الموثوقية بأمانة المعلومات وإمكانية الاعتماد عليها. من البديهي أن الحسابات (المعلومات المحاسبية) المدققة يعول عليها أكثر من الحسابات غير المدققة حتى وإن كانت الأخيرة متطابقة شكلا ومضمونا مع الحسابات المدققة. إن درجة الوثوق بالمعلومات المحاسبية تعتبر إنعكاسا واضحا للأدلة الموضوعية أو طرق أو أسس القياس السليمة التي بنيت عليها تلك المعلومات. ولكي تتصف المعلومات المحاسبية بالموثوقية ينبغي إرساء أسس محاسبية ثابتة فيما يتعلق بالمبادئ والأعراف المحاسبية التي تحكم العمل المحاسبي، وكذلك تطوير أسس قياس موحدة ومقبولة وعملية.

بالإضافة إلى هذا فإن مجلس معايير المحاسبة الدولية *IASB* قام بوضع أربعة قيود لعرض المعلومات حتى تكون ملائمة وموثوقة وهي:[12]

- **الوقتية:** يجب أن لا يكون هناك تأخير في تقديم المعلومات، أي أن تقدم في الوقت المناسب لأن هذا التأخير يؤثر على خاصية الملائمة، ذلك أن المستثمرين في حاجة لاتخاذ قراراتهم الاقتصادية بالاستعانة بمعلومات ملائمة وتتوفر سرعة في الحصول عليها.
- **المواءمة بين التكلفة/العائد:** حيث يجب المقارنة بين تكلفة إنتاج المعلومة والعوائد المنتظرة منها، إذ أنه لابد من أن تكون العوائد المتوقعة من المعلومات أكبر من المصاريف المنفقة لإنتاجها.
- **الموازنة بين الخصائص النوعية:** لكي يكون القارئ للقوائم المالية راضي ومقتنع تلجأ المؤسسة إلى زيادة كمية المعلومات على سبيل المثال، وهذا العمل في نهاية المطاف يؤدي إلى إضعاف خصائص المعلومات الواردة وعليه فان تقدير الأهمية بين الخصائص يخضع إلى التقدير المهني.

- **الصورة الصادقة والعرض الصادق:** إن المحاسبة تسعى إلى تنظيم المعلومات المالية وتسمح بتسجيل وتصنيف هذه المعلومات التي تعرض لتعكس الصورة الصادقة للوضعية المالية للمؤسسة ونتيجتها في نهاية الدورة. ومنه فإن المعلومات يجب أن تقدم الصورة الصادقة للمعاملات وغيرها من الأحداث التي تعكس الوضعية الحقيقية للمؤسسة في تاريخ عرضها.

2-2-4: القابلية للمقارنة: يجب أن يكون المستخدمون قادرين على مقارنة أداء المؤسسة عبر الزمن وإجراء المقارنات مع أداء المؤسسات الأخرى. ومن أهم ما تتضمنه خاصية القابلية للمقارنة إعلام المستخدمين عن السياسات المحاسبية في إعداد القوائم المالية، وأي تغيرات في هذه السياسات وآثار هذه التغيرات.

ثالثا: حوكمة الشركات ودورها في تحقيق جودة القوائم المالية

هناك ارتباطا وثيقا بين تطبيق حوكمة الشركات وتحقيق جودة المعلومات المحاسبية، غير أن السؤال الذي يطرح نفسه في هذا النقطة هو: كيف يمكن الربط فعليا بين تطبيق حوكمة الشركة والتحقق الفعلي لجودة القوائم المالية ومن تم جودة المعلومات المحاسبية والمالية التي تتضمنها؟، وللإجابة على هذا السؤال تستدعي معرفة الجوانب المحاسبية لحوكمة الشركات والتي تعمل على إنجاح تطبيق الحوكمة من جهة، وتسعى من جهة أخرى إلى ضمان جودة المعلومات المحاسبية. وهو ما يؤدي في النهاية إلى إضفاء مبدأ الإفصاح.

من خلال هذا العنصر سنحاول التطرق إلى:

_ الأليات المحاسبية التي ترتكز عليها حوكمة الشركات لتفيعل وتعزيز جودة القوائم المالية.

– انعكاسات تطبيق حوكمة الشركات على اللإفصاح وجودة القوائم المالية.

3-1: <u>الأليات المحاسبية لحوكمة الشركات</u>:

لتطبيق الحوكمة بشكل فعال في أي شركة يجب تظافر مجموعة من الآليات والتي سبق وأن أشرنا لها عندما تعرضنا إلى مبادئ الحوكمة غير أننا سنعالج في هذا العنصر الآليات المحاسبية فقط تماشيا مع طبيعة دراستنا ونوجز هذه الآليات في النقاط التالية:

– **التقارير المالية ومعايير المحاسبة والمراجعة** : تعد معايير المحاسبة والمراجعة بمثابة العمود الفقري والركيزة الأساسية في تفعيل حوكمة الشركات، فهي تمثل أحد الآليات التي تحث الشركات على إتباع القواعد السليمة للمحاسبة وإجراء المراجعة الدورية المستقلة بما فيه مصالح الشركة ككل حيث لوحظ تطور جودة التقارير المالية خلال فترة الثمانينيات بسبب تجميل القوائم المالية، وهو ما أدى إلى صدور تشريع جديد في الو.م.أ أطلق عليه اسم *Serbans-Oxley* والذي يؤكد على أهمية وجود آليات إفصاح وشفافية فعالة، بالإضافة إلى توصيته بمراقبة أداء شركات المحاسبة والمراجعة لضمان كفاءة أداء مهامها.[13]

– **المراجعة الداخلية:** تساعد المراجعة الداخلية المنشأة في تحقيق أهدافها، وتأكيد فعالية الرقابة الداخلية، والعمل مع مجلس الإدارة ولجنة المراجعة من أجل إدارة المخاطر والرقابة عليها في عملية حوكمة الشركات، من خلال تقييم وتحسين العمليات الداخلية للمنشأة، بما يؤكد على جودة ممارسة المنشأة لأعمالها، ومن ثم صحة المعلومات المحاسبية التي تفصح عنها المنشأة وذلك نتيجة لاستقلال المراجعة الداخلية وتبعيتها لرئيس مجلس الإدارة واتصالها برئيس لجنة المراجعة.[14]

– **المراجعة الخارجية:** أصبح دور المراجعة الخارجية جوهريا وفعالا في مجال الحوكمة نتيجة لما يقوم بها المرجع الخارجي من إضفاء الثقة والمصداقية على المعلومات المحاسبية، وذلك من خلال إبداء رأيه الفني المحايد في تقرير المراجعة عن مدى صدق وعدالة القوائم المالية التي تعدها المنشأة.

– **لجان المراجعة** : أكدت معظم الدراسات والتقارير الخاصة بحوكمة الشركات على ضرورة لجان للمراجعة في المنشأة التي تسعى إلى تطبيق حوكمة الشركات، وذلك لدورها الحيوي في زيادة مصداقية وموثوقية القوائم المالية التي تعدها الإدارة للمساهمين والمستثمرين، وكذلك لمساندة الإدارة العليا للقيام بمهامها المنوط القيام بها بكفاءة وفعالية، ولتدعيم استقلالية المراجع الداخلي، وحماية حيادية المراجع الخارجي، فضلا عن تحسين جودة أداء نظام الرقابة الداخلية، وما يستتبعه من رفع كفاءة أداء عملية المراجعة.[15]

2-3 <u>علاقة حوكمة الشركات بالإفصاح وجودة القوائم المالية</u>:

يعد الإفصاح المحاسبي من مبادئ الحوكمة التي تم تقريرها من قبل منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، حيث من الضروريات الحوكمة الفعالة التأكيد على الإفصاح الصادق في الوقت المناسب على النواحي التشغيلية والمالية.

يعتبر الإفصاح الوظيفة الرئيسية الثانية للمحاسبة إلى جانب وظيفة القياس المحاسبي للأحداث والمعاملات الاقتصادية والمالية، وقد ازدادت أهميته خصوصا بعد انفصال الملكية عن الإدارة مما استوجب معه البحث في السبل والأساليب التي تمكن المالكين من الرقابة على ممتلكاتهم، فارتقى شأن الإفصاح وانيطت به مهمة تحقيق الرقابة والشفافية على أموال الممتلكين، وعرف الإفصاح في أبسط تعريف له بأنه: ""إظهار كل المعلومات التي قد تؤثر في موقف متخذ القرار المتعلق بالوحدة الإقتصادية وهذا يعني أن تظهر المعلومات في القوائم والتقارير المحاسبية بلغة مفهومة للقارئ دون لبس أو تظليل".[16] ويمكن أن ينقسم الإفصاح حسب نوع المعلومة أو الدافع من وراء الإفصاح إلي الأنواع التالية:

– ***الإفصاح الكامل*:** يفترض هذا النوع من الإفصاح عرض جميع المعلومات الملائمة، وقد ينظر إلى الإفصاح الكامل على أنه يعني عرض معلومات زائدة، ومن تم فهو غير ملائم، وتعتبر المعلومات الكثيرة جد ضارة، لأن عرض التفاصيل غير المهمة يخفي المعلومات الجوهرية، ويجعل التقارير المالية صعبة التفسير.

- ***الإفصاح الكافي:*** يشمل تحديد الحد الأدنى الواجب توفيره من المعلومات المحاسبية في القوائم المالية، ويمكن ملاحظة أن مفهوم الحد الأدنى غير محدد بشكل دقيق إذ يختلف حسب الاحتياجات والمصالح بالدرجة الأولى كونه يؤثر تأثيرا مباشرا في اتخاذ القرار، ناهيك عن أنه يتبع للخبرة التي يتمتع بها الشخص المستفيد.

- ***الإفصاح العادل:*** يهتم الإفصاح العادل بالرعاية المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المالية، إذ يتوجب إخراج القوائم المالية والتقارير بالشكل الذي يضمن عدم ترجيح مصلحة فئة معينة على مصلحة الفئات الأخرى من خلال مراعاة مصالح جميع هذه الفئات بشكل متوازن.

- ***الإفصاح الملائم:*** هو الإفصاح الذي يراعي حاجة مستخدمي البيانات وظروف المنشأة وطبيعة نشاطها، إذ أنه ليس من المهم فقط الإفصاح عن المعلومات المالية بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لقرارات المستثمرين والدائنين وتتناسب مع نشاط المنشأة وظروفها الداخلية.

- ***الإفصاح الوقائي:*** يقوم هذا النوع من الإفصاح على ضرورة الإفصاح عن القوائم المالية بحيث تكون غير مضللة لأصحاب الشأن. والهدف الأساسي لذلك حماية المجتمع المالي (المستثمر العادي) ذو القدرة المحدودة على استخدام المعلومات، لهذا يجب أن تكون المعلومات على درجة عالية من الموضوعية، فالإفصاح الوقائي يتفق مع الإفصاح الكامل لأنهما يفصحان عن المعلومات المطلوبة لجعلها غير مضللة للمستثمرين الخارجيين.

إن الإفصاح المحاسبي يعد مطلباً أساسياً أفرزته ضروريات الحوكمة، لأن تحقيق الهدف الأساسي من أنظمة حوكمة الشركات هو الحفاظ على مصالح المساهمين وكذلك الأطراف الأخرى، وكل شركة ملزمة قانونياً إعطاء معلومات ضرورية، صادقة وكافية لكل المتعاملين، وعلى العكس من ذلك فإن إخفاء المعلومات يعد إجهاضاً لمتطلبات الحوكمة، حيث قد يتعمد البعض إلى انتهاج أساليب وطرق مختلفة لإخفاء الحقائق أو طمسها بهدف التأثير على اتجاه السوق وقرارات المستثمرين ومن هذه الطرق:

- ضبابية البيانات.
- غموض المصطلحات، طمس الحقائق وتزييف الواقع.
- ازدواجية المعايير.
- الكلمات المبهمة.
- اختلاف الأسس المحاسبية.
- شراء الذمم.
- الإرهاب الوظيفي.

العلاقة بين حوكمة الشركات والإفصاح علاقة ذات اتجاهين حيث يتوقف تحقيق مزايا ومنافع الحوكمة على إفصاح الشركات عن ممارسات الحوكمة بها مما يؤدي إلى زيادة مصداقية الشركات أمام جمهور المتعاملين واكتسابها سمعة حسنة الأمر الذي يعيد الثقة بها، وبسوق المال ككل، وبالتالي تحقيق معدلات نمو مرتفعة، ويمكن القول بأن الإفصاح يعمل على تدعيم وزيادة فاعلية حوكمة الشركات.

كذلك تعمل حوكمة الشركات على تدعيم الإفصاح من خلال توفيرها لمعايير الإفصاح تضمن شمول التقارير المالية للشركات على جميع المعلومات اللازمة والضرورية لإعطاء مستخدمي هذه التقارير صورة واضحة عن نشاط الشركة.

3-3 انعكاسات قواعد الحوكمة على الإفصاح وجودة المعلومات المحاسبية في التقارير المالية:

يشجع وجود نظام إفصاح قوي وجودة للمعلومات المحاسبية على الشفافية الحقيقية للشركات المدرجة في السوق، ويعتبر أمراً رئيسياً لقدرة المساهمين على ممارسة حقوق ممتلكاتهم على أسس مدروسة. وتظهر التجارب أن الإفصاح المحاسبي وجودة المعلومات المحاسبية الواردة في التقارير المالية أداه قوية للتأكد على سلوك الشركات وحماية حقوق المستثمرين، حيث يمكن للنظام الإفصاح الكافي عن المعلومات في الوقت المناسب أن يساهم في اجتذاب رأس المال والحفاظ على الثقة في أسواق رأس المال، هذا وتظهر أهمية الإفصاح وجودة التقارير المالية أيضا من خلال ازدياد حاجة الشركات المساهمة إلى التمويل عن طريق أسواق المال وبورصات الأسهم والسندات، فالإفصاح يعد شرطاً أساسياً لتأسيس أسواق المالية والتي غالباً ما تشرف على تلك الأسواق هيئات مهنية أو شبه حكومية تلزم الشركات المدرجة في السوق المالي بإتباع إجراءات وقوانين وقواعد أساسية تحددها المهنة. وذلك حتى يكتسب الإفصاح والتقارير المالية المنشورة مصداقية لدي المستخدمين والمساهمين وبذلك تكون هذه المعلومات ذات قيمة وجودة ومنفعة لجميع مستخدميها.[17]

لكن للاعتماد على هذه المعلومات والوثوق بها يجب أن تعبر بصدق عن الظواهر والإحداث، وأن تكون قابلة للإثبات وبالإمكان التحقق من سلامته، وأن تكون حيادية، وغير متحيزة، وتعرض الحقائق كاملة غير منقوصة، وتكون قابلية للمقارنة وما يتطلبه ذلك من الثبات في تطبيق الطرق والأساليب المحاسبية وكذلك قابليتها للفهم، والشكل التالي يلخص الدور الذي تؤديه حوكمة الشركات في تعزيز جودة المعلومة بصورة عامة والمحاسبية بصورة خاصة ولأجل أن تصل السوق المالية إلى درجة الكفاءة المرجوة.

الخاتمة:

في ختام بحثنا هذا يمكن القول أنه رغم تعدد آليات حوكمة الشركات سواء القانونية والتنظيمية أو الاجتماعية، إلا أن الآليات المحاسبية تحظى باهتمام كبير وتشغل الحيز الأكبر من الإجراءات والأساليب المختلفة لتطبيق الحوكمة في المنشأة، وتتمثل أهم تلك الآليات في:

- التقارير المالية ومعايير المحاسبة والمراجعة.
- المراجعة الداخلية.
- المراجعة الخارجية.
- لجان المراجعة.

حيث أن النتيجة النهائية لتلك الآليات المحاسبية تكمن في إنتاج معلومات محاسبية ذات فائدة لمختلف الأطراف ذات العلاقة بالمنشأة، لذا فمن الأهمية أن تعد تلك المعلومات بمستوى شامل من الجودة بما يمكن من الاعتماد عليها، وبما يعكس ثقة ذوي المصالح بالمنشأة وإدارتها.

الهوامش والمراجع:

1-Charreaux G, vers une théorie du gouvernance des entreprises, G. Charreaux ed, Le gouvernement des entreprises, Economica, 1997, p. 1652.

2 – طارق عبد العال، حوكمة الشركات، الدار الجامعية، الطبعة الثانية، الإسكندرية، 2007، ص 4.

3-OCDE, Principes de la gouvernement d'entreprise, 2004, sur le site d'Internet : http://www.oecd.org.

4- The Institute Of Internal Auditors, "The Lessons that Lie Beneath", Tone at the Top, USA: February 2002, P02.

5–جون، د سوليفان، البوصلة الأخلاقية للشركات، أدوات مكافحة الفساد،: قيم ومبادئ الأعمال، وأداب المهنة، وحوكمة الشركات، المنتدى العالمي لحوكمة الشركات، الدليل السابع، على الموقع: *http://www.cipe-arabia.org*، يوم 7 أكتوبر 2012، على الساعة 34: 13.

6 – محسن احمد الخضيري، حوكمة الشركات، مجموعة النيل العربية، القاهرة، 2005،ص 59.

7 – الهنيني إيمان احمد، تطوير نظام الحاكمية المؤسسية في شركات المساهمة العامة، الأردن، 2005، ص6.

8 – المرجع السابق، ص 7.

9 - أحمد منير النجار، البعد المصرفي في حوكمة الشركات، اتحاد المصارف الكويتية، العدد 40، مارس 2007

10– نزار عبد الحميد البارو :مستلزمات الجودة الشاملة أو إمكانية تطبيقها في المنظمات العربية. رؤية مستقبلية، مجلة المنصورة، المجلد الأول، العدد الأول، جامعة المنصورة، بغداد، العراق، 2000 ص 88.

11– المجمع العربي للمحاسبين القانونيين، المحاسبة الأساسية وإعداد البيانات المالية. المطابع المركزية. عمان، الأردن، 2003 ص 152.

12 -Maillet.B, le Manh,A , Normes comptable international IAS/IFRS , Berti, Alger, 2007, P12.

13– نرمين نبيل أبو العطا، حوكمة الشركات والتمويل مع التطبيق على سوق المال لمصر، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، 2006، ص 11.

14– إبراهيم سيد احمد، حوكمة الشركات ومسؤولية الشركات عبر الوطنية وغسل الأموال، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2010، ص ص192–197.

15– مجدي محمد سامي، دور لجان المراجعة في حكومة الشركات و آثارها على جودة القوائم المالية المنشورة في بيئة الأعمال المصرية، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية، جامعة الإسكندرية، العدد رقم 2، المجلد رقم 46، 2009، ص19.

16– وليد ناجى الحيالى، المحاسبة المتوسطة– مشاكل القياس والإفصاح المحاسبي، دار حنين، عمان، الأردن، 1996، ص 371.

17– محمد أحمد إبراهيم خليل، "دور حوكمة الشركات في تحقيق جودة المعلومة المحاسبية و انعكاساتها على سوق الأوراق المالية–دراسة تطبيقية–"، ورقة عمل، ندوة السوق المالية السعودية : نظرة مستقبلية ، جامعة الملك خالد(13–14) نوفمبر 2007.

http://www.jps-dir.com/forum/forum_posts.asp?TID=4665 اطلع عليه في 2012/10/4.

اثر الإفصاح المحاسبي على اتخاذ القرارات الاستثمارية في سوق الأوراق المالية

الدكتور: بلعجوز حسين جامعة محمد بوضياف المسيلة

الدكتور : لقليطي الاخضر جامعة محمد بوضياف المسيلة

الملخّص:

يهدف هذه البحث لدراسة اثر الإفصاح المحاسبي على اتخاذ القرارات الاستثمارية في سوق الأوراق المالية باعتبار الإفصاح المحاسبي جوهر نظرية المحاسبة بحيث ازداد اهتمام الجهات العلمية والمهنية والمهتمين بالمحاسبة بالإفصاح بعد ظهور شركات المساهمة، وارتبط هذا التطور مع القوائم المالية التي تعد مخرجات لنتائج نشاط هذه الشركات، وما تتضمنه من بيانات ومعلومات وأسس قياس يمكن استخدامها من طرف مستخدمي هذه المعلومات.

الكلمات المفتاحية : الإفصاح المحاسبي، القرارات الاستثمارية ، سوق الأوراق المالية.

Summary :

This research aims to study the impact of accounting disclosure on the investment decisions in the stock market as the accounting disclosure is the essence of accounting theory, therefore the attention, of scientific community and professional bodies and those who are interested in accounting, increased disclosure after the emergence of joint stock companies, and the association of this development with the financial statements, which is the output of the results of the activity of these companies, and what these companied include of the data, information and benchmarks that can be used by users of this information.

Keywords: accounting disclosure, investment decisions, stock market

مقدمة:

ظهر مصطلح شفافية الإفصاح في وسائل الإعلام المتخصصة في الشؤون المالية أو من قبل المستثمرين في سوق المال وكذا من قبل الجهات الرقابية كأحد الخصائص الرئيسية لجودة التقارير المالية والتي يجب أن تتوفر في تلك التقارير والمعلومات التي تساعد المستثمرين والمقرضين عل اتخاذ القرارات الاستثمارية والتمويلية المتعلقة بالأوراق المالية بالنسبة للشركات المتداولة في السوق لأي دولة.

الشفافية في التقارير المالية تلعب أساسيا في جعل سوق المال أكثر كفاءة وسيولة وهو ما يحقق أفضل تخصيص للموارد المتاحة وتساعد المستثمرين، والمقرضين وغيرهم من المتعاملين في السوق على تقييم الوضع المالي للشركة ومن ثم تساعدهم على اتخاذ القرارات الاستثمارية والائتمانية السليمة وبالتالي زيادة الثقة في سوق المال فضلا عن الدور الذي يمكن أن تلعبه الشفافية في عملية حوكمة الشركات حيث تساعد مجلس الإدارة على تقييم فعالية الإدارة التنفيذية وتمكن من اتخاذ القرارات التصميمية مبكرا قبل حدوث أي خلل في الوضع المالي للشركة [1]

من خلال ما سبق، يمكن صياغة السؤال الرئيسي التي تأتي هذه الورقة للإجابة عليه كما يلي:

ماهو اثر الإفصاح المحاسبي على ترشيد قرارات المستثمرين ؟

يستمد موضوع هذا البحث أهميته من خلال الدور الذي يلعبه الإفصاح في التأثير على قرار المستثمر وتحفيزه على الإقدام على الاستثمار أو المساهمة في الشركات ذات الشفافية العالية .

ولمعالجة ألسؤال الرئيسي المطروح يتم التطرق إلى النقاط الموالية:

- الإطار النظري للإفصاح المحاسبي.
- الأسواق المالية.
- اثر الإفصاح المحاسبي على اتخاذ القرارات الاستثمارية.

المحور الأول : الإطار النظري للإفصاح المحاسبي

أولا: مفهوم الإفصاح

هناك العديد من المفاهيم عن الإفصاح وأهميته فمنها ما يتناول الإفصاح في التقارير المالية من حيث كونه عرض للمعلومات المهمة للمستثمرين من الدائنين وغيرهم من المستفيدين بطريقة تسمح بالتنبؤ بقدرة الشركة على تحقيق أرباح في المستقبل وقدرته على سداد التزاماته ، ووان كمية المعلومات التي يجب الإفصاح عنها لا تتوقف على مدى خبرة القارئ ولكن على المعايير المرغوب بها للإفصاح [2]

يعرف الإفصاح بصورة عامة على انه : " إظهار الشيء بحيث يكون واضحا"[3]

بينما في المجال المحاسبي يعرف الإفصاح على (تقديم المعلومات المالية الملائمة والتي تفيد في اتخاذ القرارات من جانب متخذي القرارات والذين هم على قدر كاف من المعرفة)[4].

كما يعرف الإفصاح على" انه إظهار القوائم المالية لجميع المعلومات الأساسية التي تهم الفئات الخارجية عن المشروع بحيث تعينها على اتخاذ القرارات الرشيدة" [5]

وقد عرفه مونتز *(Moonitz)* من أوائل الباحثين[6] الذي تعرضوا للإفصاح إذ عرفه على انه " يجب على التقارير المالية أن تظهر جميع المعلومات الضرورية والمناسبة لإعطاء مستخدمي القوائم المالية معلومات غير مضللة وايضا صورة واضحة عن أوضاع الوحدة "[7]

كما عرفه هندركس *(Hendeickson)* بأنه عرض للمعلومات المهمة للمستثمرين والدائنين وغيرهم من المستفيدين بطريقة تسمح بالتنبؤ بمقدرة الشركة على تحقيق أرباح في المستقبل ومقدرته على سداد التزاماته وان كمية المعلومات التي يجب الإفصاح عنها لا تتوقف على مدى خبرة القارئ ولكن على المعايير المرغوبة للإفصاح وهي الإفصاح الكافي والإفصاح العادي.[8]

ثانيا:أنواع الإفصاح

يمكن تصنيف الإفصاح من حيث الأهداف إلى ما يلي[9]:

1. الإفصاح الكامل

ويقصد به شمولية التقارير المالية وأهمية تغطيتها لأي معلومات ذات أثر محسوس على القارئ وأهمية هذا النوع من الإفصاح من أهمية القوائم المالية كمصدر أساسي يعتمد عليه في اتخاذ القرارات ولا يقتصر الإفصاح على الحقائق حتى نهاية الفترة المحاسبية بل يمتد إلى بعض الوقائع اللاحقة لتواريخ القوائم المالية والتي لها تأثير على مستخدميها.

2. الإفصاح العادل

ويهدف إلى الرعاية المتوازنة لاحتياجات جميع الأطراف المالية إذ يتوجب إخراج القوائم المالية والتقارير بالشكل الذي لا يقدم أو يفضل مصلحة فئة معينة على مصلحة الفئات الأخرى.

3. الإفصاح الكافي.

يشمل تحديد الحد الأدنى الواجب توفيره من المعلومات المحاسبية في القوائم المالية ويمكن ملاحظة أن مفهوم الحد الأدنى غير محدد بشكل دقيق إذ يختلف حسب الاحتياجات والمصالح بالدرجة الأولى كونه يؤثر تأثيراً مباشراً في اتخاذ القرار فضلا عن أنه يتبع للخبرة التي يتمتع بها الشخص المستفيد.

4. الإفصاح الملائم.

هو الإفصاح الذي يراعي حاجة مستخدمي البيانات وظروف الشركة وطبيعة نشاطها إذ أنه ليس من المهم فقط الإفصاح عن المعلومات المالية بل الأهم أن تكون ذات قيمة ومنفعة بالنسبة لقرارات المستثمرين والدائنين وتتناسب مع نشاط الشركة وظروفها الداخلية.

5. الإفصاح الوقائي.

نبع اتجاه الإفصاح الوقائي من خلال توجهات المدخل الأخلاقي الذي يركز على مفاهيم أساسية كالحق والصدق والعدالة والتي ناد بها بعض أنصار هذا المدخل مثل سكوت ***(scott)*** والذي طرح عدة الفكر منها:[10]

- يجب أن تحقق القواعد المحاسبية معاملة متوازنة ومنصفة لكل الفئات لكل الفئات المعنية.
- يجب أن تكون البيانات المحاسبية عادلة وغير متحيزة وموضوعية
- يجب أن توفر التقارير المحاسبية عرضا حقيقيا دون تضليل للظواهر والأحداث الاقتصادية.
- يجب أن تخضع المبادئ المحاسبية لعملية إعادة نظر حتى تكون متسقة مع الظروف المتغيرة كما أن فكرة العدالة يعتبرها البعض الهدف الرئيسي من إعداد التقارير المحاسبية.[11]

ويستند الإفصاح الوقائي إلى رؤية مفادها ان التقارير المالية يجب أن يتم الإفصاح فيها عن كل ما يجعلها غير مضللة لأصحاب الشأن.[12]

ويهدف الإفصاح الوقائي إلى حماية المجتمع المالي وبصفة خاصة المستثمر العادي الذي له قدرة محدودة على استخدام المعلومات المالية ،إذ أن الإفصاح الوقائي يهدف إلى حماية المستثمر العادي من المعالجة غير العادلة.[13]

6. الإفصاح التثقيفي.

ظهر هذا المفهوم نتيجة ازدياد أهمية الملائمة بوصفها أحد الخصائص النوعية للمعلومات المحاسبية، ولذلك فأنه يعكس الاتجاه المعاصر للإفصاح المحاسبي، ومن الأمثلة على الإفصاح التثقيفي أو الإعلامي هي الإفصاح عن التنبؤات المالية، الفصل بين العناصر العادية وغير العادية في القوائم المالية، الإفصاح عن مكونات الأصول الثابتة والمخزون السلعي، الإفصاح عن الإنفاق الرأسمالي الحالي والمخطط ومصادر تمويله وربحية السهم الواحد، التطور التاريخي للأنشطة، خطط الإدارة وأهدافها في المستقبل. [14]

رابعاً :خصائص الإفصاح المحاسبي

حدّدت معايير المحاسبة الدولية العديد من خصائص الإفصاح المحاسبي و منها ما يلي[15] :

– أن تكون قابلة للفهم و تشير إلى وجوب أن تكون المعلومات المفصح عنها قابلة للفهم من قبل مستخدمي ذلك الإفصاح

– أن يكون الإفصاح ذا موثوقية و ويمتلك ذلك الإفصاح هذه الخاصية عندما تكون خالية من الأخطاء الجوهرية و توفّر الحيادية ، إذ يشير ذلك الإفصاح الى الواقع الحقيقي لتلك الشركات

– أن يتمتع الإفصاح بالملائمة وترتبط هذه الخاصية بطبيعة المعلومات والأهمية

النسبية لها، وتشير هذه الخاصية إلى وجوب أن تكون المعلومات المفصح عنها ذات صلة بالقرار، وتوفر إمكانية الاعتماد على ذلك الإفصاح كمدخلات لاتخاذ القرارات

ويقصد بهذه الخاصية إمكانية مقارنة

–أن تكون قابلة للمقارنةالإفصاح الحالى مع نفس الإفصاح السابق أو حتى مع إفصاح لجهات مشابهة لنفس المدة.

خامسا: أهمية الإفصاح المحاسبي [16]

تظهر الأدبيات المحاسبية بان أهمية الإفصاح ظهرت بظهور الشركات المساهمة و منذ تاريخ فصل الملكية عن الإدارة وذلك لسد الفجوة التي يمكن أن تحدث بين مديري ومالكي الشركة من جراء الممارسات السلبية التي من الممكن أن تضر بالشركة وبالصناعة ككل إلا أن أهمية الإفصاح المحاسبي كما يقول بعض الباحثين قد ازدادت بعد أزمة الكساد الكبير الذي حل بالولايات المتحدة الأمريكية عام 1929، وكاد أن يؤدي بالنظام الرأسمالي، وحول تلك الأزمة، وأثرها في الإفصاح فقد أوضح بعض الكتاب بان الشركات المساهمة كانت تقوم بالتلاعب بالأرقام المحاسبية المنشورة لقيم أصولها وممتلكاتها بغية اجتذاب رؤوس أموال المستثمرين إليها، مما أدى إلى امتصاص مدخرات

المستثمرين وتوجيهها إلى مشاريع غير ناجحة وبعضها وهمية، ومما زاد الأمر سوءا ضعف دور مدقق الحسابات الخارجي وعدم وجود معايير دقيقة للتدقيق آنذاك مما قاد بالتالي إلى عدم تمكين المدققين من اكتشاف التلاعب والإفصاح عنه وتنبيه المستثمرين من خلال تقاريرهم، وهكذا تمكنت الشركات المتلاعبة من إظهار قوائمها بصورة غير حقيقية وقد أدى ذلك إلى ارتفاع قيمة أسهم تلك الشركات بصورة جنونية إلى أن تم اكتشاف حقيقتها، فهبطت قيم أسهمها هبوطاً مريعاً مما أدى إلى إفلاس أعداد كبيرة من المستثمرين وانهيار تلك الشركات، الأمر الذي الحق أضرارا بالغة بالاقتصاد الأمريكي ووصلت نسبة البطالة إلى مستويات خيالية. كما كان من أثار تلك الأزمة، إنشاء هيئة تداول الأوراق المالية *(SEC)* ، في أمريكا لتتولى مراقبة تداول الأوراق المالية مع تمتعها بحق فرض القيود على الشركات المتداولة أسهمها. كذلك قام المشرع الأمريكي بإصدار قانون الأوراق المالية عام 1933 والذي يعتبر بحق قانوناً ذا علاقة كبيرة بالإفصاح حيث تطلب نشر معلومات مالية بصورة دورية من خلال تقارير وقوائم مالية تقدم لهيئة تداول الأوراق المالية لتصبح متاحة لجميع من يريد الاطلاع عليها حتى يتمكن المستثمر من اتخاذ القرارات الرشيدة. وقد دعم القانون المذكور أعلاه، دور المدقق الخارجي بحيث أصبح له دوراً بارزاً في تحديد المعلومات التي تقوم الشركات بتزويدها للمساهمين، وفي نفس الوقت زادت المسؤولية القانونية الملقاة على عاتق المدقق في حالة اكتشاف معلومات غير صحيحة قام بالمصادقة عليها سواء بالإهمال أو التواطؤ. وقد واكبت الجهات المنظمة لمهنتي المحاسبة والتدقيق هذا الاهتمام بالإفصاح فأصدرت معايير تهدف إلى التقليل من إمكانية التلاعب بالحسابات واستغلال الطرق المحاسبية لإظهار المشروع بمظهر غير حقيقي.

المحور الثاني: الأسواق المالية

اولا: مفهوم الأسواق المالية

إن التباين في مفاهيم السوق المالية جاء بسبب تطور الظروف الاقتصادية والاجتماعية والتغير والتنوع في احتياجات الأفراد وتطور وسائل الاتصال فيما بينهم، وبما أن الفكر هو المرآة العاكسة للواقع لذا كان تطور مفهوم السوق المالي يستمد قوته من ذلكم الواقع ومحاكياً له.[17]

وتعددت التعاريف التي تناولت هذا المفهوم فالبعض يعرفها (أنها الميكانيكية التي يمكن من خلالها إقراض واقتراض الأموال) [18] .وقد أشار كل من *Anthony Sunders And Marcia Millon* بأنها التراكيب التي يتم من خلالها تمويل التدفقات[19]، وعرفه عبد الغفار حنفي(بأنه عبارة عن نظام يتم بموجبه الجمع بين البائعين والمشترين لنوع معين من الأوراق أو لأصل مالي معين)[20]، إذ يتمكن المستثمرون من بيع وشراء عدد من الأسهم والسندات داخل السوق إما عن طريق السماسرة أو الشركات العاملة في هذا المجال.

وذكر *Peter Howells and Keith Bain* بأنها عبارة عن إطار تنظيمي يتم بموجبه تداول الأوراق المالية ومشتقاتها من خلال البيع والشراء[21].

ثانيا: أنواع أسواق الأوراق المالية[22]

الأسواق المالية ليست سوقاً واحدة متجانسة، بل هي أسواق متمايزة كل واحدة منها متخصصة بنوع معين من أنواع المبادلات المالية، ولكل منها مؤسساتها الخاصة وإن كانت في بعض الأحيان متداخلة. وتعدّ المصارف التجارية، وشركات التأمين، والبيوتات المالية، وشركات الاستثمار والتوظيف، والمتعاملين بالسندات التجارية ومؤسسات البورصة وهيئات الوساطة من أهم مؤسسات الأسواق المالية . ومن «الأسواق المالية» المتخصصة (سوق النقد) وهي السوق المختصة بتداول وسائل الائتمان القصيرة الأجل وبآلية تدفقاتها، وهي تُعنى خاصة، بحركة رأس المال الدائر ولاسيما للمصالح الصغيرة، وبالقروض الشخصية، وبالكمبيالات والأوراق التجارية، وبالحوالات المقبولة من البنوك، وبأذون الخزانة وبسندات الدولة قصيرة الأجل وما شابه ذلك. وتعدّ (سوق الخصم) إحدى الفروع الثانوية (لسوق النقد)، وفيها يجري حسم، وإعادة حسم، الأوراق التجارية والسندات الخاصة والعامة. ولما كانت هذه الأصول هي «شبه نقد» أي أنها أكثر أنواع رأس المال سيولة بعد النقود والودائع تحت الطلب، فإنها تُقتنى من قبل المصارف التجارية والأشخاص بوجه انتقائي كاحتياطات ثانوية.

ويجري ذلك عادة وفق أسلوب مبرمج وتنوع مختار لضمان سلامة "محفظة الأوراق التجارية " للجهات المقتنية لها .كذلك فإن "سوق صرف العملات " هي أيضاً من الفروع الثانوية لسوق النقد . أما السوق الرئيسة الأخرى من الأسواق المالية فهي "سوق رأس المال " وهي التي تصدر عنها، وتُتداوَل فيها، القروض والتسهيلات الائتمانية متوسطة وطويلة الأجل، ولاسيما المتعلق منها بالاستثمار الاقتصادي وبمسائل التنمية الاقتصادية. وثمة سوق لرأس المال المحلي وسوق لرأس المال الأجنبي . وإضافة إلى الأسواق المذكورة آنفاً، هناك ما يعرف «بسوق الأوراق المالية» أو البورصة، فإذا كانت معظم عمليات «سوق النقد» و«سوق رأس المال» تنجز ضمن ردهات المصارف ومع مؤسسات مالية أو فيما بينها، فإن «سوق الأوراق المالية» ما هي إلا الحيز الجغرافي الضيق الذي يجتمع فيه السماسرة والصيارفة والوسطاء وممثلو البيوتات المالية بهدف إتمام عملية مبادلات الأوراق المالية المختلفة. فلأجل تخطي عامل الزمن وإيجاد وسيلة تمكن صاحب الأوراق المالية أو الأسهم من الاستفادة منها قبل حلول أجلها أو قبل موعد تصفية المشروع، ظهرت «سوق الأوراق المالية» لتسمح بالتداول المستمر لتلك الأوراق، وذلك وفق أسعار محددة تمليها اعتبارات العرض والطلب اليوميين على نحو علني وبأسلوب يضمن حقوق المتعاملين ويقضي على التداول غير المشروع ويسهل للمختصين تتبع الأداء ومع أن الأدوار التي تؤديها الأسواق المالية المختلفة هي أدوار مستمرة في طبيعتها وجوهرها، فإن مؤسسات كل سوق وأدواتها هي عرضة للتبادلات مع الزمن وفقاً لمستجدات التطور. وأمثلة ذلك كثيرة منها ما جرى عندما وثقت المصارف المركزية الأوربية تعاونها بعد قيام السوق الواحدة، وعندما برز سوق"اليورو دولار أو الدولار الأوربي" بعد الحرب العالمية الثانية، وعندما استنبطت "شهادات الإيداع لأجل" في مطلع الستينات، وأخيراً عند إدخال التقنيات الإلكترونية والمعلوماتية على أعمال السوق وغير ذلك .

ثالثا: أثر الإفصاح المحاسبي على اتخاذ القرارات الاستثمارية

يتمثل أثر الإفصاح المحاسبي على القرارات الاستثمارية في النقاط الموالية:

– إمكانية مقارنة أداء الشركة مع الشركات الأخرى المدرجة في سوق الأوراق المالية من خلال المعلومات المعلنة.

– القدرة على تقييم لقرارات المستثمرين من خلال المعلومات المفصح عنها.

– المعلومات المحاسبية المفصح عنها والمقدمة للمستثمرين تمكنهم من المقارنة مع شركات لها نفس النشاط. [23]

– ترشيد قرارات الاستثمار مرتبط بمدى جودة الإفصاح في التقارير المالية لمختلف الشركات

– كفاءة البيانات والمعلومات مرتبط بمدى شمولية التقارير المالية لعدد سنوات بهدف مقارنة المعلومات مع بعضها البعض بهدف خدمة توقعات مستخدمي تلك القوائم

– زيادة عدد التقارير لفترات قصيرة خلال السنة مالية تؤدي إلى واقعية المعلومات المتحصل عليها من خلال تلك التقارير

– إن الميزانية المالية وقائمة الأرباح والخسائر وقائمة التدفقات النقدية وتقرير مراقب الحسابات تعتبر أهم أجزاء التقارير السنوية وأكثر قبولاً لدى المستثمر ومع ذلك يرى المستثمر ضرورة توفير معلومات إضافية لأغراض اتخاذ القرار بشأن تداول الأسهم وأهمها بيانات تفصيلية عن أسعار الأسهم وقت استرداد قيمتها وبعض معلومات عن أعضاء مجلس إدارة الشركة التي يساهم فيها.[24]

خاتمة:

على ضوء ما سبق يتبين أن للإفصاح المحاسبي دور هام في ترشيد القرارات في الأسواق المالية لما له من تأثير مباشر على قراراتهم الاستثمارية ويتجلى هذا الدور في إظهار مختلف المعلومات المالية الممكنة بهدف الوفاء بحاجات المستثمرين سواء كان حالين أو مرتقبين ويصبح دور الإفصاح المحاسبي ذا أهمية كبيرة في الدول المتطورة عكس الدول النامية.

وقد أوضحت الدراسة لأهمية الإفصاح عن المعلومات التي يمكن أن تساعد مستخدمي التقارير المالية وذلك بهدف المقارنة واتخاذ القرارات بالنسبة لمستخدمي تلك المعلومات، كما يفيد الإفصاح إدارة الشركات محل الإفصاح في تقييم سياستها وتقييم أداءها.

قائمة الهوامش والمراجع:

1- حياة محمود دحروج، "الافصاح في التقارير المنشورة "، مجلة الاقتصاد والمحاسبة، العدد 634، اكتوبر ،2010، مصر، ص 18

2- خالد الخطيب،" الافصاح المحاسبي في التقارير المالية للشركات المساهمة العامة الاردنية في ظل معيار المحاسبة الدولي رقم (1)"، مجلة جامعة دمشق، المجلد الثامن عشر ، العدد الثاني ،سوريا ، 2002، ص 154

3- كوثر عبد الفتاح ايجي،" مسؤولية مراقب الحسابات في دولة الامارات العربية المتحدة – دارسة نظرية وميدانية"، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، العدد51، جامعة الكويت ص 235

4- زياد هاشم يجي، "أهمية الإفصاح المحاسبي ومتطلباته في المصارف الإسلامية"، مجلة تنمية الرافدين، 2002، ص 270

5- خالد امين عبد الله " الافصاح ودوره في تنشيط التداول في اسواق راس المال العربية، مجلة المحاسب القانوني، العدد 92، 1995، ص 38-44

6- لطيف زيود،"الإفصاح المحاسبي والعوامل المؤثرة عليه في الشركات المساهمة السورية" ، مجلة جامعة تشرين ، العدد 01 ، المجلد 33، 2011، ص:148

7- MOONTIZ, M, "The Basis Postulates of Accounting", Accounting Research Study,AICPA, No.1, New York, 1961,p48،

8- فضل كمال سالم، مدى اهمية القياس والإفصاح عن تكلفة الموارد البشرية وأثره على اتخاذ القرارات المالية، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية غزة، 2008، ص 82

9- مجدي احمد الجعبرى،" الإفصاح المحاسبي في ضوء المعايير المحاسبية الدولية دراسة ميدانيه على الشركة السعودية للصناعات الأساسية (سابك) شركة مساهمة سعودية"، ص ص 5-6
متاح على الرابط التالي: rooad.net/uploads/news/ifsah.doc

10- عبد الحميد احمد محمود، "نطاق الافصاح المحاسبي لفئات المصالح: مدخل الوحدة"، مجلة البحوث التجارية المعاصرة، كلية التجارة جامعة سوهاج، مجلد 8، العدد 1 ، 1994، ص446

11- Scott ,M&Lewin,A, "The Basis For Accounting Principle",The Accounting Review,December,1941,P341-349

12- -Mooitz ,Morice, "The Basic Postulates Of Accounting "ARS NO1.AICPA ,1961,P:50

13- Wolk ,H,I ,Francis,J .R&Tearney ;MGAccounting Theory: cconceptual and Institiutional Approroach ,3rd ed,South Westera Publishing co,Cincinnqti ohio.1992,p:241

14- نبيل عبد الرءوف إبراهيم، "آثر نماذج وقواعد الافصاح المحاسبى المستحدثةعلى كفاءة سوق الاوراق المالية المصرية"، بالمعهد العالي للحاسبات وتكنولوجيا المعلومات، 2012، ص 8.

15- م.م.قيصر علي عبيد الفتلاوي، "دور الإفصاح المحاسبي في ترشيد قرار الاستثمار في سوق العراق للأوراق المالية" ، مجلة مركز دراسات الكوفة ، العدد 36 ، 2015، ص 188.

16- يحيى محمد القضاة، دورالإفصاح المحاسبي في إظهار القيمة السوقيةالحقيقية لأسهم الشركات المتداولة في بورصة عمان، رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية للدراسات العليا. 2004، ص35.

17- عامر عمران كاظم المعموري، فاعلية أداء الأسواق المالية في ظل الأزمات الإقتصادية في بلدان مختارة، اطروحة دكتوراه .، جامعة بغداد، 2009، ص: 15-16

18- J.Fred Weston And Others . Essentials of Managerial Finance , 11th edition, Prentice hal ,New York,1996,p31.

19- Anthony Sunders And Marcia Millon .Financial markets Institutions. Published by MC GRAW-Hill, New York.2001.p4

20- عبد الغفار حنفي، الاستثمار في الأوراق المالية.الطبعة الأولى ،الدار الجامعية ،مصر ، 2000، ص37.

21- Peter Howells & Keith Bain, Financial Institutions Markets And money, 3th edition , the Dryden brass, USA,1987,p62

22- ميسون علي حسين، "الأوراق المالية وأسواقها مع الإشارة إلى سوق العراق للأوراق المالية تاطير نظري"، مجلة جامعة بابل للعلوم الانسانية، العدد 01، 2013، ص ص 65-66.

23- م.م.قيصر علي عبيد الفتلاوي، مرجع سابق، ص 205.

24- لطيف زيود، " دور الإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية في ترشيد قرار الاستثمار "، مجلة جامعة تشرين، العدد01، المجلد 29، 2007، ص ص 186-187.

Les impacts de l'application des IAS/IFRS : quelques enseignements empiriques

Toubache Chakib, Maitre assistant, Doctorant, Université d'Oran
Email :toubachakib@yahoo.fr

Résumé :

Les normes comptables internationales (IAS/IFRS) sont appliquées depuis plusieurs années dans divers pays. Plusieurs travaux empiriques ce sont attachés à étudier les impacts provoqués par la mise en œuvre des IAS/IFRS dans différents contextes nationaux. Cette communication s'appuie sur les résultats de ces travaux pour démontrer que les impacts de l'application de ces normes divergentes d'un pays à un autre. Nous identifions également les caractéristiques des pays qui semblent être les plus réceptifs à application bénéfique ou nocive des IAS/IFRS, ce qui nous permet de juger de l'intérêt que peut avoir l'Algérie à adopter ou non le référentiel comptable international dans son intégralité.

Abstract :

International Accounting Standards (IAS/IFRS) are applied for several years in various countries. Many empirical studies have attempted to measure the impacts of the application of IAS/IFRS in different national contexts. This paper is based on the results of this work to demonstrate that the impact of these standards differ from one country to another. We also identify the characteristics of countries that seem to be more receptive to beneficial or harmful implementation of IAS/IFRS, which allows us to gauge the interest may Algeria to adopt or not adopt international accounting standards in its entirety.

Introduction:

Actuellement, plus de 130 pays obligent ou permettent l'application des normes comptables internationales au sein de leurs territoires. L'application de ces normes réputées de haute qualité, est censée être porteuse d'impacts positifs notamment en termes de transparence et de comparabilité internationale des états financiers.L'Algérie en adoptant le Système Comptable Financier (SCF) a fait un choix intermédiaire vu qu'elle a opté pour une version fortement inspirée des IAS/IFRS mais qui n'y correspond pas totalement[17] (TOUBACHE, 2011 ; TOUBACHE et TOUBACHE, 2008).

De nombreuses recherches portant sur les impacts engendrés par l'application des normes IAS/IFRS ont été effectuées[18] dans divers pays. Nous nous sommes attachés en premier lieu durant cette communication à exposer les impacts économiques et managériaux constatés par ces travaux empiriques (partie I). La nature très contrastés de ces résultats et le fait que les impacts semblent diverger d'un pays à l'autre, nous a conduit expliciter en second lieu, les caractéristiques des pays qui semblent être les plus réceptifs à application bénéfique ou nocive des IAS/IFRS (Partie II), ce qui nous a permis de juger de l'intérêt que peut avoir l'Algérie à adopter ou non le référentiel comptable international.

I. Des résultats empiriques contrastés :

Même s'il existe de nombreux travaux tendant à démontrer un impact positif des IAS/IFRS, il en existe d'autres qui ne constatent pas d'effets significatifs voir même certains travaux qui concluent à des impacts négatifs.

17- Les IAS/IFRS représentent un volume d'à peu près 4000 pages alors que le SCF ne compte qu'une centaine.
18-La quasi-totalité de ces recherches portent sur les entreprises cotées dont les états financiers.

1. Impacts sur la qualité des états financiers :

DUMONTIER et MAGHRAOUI[19] (2006), BARTH, LADSMAN et LANG (2008), WAN ISMAIL, DUNSTAN et VAN ZIJL[20] (2010) trouvent une relation positive entre mise en application des IAS/IFRS et qualité de l'information comptable. PRATHER-KINSEY, JERMAKOWICZ et VONGPHANITH (2008) observent une plus grande pertinence des états financiers de 157 entreprises européennes ayant passés au référentiel IAS/IFRS durant l'année 2005[21]. DASKE et GERBHART (2006) sur la base d'entretiens avec des spécialistes réputés d'Allemagne, d'Autriche et de Suisse, constatent une qualité perçue supérieure des états financiers élaborés en conformité avec les normes IAS/IFRS ou US GAAP par rapport à ceux préparés selon les référentiels locaux. LANDSMAN, MAYDEW et THORNOCK (2010), remarquent que les états financiers en IAS/IFRS suscitent des réactions plus importantes des marchés boursiers et concluent à un contenu informationnel plus important des états financiers des entreprises appliquant les normes comptables internationales. Néanmoins, d'autres résultats empiriques ne vont pas dans le même sens d'une relation positive de l'application des IAS/IFRS sur la qualité des états financiers. JARVA et LANTTO (2010) sur la base de l'étude d'un échantillon de 94 entreprises finlandaises cotées, ne constatent pas une supériorité dans la qualité des états financiers préparés en IAS/IFRS. MORRICONE, ORIANI et SOBRERO (2009) pour un échantillon d'entreprises cotées italiennes, CALLAO, JARNE et LAINEZ (2007) pour un échantillon d'entreprises espagnoles, ainsi que TSALAVOUTAS, ANDRE et EVANS (2010) pour un échantillon d'entreprises cotées grecs, n'observent pas une pertinence plus importante des états financiers établies en IAS/IFRS par rapport à ceux préparés en accord avec les normes locales. AHMED, NEEL et WANG[22] (2010) ainsi que DRAKE, MYERS et YAO[23] (2010), arrivent à une relation négative entre l'application des IAS/IFRS et la qualité des états financiers. CHALMERS, CLINCH et GODFREY (2008) obtiennent des résultats suggérant que les normes australiennes seraient plus pertinentes dans le traitement de certains éléments d'actifs incorporels alors que les IAS/IFRS le seraient sur d'autres. KLIMCZAK (2011) pour un échantillon d'entreprises polonaises ne constate pas une augmentation de la pertinence des états financiers consolidés suite à l'application des IAS/IFRS.

2. Impact sur la comparabilité des états financiers :

Pour ce qui est de l'effet attendu d'une plus grande comparabilité des états financiers suite à l'application des IAS/IFRS, DRAKE, MYERS et YAO (2010), BROCHET, JAGOLINZER et RIEDL[24] (2011), ainsi que MURPHY[25] (2000) concluent à une amélioration de la comparabilité des états financiers. CASCINO et GASSEN (2010) évoquent un effet mitigé sur la comparabilité des comptes des entreprises italiennes et allemandes. SAHUT et BOULERNE (2010), remarquent la persistance de certaines divergences nationales au sein des entreprises censées appliquer les IAS/IFRS dans l'Union Européenne. TAYLOR et ANN JONES (1999) évoquent une application sensiblement différente des IAS[26], d'une entreprise à l'autre. KVAAL et NOBES (2010), mentionnent de nombreux cas de divergences dans l'application de différentes normes IAS/IFRS entre différents pays, ce qui remet en cause la comparabilité des états financiers conformes au référentiel comptable international. CALLAO, JARNE et LAINEZ (2007), constatent une baisse de la

19- Echantillon constitué d'entreprises suisses cotées.
20-Echantillon d'entreprises cotées malaysiennes.
21 -Date où l'application des IAS/IFRS est devenue obligatoire pour les entreprises européennes cotées en bourse.
22 -Echantillon de 26 pays.
23-Echantillon de 22 pays.
24- Echantillon d'entreprises cotées britanniques.
25 -Comparaison des états financiers d'entreprises originaires de la Suisse, du Japon, du Royaume-Uni et des Etats-Unis.
26- Les IFRS n'existant pas encore à l'époque de l'enquête.

comparabilité locale entre les entreprises espagnoles suite à l'obligation d'établissement des états financiers conformément au référentiel IAS/IFRS pour certaines entreprises. Le constat que font LARSON et STREET (2004) ainsi que STREET et LARSON (2004), sur l'émergence de deux systèmes comptables parallèles[27] dans plusieurs pays de l'Union Européenne vont dans le sens d'une perte de comparabilité locale. Notons que les résultats des travaux de MURPHY (2000) et de TAYLOR et ANN JONES (1999), doivent être relativisés par rapport à leur relative ancienneté, surtout que le référentiel comptable international a connu des évolutions significatives depuis lors.

3. Impact sur le coût du capital :

LI[28] (2010), LEE et CHENG[29] (2010), DASKE et Al.[30] (2008) ainsi que PRATHER-KINSEY, JERMAKOWICZ et VONGPHANITH (2008) obtiennent une relation positive entre application des IAS/IFRS et la réduction du coût du capital. Néanmoins, BARTH, LANDSMAN et LANG (2008), ne constatent pas de relation entre l'application des IAS/IFRS et une réduction du coût du capital. DASKE (2006), arrive même à une relation plutôt négative.

4. Impact sur la mobilité internationale des capitaux :

BRÜGGEMANN et Al.[31] (2009) montrent qu'une activité d'investissements plus importante dans les bourses étrangères est corrélée avec l'application croissante des IAS/IFRS. LEE et FARGHER (2010), remarquent une augmentation des investissements australiens dans les marchés de capitaux étrangers où les IAS/IFRS font l'objet d'une application importante. BENEISH et LOMBARDI-YOHN (2008), obtiennent un résultat différent et constatent que les investisseurs préfèrent encore investir dans leur marché domestique pour diverses raisons telles que des mécanismes de protection des investisseurs efficients, un biais comportemental envers les bourses familières ainsi que les avantages informationnels relatifs à la proximité géographique.

5. Impact sur la qualité des prévisions :

HORTON, SERAFEIM et SERAFEIM (2009) remarquent une baisse dans les erreurs de prévisions des analystes utilisant les états financiers d'entreprises cotées activant dans des pays où les IAS/IFRS deviennent obligatoires. HODGDON, TONDKAR, HARLESS et ADHIKARI (2008), COTTER, TARCA et WEE[32] (2010) ainsi que ASHBAUGH et PINCUS (2001) obtiennent des résultats similaires. Cette réduction des erreurs de prévisions est imputée par ces auteurs à une baisse de l'asymétrie d'information provoquée par la mise en œuvre des IAS/IFRS. Beaucoup d'études semblent appuyer un effet positif de l'utilisation des IAS/IFRS sur la qualité des prévisions. Néanmoins, DUANGPLOY et GRAY (2007) sur la base de l'étude d'un échantillon de 139 entreprises japonaises, constatent une détérioration dans la qualité des prévisions associé à l'application des IAS. Ils mentionnent par ailleurs, un déficit de transparence et une augmentation du niveau de manipulation des comptes.

II. Des résultats différents selon les contextes:

Les résultats empiriques sont relativement loin de révéler un impact positif incontestable des IAS/IFRS. Les effets attendus de l'application du référentiel comptable international ne sont pas systématiquement confirmés par les études exposées précédemment. Néanmoins, le travail de LOYEUNG et Al. (2011), fournit un élément d'explication de cet

27 -Normes IAS/IFRS appliquées pour les entreprises cotées et normes locales pour les autres entreprises.
28- Echantillon d'entreprises cotées européennes.
29 -Echantillon d'entreprises cotées allemandes.
30 -Echantillon de26 pays où l'application des IAS/IFRS est devenue obligatoire.
31 -Echantillon de 31 pays.
32-Echantillon de 145 grandes entreprises australiennes.

état de fait. Sur la base de l'examen d'un échantillon d'entreprises australiennes appliquant les normes IAS/IFRS, les auteurs constatent de nombreuses erreurs dans l'application du référentiel comptable international. Les auteurs concluent, que les difficultés du passage à un nouveau référentiel font que les effets positifs se révèlent sur le long terme uniquement. Les résultats mitigés qu'on peut constater pourraient donc s'expliquer en partie par le fait les bienfaits de l'application du référentiel IAS/IFRS soient déguisés par les difficultés de transition. Pour ces auteurs, les résultats contrastés pourraient ainsi être dus à un simple manque de recul de la recherche sur une mise en œuvre d'un référentiel dont les fruits n'arriveront à maturité que sur le long terme.

A la question « est-ce que l'application des IAS/IFRS en lieu et place des normes locales s'avère positive ? », il est difficile de répondre par l'affirmative, même en restreignant la question aux entreprises cotées. Outre l'explication suggérée par LOYEUNG et Al. (2011), il est également possible que cette apparente contradiction des résultats soit plutôt le reflet de la diversité des échantillons traités. Il est concevable, comme nous l'avons déjà expliqué plus haut, que l'application des IAS/IFRS ne produise pas les même effets d'un pays à un autre et même pour les entreprises d'un même pays. Les résultats obtenus par la mise en œuvre des IAS/IFRS seraient conditionnés en quelques sortes par des éléments de contextes. En se focalisant sur les études d'un échantillon ou d'un autre on pourra ainsi constater des effets différents. Plusieurs études confortent cette explication. Nous présenterons six caractéristiques dont l'incidence qu'elles peuvent avoir sur les résultats de la mise en œuvre des IAS/IFRS a été constatée dans divers travaux empiriques :

- Nature anglo-saxonne ou continentale du système comptable local,
- Niveau de protection des actionnaires,
- Niveau de divergence entre le référentiel IAS/IFRS et le référentiel comptable local,
- Force des dispositifs de contrôles locaux,
- Niveau de développement des marchés financiers,
- Incitations des entreprises locales à appliquer les IAS/IFRS,
- Spécificités culturelles locales.

1. Nature anglo-saxonne ou continentale du système comptable local:

D'après l'étude de LOURENCO et CURTO (2008), la pertinence des états financiers préparés en conformité avec les IAS/IFRS serait plus significative dans les pays de culture comptable anglo-saxonne que dans ceux de culture continentale. Ce résultat peut expliquer selon nous pourquoi les travaux de TSALAVOUTAS, ANDRE et EVANS (2010), MORRICONE, ORIANI et SOBRERO (2009) ainsi que CALLAO, JARNE et LAINEZ (2007), tous portant sur les entreprises de pays de culture comptable continentale (dans l'ordre : Grèce, Italie, Espagne), ne remarquent aucun impact positif de l'application des IAS/IFRS dans la pertinence des états financiers préparés dans ces pays. La relation négative entre application des IAS/IFRS et amélioration des prévisions des analystes et du niveau de transparence obtenu par DUANGPLOY et GRAY (2007), peut également s'expliquer de la même façon.

Ces résultats suggèrent qu'une application des IAS/IFRS en Algérie peut s'avérer sans conséquence sur la pertinence et la transparence des états financiers puisque notre pays est de culture comptable continentale.

2. Niveau de divergence entre le référentiel IAS/IFRS et le référentiel comptable local :

HORTON, SERAFEIM et SERAFEIM (2009), constatent que l'amélioration de la qualité des prévisions des analystes financiers est nettement plus prononcée dans les pays

dont le dispositif comptable est significativement divergent des IAS/IFRS. Nous pensons néanmoins, que la divergence est un facteur qui peut jouer uniquement quand elle désigne une supériorité qualitative du référentiel IAS/IFRS. Ainsi, DUMONTIER et MAGHRAOUI (2006), expliquent que dans le cas suisse, les normes internationales sont beaucoup plus précises et contraignantes que les normes locales. Les résultats positifs sur la qualité des états financiers préparés en IAS/IFRS, trouvent leur origine en une supériorité et une divergence importantes sur les normes suisses.

Le travail de JARVA et LANTTO (2010), dont les résultats ne corroborent pas un apport des IAS/IFRS dans la qualité des états financiers par rapport aux normes finlandaises pourtant sensiblement différentes des IAS/IFRS (JARVA et LANTTO, 2010), semble aller dans le même sens que notre explication. Les normes comptables finlandaises (FAS) étant de très bonne qualité (JARVA et LANTTO, 2010), contrairement aux normes suisses, les IAS/IFRS ne peuvent y avoir le même apport. Il semble donc qu'une divergence et une supériorité importante des IAS/IFRS soient une condition à l'efficacité de la mise en œuvre de ces normes dans un marché boursier donné.

Le Plan Comptable Algérien qui a tenu lieu de seule forme de normalisation comptable est significativement différent du référentiel comptable international. Il semble donc à priori que le profit d'un passage aux IAS/IFRS, puisse être important, ce qui tendrait à corroborer le caractère bénéfique de la mise en œuvre de ces normes en Algérie. Néanmoins, cela reste conditionné par l'adéquation de ces normes à notre contexte, vu qu'une supériorité d'un référentiel sur un autre dépend moins de ces dispositions strictement techniques que de sa capacité à cadrer mieux que d'autres référentiels avec les besoins et les caractéristiques d'une économie.

3. Niveau de protection des actionnaires :

Le niveau de protection des actionnaires semble également être un facteur important pour que l'application des IAS/IFRS puisse avoir des répercussions positives. HOUQE et Al. (2010) sur la base d'une étude sur l'impact de l'application obligatoire des IAS/IFRS sur la qualité des états financiers d'entreprises cotées originaires de 46 pays, obtiennent un impact positif pour les pays dotés d'une forte protection des actionnaires. DEFOND, HUNG et TREZEVANT (2007) obtiennent un résultat similaire pour un échantillon d'entreprises originaires de 26 pays. LOURENCO et CURTO[33] (2008), constatent un apport plus significatif des IAS/IFRS à la pertinence des états financiers dans les pays qui disposent d'une forte protection des actionnaires.

4. Force des dispositifs de contrôles locaux :

CAPKUN, CAZAVAN-JENY, JEANJEAN et WEISS[34] (2008) ainsi que CAI, RAHMAN et COURTENAY[35] (2008), présentent des résultats qui suggèrent un moindre niveau de manipulation comptable dans les états financiers préparés en conformité avec les IAS/IFRS dans les pays jouissant de systèmes de mise en œuvre des réglementations efficaces. Même la relation positive entre niveau de manipulation et application des IAS/IFRS qu'obtiennent AHMED, NEEL et WANG (2010) devient insignifiante pour les pays dotés de systèmes réglementaires de mise en œuvre performants. LI (2010) qui constate une relation entre l'application des IAS/IFRS et une réduction du coût du capital, remarque que cette relation est effective uniquement dans les pays où il existe un dispositif de mise en œuvre réglementaire efficace.

Une bonne mise œuvre ne dépend pas uniquement de la force du dispositif légal d'un pays mais également de celle de la gouvernance d'une entreprise et de la qualité de l'audit.

33 -Echantillon de 6 pays européens.
34- Echantillon d'entreprises européennes.
35- Echantillon de 32 pays.

Dans ce sens, VERRIEST, GAEREMYNCK et THORNTON (2010), obtiennent une relation significative entre la force de la gouvernance d'une entreprise et le niveau de transparence atteint pas l'application des IAS/IFRS. Ils constatent également un rôle important de la qualité de l'audit sur le niveau de transparence et de qualité des états financiers préparés en IAS/IFRS.

Dans le cas algérien, il semble difficile d'affirmer que la force des dispositifs juridiques de mises en œuvre, celle de l'audit et de la gouvernance des entreprises, pourraient jouer dans le sens d'une application efficace et bienfaisante des IAS/IFRS. Il existe donc un risque d'une application non suivie d'effet voire néfaste.

5. Niveau de développement des marchés financiers :

Le degré de développement et d'activité des marchés financiers apparaît comme un facteur ayant un impact significatif sur les résultats obtenus par la mise en œuvre des IAS/IFRS. LARSON (1993) et LARSON et KENNY (1995), montrent sur la base d'un échantillon de pays en voie de développement qu'il existe une relation entre le niveau de développement des marchés financiers de ces pays et le niveau de croissance économique apporté par l'adoption des IAS/IFRS. Les pays dotés de marchés financiers développés sont plus susceptibles de profiter des bénéfices attendus de l'application du référentiel comptable international. Les résultats globalement positifs constatés pour les travaux portant sur les pays disposants de fortes places boursières tendent à appuyer ce résultat, surtout qu'à contrario, on peut constater que des travaux sur des pays avec un marché boursier peu développé montre des impacts mitigés et des mises en œuvre relativement plus difficiles. CHAMISA (2000), conclue à la pertinence des normes IAS pour le marché boursier Zimbabwéen et explique ce résultat par le fait que ce soit un marché boursier relativement dynamique par rapport aux marchés boursiers des autres pays en voie de développement.

Si des marchés financiers faiblement actifs et peu développés remettent en cause l'utilité et la pertinence de la mise en œuvre des IAS/IFRS, qu'en est-il du cas du marché boursier algérien quasiment inactif ? Il semble donc que par rapport au critère du niveau de développement du marché boursier que l'Algérie aura moins intérêt à appliquer les IAS/IFRS que d'autres pays.

6. Incitations des entreprises locales à appliquer les IAS/IFRS :

Un autre facteur qui semble avoir un impact significatif sur les résultats d'une application des IAS/IFRS est l'incitation qu'a une entreprise à le faire. Les adoptants volontaires semblent souvent constater des effets supérieurs aux autres entreprises qui appliquent les IAS/IFRS quand elles deviennent obligatoires. PAANANEN et LIN[36] (2008) constatent que les adoptants volontaires obtiennent des états financiers qualitativement supérieures aux entreprises qui ont attendues que les normes internationales deviennent obligatoires pour les appliquer. BYARD, LI et YU (2010), observent une baisse des erreurs de prévisions plus significatives pour les entreprises européennes qui ont le plus d'incitations à divulguer. DUMONTIER et MAGHRAOUI (2006), remarquent pour leur part une asymétrie d'information moindre pour les entreprises ayant adoptées volontairement les IAS/IFRS. CHRISTENSEN, LEE et WALKER[37] (2008), arrivent à des résultats suggérant que l'adoption des IAS/IFRS ne mène pas nécessairement à une amélioration de la qualité de l'information comptable pour les entreprises qui ne sont pas incitées à le faire. Ils concluent que l'objectif d'amélioration de la qualité des états financiers ne peut être atteint simplement en rendant l'application d'un jeu de normes comptables de qualité reconnue obligatoire.

L'importance de l'incitation que doivent avoir les entreprises à appliquer les IAS/IFRS afin qu'elles aient un impact positif peut nous interpeller pour le contexte algérien ainsi que celui des pays où il existe un marché financier peu actif et une structure de propriété

36-Echantillon d'entreprises allemandes cotées.
37-Echantillon d'entreprises allemandes cotées.

concentrée. Dans ces pays, il semble que la motivation à communiquer financièrement soit faible d'où une motivation moindre à appliquer les IAS/IFRS. Les gains attendus par les pouvoir de ces pays en imposant l'application du référentiel comptable IAS/IFRS peuvent donc être remis en cause par la faible incitation qu'ont les entreprises de ces pays à l'appliquer convenablement.

7. Spécificités culturelles locales :

DAHAWY, MERINO et CONOVER (2002), sur la base de l'étude d'un échantillon d'entreprises cotées égyptiennes, évoque un conflit entre le niveau de divulgation exigé par les normes IAS/IFRS et la culture du secret très prégnante dans la culture égyptienne. Ce travail et également corroborée par les résultats obtenus par DAHAWY et CONOVER (2007) et HASSABELNABY et MOSEBACH (2005), pour le même contexte égyptien. La culture du secret caractérise également l'environnement algérien, ce qui fait que ces résultats versent dans le sens d'une application peu souhaitable des IAS/IFRS en Algérie.

Conclusion:

Cette communication présente une revue relativement large de travaux empiriques portant sur les impacts qu'a pu avoir l'application des IAS/IFRS dans certains pays ou groupes de pays. Il en ressort globalement des résultats mitigés et a priori contradictoires. L'application des IAS/IFRS n'améliorerait pas toujours la comparabilité des états financiers, ni leur qualité. Les effets bénéfiques attendus sur le coût du capital et la mobilité internationale des capitaux ne sont pas systématiquement avérés. L'analyse d'autres résultats empiriques prenant en compte certaines contingences locales nous permet de distinguer une certaine cohérence dans cette apparente contradiction : certains pays aux caractéristiques similaires seraient moins réceptifs à l'application des IAS/IFRS. Les études se penchant sur l'impact des IAS/IFRS sur les pays entrant dans une plusieurs des catégories suivantes observent plus souvent des résultats non significatifs ou mettant en exergue des effets mitigés voir néfastes :

- Les pays de tradition comptable continentale,
- Les pays dont le ou les marchés financiers sont peu importants et peu actifs,
- Les pays où la culture du secret est importante,
- Les pays où les dispositifs de contrôles (système juridique, gouvernance des entreprises, audit externe) sont défaillants.

Certains auteurs relèvent la survivance de nombreuses divergences de pratiques comptables[38]entre pays où l'application des normes comptables internationales est obligatoire, ce qui compromet en quelque sorte l'objectif d'une réelle comparabilité internationale des comptes au profit d'une comparabilité illusoire et superficielle qui peut même s'avérer dangereuse, si l'on considère que des investisseurs prendront des décisions sur la base d'états financiers présentés certes de façon identique, mais qui n'en demeurent pas moins non comparables.

Il nous semble donc encore précoce de considérer que l'application de ces normes soient universellement souhaitable. Les caractéristiques du contexte Algérien en particulier ne semble pas correspondre à celles qui prédisposeraient à la constatation des effets positifs que peut promettre l'application du référentiel comptable international. Effectivement, l'Algérie

38-Ces survivances sont dues par exemple aux incitations et à la culture comptable des professionnels qui conduisent aux choix d'options comptables reconduisant les anciennes normes locales quand c'est possible etdes choix qui seraient pilotés par les systèmes d'incitations spécifique à un pays donné. Les dispositifs institutionnels défaillants peuvent également conduire à des applications inadéquates ou insuffisantes des normes IAS/IFRS.

se trouve être un pays de tradition comptable continentale, dotée d'un cadre institutionnel défaillant. C'est également un pays où il n'existe pas de marché financier et dont la profession d'audit comptable est peu développée. Ce qui veut dire que c'est un pays qui répond à tous les critères de non-souhaitabilité de l'application généralisée ou à grande échelle des IAS/IFRS.

Bibliographie:

1- *AHMED A S., NEEL M., WANG D. (2010), "Does Mandatory Adoption of IFRS improve Accounting Quality? Preliminary Evidence", Working Paper, Texas A&M University.Téléchargé en version PDF le 10 Janvier 2011 sur: http://ssrn.com/abstract=1502909*

2- *ASHBAUGH H., PINCUS M. (2001), "Domestic Accounting Standards, International Accounting Standards, and the Predictability of Earnings", Journal of Accounting Research, Vol.39, N°3, pp.417-434.*

3- *BARTH M-E., LANDSMAN W-R., LANG M-H.(2008), "International Accounting Standards and Accounting Quality", Journal of Accounting Research, Vol.46, n°3, pp.467-495.*

4- *BENEISH M D., LOMBARDI-YOHN T. (2008), "Information frictions and investor home bias: A perspective on the effect of global IFRS adoption on the extent of equity home bias", Working Paper, Indiana University.Téléchargé en version PDF le 10 Janvier 2011 sur: http://ssrn.com/abstract=1139827*

5- *BROCHET F., JAGOLINZER A-D., RIEDL E-J. (2011), "Mandatory IFRS Adoption and Financial Statement Comparability", Harvard Business School Working Paper No. 1819482. Téléchargé en version PDF le 28 Mai 2011 sur : http://ssrn.com/abstract=1819482*

6- *BRÜGGEMANN U., DASKE H., HOMBURG C., POPE P-F. (2009), "How do individual investors react to global IFRS adoption?", Working Paper, Lancaster University, University of Mannheim et University of Cologne. Téléchargé en version PDF le 26 Décembre 2010 sur : http://ssrn.com/abstract=1458944*

7- *BRÜGGEMANN U., HITZ J-M., SELLHORN T. (2010), "Intended and unintended consequences of mandatory IFRS adoption: Review of extant evidence and suggestions for future research", Working Paper, Lancaster University, Georg-August-UniversitätGöttigenet WHU-Otto Beisheim School of Management. Téléchargé en version PDF le 25 Décembre 2010 sur : http://ssrn.com/abstract=1684036*

8- *BYARD D., LI Y., YU Y. (2010), "The Effect of Mandatory IFRS Adoption on Financial Analysts' Information Environment", Working Paper, The George Washington University et University of Texas at Austin. Téléchargé en version PDF le 25 Décembre 2010 sur : http://ssrn.com/abstract=1693003*

9- *CAI L., RAHMAN A., COURTENAY S. (2008), "The Effect of IFRS and its Enforcement on Earnings Management: An International Comparison", Working Paper, Massey University. Téléchargé en version PDF le 26 Décembre 2010 sur : http://ssrn.com/abstract=1473571*

10- *CALLAO S., JARNE J-I., LAINEZ J-A. (2007), "Adoption of IFRS in Spain: Effect on the comparability and relevance of financial reporting", Journal of International Accounting Auditing & Taxation, Vol.16, pp.148-178.*

11- *CAPKUN V.,CAZAVAN-JENY A., JEANJEAN T., WEISS L-A. (2008), "Earnings Management and Value Relevance during the Mandatory Transition from Local GAAPs to IFRS in Europe", Working Paper, HEC Paris, ESSEC Business School et Georgetown University. Téléchargé en version PDF le 26 Décembre 2010 sur : http://ssrn.com/abstract=1125716*

12- *CASCINO S., GASSEN J. (2010), "Mandatory IFRS adoption and accounting comparability", SFB 649 Discussion Paper 2010-046, London School of Economics and Humboldt-Universitätzu Berlin. Téléchargé en version PDF le 24 décembre 2010 sur : http://ssrn.com/abstract=1402206*

13- *CHALMERS K., CLINCH G., GODFREY J-M. (2008), "Adoption of International Financial Reporting Standards: Impact on the Value Relevance of Intangible Assets", Australian Accounting Review, Vol.18, n° 46, pp.237-247. Téléchargé en version PDF le 27 Mai 2011 sur : http://ssrn.com/abstract=1734571*

14- *CHAMISA E-E.(2000), "The Relevance and Observance of the IASC Standards in Developing Countries and the Particular Case of Zimbabwe", The International Journal of Accounting, Vol.35, n°2, pp.267-286.*

15- *CHRISTENSEN H-B., LEE E., WALKER M. (2008), "Incentives or standards: What determines accounting quality changes around IFRS adoption?",AAA 2008 Financial Accounting and Reporting Section (FARS) Paper, Minneapolis. Téléchargé en version PDF le 02 Novembre 2010 sur : http://ssrn.com/abstract=1013054*

16- *COTTER J., TARCA A., WEE M. (2010), "IFRS adoption and analysts' earnings forecasts: Australian evidence", Working Paper, University of Southern Queensland et University of Western Australia. Téléchargé en version PDF le 25 Décembre 2010 sur: http://ssrn.com/abstract=1487371*

17- *DAHAWY K., CONOVER T-L. (2007), "Accounting Disclosure in Companies Listed on the Egyptian Stock Exchange", Middle Eastern Finance and Economics, Issue 1, pp 5-20. Téléchargé en version PDF le 22 Mars 2009 sur: http://www.eurojournals.com/mefe%201%20art1.pdf*

18- *DAHAWY K., MERINO B-D., CONOVER T-L. (2002), "The conflict between IAS disclosure requirements and the secretive culture in Egypt", Advances in International Accounting, Vol.15, pp.203-228.*

19- *DASKE H. (2006), "Economic Benefits of Adopting IFRS or US-GAAP – Have the Expected Cost of Equity Capital Really Decreased?", Journal of Business Finance & Accounting, Vol.33, n°3 et 4, pp.329-373.*

20- *DASKE H., GERBHART G. (2006), "International Financial Reporting Standards and Experts' Perceptions of Disclosure Quality", ABACUS, Vol.42, n°3 et 4, pp.461-498.*

21- *DASKE H., HAIL L., LEUZ C., VERDI R. (2008), "Mandatory IFRS Reporting around the World: Early Evidence", Journal of Accounting Research, Vol.46, n°5, pp.1085-1142.*

22- *DEFOND M., HUNG M., TREZEVANT R. (2007), "Investor protection and the information content of annual earnings announcements: International evidence", Journal of Accounting and Economics, Vol.43, pp.37-67.*

23- *DRAKE M-S., MYERS L-A., YAO L. (2010), "Are Liquidity Improvements around the Mandatory Adoption of IFRS Attributable to Comparability Effects or to Quality*

Effects?", Working Paper, The Ohio University, University of Arkansas and Beijing Jiaotong University. Téléchargé en version PDF le 25 Décembre 2010 sur :http://ssrn.com/abstract=1466353

24- *DUANGPLOY O., GRAY D. (2007), ""Big Bang" accounting reforms in Japan: Financial analyst earnings forecast accuracy declines as the Japanese government mandate Japanese corporations to adopt International Accounting Standards", Advances in International Accounting, Vol.20, pp.179-200.*

25- *DUMONTIER P., MAGHRAOUI R. (2006), « Adoption volontaire des IFRS, asymétrie d'information et fourchettes de prix : l'impact du contexte informationnel », Comptabilité-Contrôle-Audit, Tome 12, Vol.2, pp.27-48.*

26- *HASSABELNABY H., MOSEBACH M. (2005), "Culture's consequences in controlling agency costs: Egyptian evidence", Journal of International Accounting Auditing & Taxation, Vol.14, pp 19-32.*

27- *HODGDON C., TONDKAR R-H., HARLESS D-W., ADHIKARI A. (2008), "Compliance with IFRS disclosure requirements and individual analysts' forecast errors", Journal of International Accounting, Auditing and Taxation, Vol.17, pp.1-17.*

28- *HORTON J., SERAFEIM G., SERAFEIM I. (2010), "Does mandatory IFRS adoption improve the information environment?", Working Paper 11-029, Harvard Business School.Téléchargé en version PDF le 13 Janvier 2011 sur : http://www.hbs.edu/research/pdf/11-029.pdf*

29- *JARVA H., LANTTO A-M. (2010), "The Information Content of IFRS versus Domestic Accounting Standards: Evidence from Finland", Working Paper, University of Ouloet Turku School of Economics.Téléchargé en version le 26 Décembre 2010 PDF sur: http://ssrn.com/abstract=1588087*

30- *KLIMCZAK K-M. (2011), "Market Reaction to Mandatory IFRS Adoption: Evidence from Poland", Working Paper, Kozminski University. Téléchargé en version PDF le 27 Mai 2011 sur: http://ssrn.com/abstract=1752809*

31- *KVAAL E., NOBES C-W. (2010), "International differences in IFRS policy choice : a research note", Accounting and Business Research, Vol.40, n°2, pp.173-187.*

32- *LANDSMAN W-R., MAYDEW E-L., THORNOCK J-R.(2010), "The Information Content of Annual Earnings Announcements and Mandatory Adoption of IFRS", Working Paper, University of North Carolina.Téléchargé en version PDF le 25 Décembre 2010 sur: http://ssrn.com/abstract=1337567*

33- *LARSON R-K. (1993), An empirical investigation of the relationship between international accounting standards, equity markets and economic growth in developing countries, PHD, The University of Utah.*

34- *LARSON R-K., KENNY S-Y.(1995), "An Empirical Analysis of International Accounting Standards, Equity Markets, and Economic Growth in Developing Countries", Journal of International Financial Management and Accounting, Vol.6, n°2, pp.130-157.*

35- *LARSON R-K., STREET D-L. (2004), "Convergence with IFRS in an expanding Europe: progress and obstacles identified by large accounting firms' survey", Journal of International Accounting Auditing & Taxation, Vol.13, pp 89-119.*

36- *LEE G., CHEN Y. (2010),"Asset Liquidity, Cost of Capital and IFRS adoption", Working Paper, Simon Fraser University.*

37- *LEE G., FARGHER N. (2010), "Did the adoption of IFRS encourage cross-border investment?", Working Paper, The Australian National University. Téléchargé en version PDF le 26 Décembre 2010 sur: http://ssrn.com/abstract=1686571*

38- *LI S. (2010), "Does Mandatory Adoption of International Financial Reporting Standards in the European Union Reduce the Cost of Equity Capital?", The Accounting Review, Vol.85, n°2, pp.607-636.*

39- *LOURENCO I-C., CURTO J-D. (2008), "The level of shareholder protection and the value relevance of accounting numbers: evidence from the European Union before and after IFRS", Working Paper, ISCTE Business School.Téléchargé en version PDF le 26 Décembre 2010 sur: http://ssrn.com/abstract=1276024*

40- *LOYEUNG A., MATOLCSY Z-P., WEBER J., WELLS P-A. (2011), "An Analysis of the Accounting Errors that Arise During the Transition to IFRS", Working Paper, University of Technology, Sydney.Téléchargé en version PDF le 28 Mai 2011 sur: http://ssrn.com/abstract=1752485*

41- *MORRICONE S., ORIANI R., SOBRERO M. (2009),"The value relevance of intangible assets and the mandatory adoption of IFRS", Working Paper, Lancaster University, Luiss Guido Carli et University of Bologna.Téléchargé en version PDF le 13 Janvier 2011 sur: http://ssrn.com/abstract=1600725*

42- *MURPHY A-B.(2000), "The Impact of Adopting International Accounting Standards on the Harmonization of Accounting Practices", The International Journal of Accounting, Vol.35, n°4, pp.471-493.*

43- *PAANANEN M., LIN H. (2009), "The Development of Accounting Quality of IAS and IFRS over Time: The Case of Germany", Journal of International Accounting Research, Vol.8, n°1, pp.31-55.*

44- *PRATHER-KINSEY J., JERMAKOWICZ E-K., VONGPHANITH T. (2008), "Capital Market Consequences of European Firms' Mandatory Adoption of IFRS", American Accounting Association Annual Meeting, Anaheim.Téléchargé en version PDF le 13 Janvier 2011sur : http://www.business.illinois.edu/accountancy/research/vkzcenter/conferences/warsaw/papers/Kinsey.pdf*

45- *SAHUT J-M., BOULERNE S. (2010), "Do IFRS Provide Better Information about intangibles in Europe or National Differences Persist?", European Accounting Association 33rd Annual Congress, Istanbul.*

46- *TAYLOR M-E., ANN JONES R. (1999), "The Use of International Accounting Standards Terminology, a Survey of IAS Compliance Disclosure", The International Journal of Accounting, Vol.34, N°4, pp.557-570.*

47- *TOUBACHE C. (2011), « Normalisation comptable internationale et réforme comptable en Algérie », Mémoire de magister, Université d'Oran.*

48- *TOUBACHE C., TOUBACHE A. (2008), « La réforme du système comptable et financier en Algérie ; Implications, conditions de mise en œuvre et pertinence », Séminaire*

International sur les normes comptables internationales (IAS/IFRS) – évolution et application : le cas de l'Algérie, Tizi-Ouzou.

49- *TSALAVOUTAS I., ANDRE P., EVANS L. (2010), "Transition to IFRS and value relevance in a small but developed market: A look at Greek evidence", Working Paper, University of Stirling. Téléchargé en version PDF le 25 Décembre 2010 sur:http://ssrn.com/abstract=1286474*

50- *VERRIEST A., GAEREMYNCK A., THORNTON D-B. (2010), "Corporate Governance and Properties of IFRS Adoption", Working Paper, Tilburg University, Catholic University of Leuven (KUL), Queen's University. Téléchargé en version PDF le 25 Décembre 2010 sur: http://ssrn.com/abstract=1266698*

51- *WAN ISMAIL W-A., DUNSTAN K., VAN ZIJL T. (2010), "Earnings quality and the adoption of IFRS-based accounting standards: Evidence from an emerging market", Working Paper, Victoria University of Wellington. Téléchargé en version PDF le 26 Décembre 2010 sur: http://ssrn.com/abstract=1566634*

Activating the Role of Audit Committees and Boards of Directors in Restricting Earnings Management Practices: a Perspective of Auditors in Jordan

Dr. Mohammed Abdullah Al Momani
AccountingDepartment
JadaraUniversity
Momani_62@yahoo.com

Dr. Mohammed Ibrahim Obeidat
AccountingDepartment
JadaraUniversity
Leelas_2003@yahoo.com

Abstract:

The study objects for investigating the possibility of activating both of audit committee and board of directors for restricting the practices of earnings management phenomenon. To achieve this objective, a questionnaire had been developed and self-administered for a selected sample consists of 123 auditors working in Jordan based on the simple random sampling method.. The study hypothesizes in its first hypothesis that audit committee can be activated in a form to restrict earnings management practices, while it hypothesizes in its second hypothesis that boards of directors can be activated in a form that restricts earnings management practices. The last hypothesis states that activating both of audit committees and boards of directors together will restrict the practices of earnings management. One sample t-test, in addition to descriptive statistics had been used in data analysis and hypotheses testing. The study finds that audit committee, boards of directors, and both of audit committee and board of directors together can be activated to restrict earnings management practices

Key words *: Audit committees ،Boards of Directors ،Earnings management.*

ملخص:

تهدف الدراسة بشكل رئيس إلى اختبار إمكانية تفعيل دور لجان التدقيق ومجالس الإدارة في تقييد ممارسات إدارة الأرباح.

ولتحقيق هذا الهدف، فقد تم تطوير استبانة، ووزعت مباشرة عل عينة مكونة من 123 مدقق حسابات يعملون بالأردن، تم اختيارهم بناء على طريقة العينة العشوائية البسيطة. وتفترض الدراسة في فرضيتها الأولى أنه يمكن تفعيل لجان التدقيق بشكل يقود إلى تقييد ممارسات إدارة الأرباح، فيما تفترض في فرضيتها الثانية، أنه بالإمكان تفعيل دور مجالس الإدارة لتقييد ممارسات إدارة الأرباح.

وتنص الفرضية الثالثة للدراسة أن كلا من لجان التدقيق ومجالس الإدارة يمكن تفعيلها لتقييد ممارسات إدارة الأرباح. ولقد تم استخدام أسلوب اختبار ت للعينة الواحدة وبعض مقاييس .الإحصاء الوصفي في تحليل بيانات الدراسة واختبار فرضياتها. ووجدت الدراسة أن تفعيل لجان التدقيق ومجالس الإدارة ولجان التدقيق ومجالس لإدارة معا من شأنه أن يؤدي إلى تقييد ممارسات إدارة الأرباح.

الكلمات المفتاحية: لجان التدقيق، مجالس الإدارة، إدارة الأرباح.

1. Introduction

Since the starting of the current century, the term of corporate governance acquired the attention of different interested groups of people such as academics, accountants, auditors, investors, and creditors. This attention can be mainly attributed to the scandals of several corporations all around the world, especially in US, where large corporations collapsed there, such as WorldCom and Enron. This does not mean that corporate governance, as a term, was unavailable before that, it was available many years before, but the need for more applications of this term appeared because of different scandals.

The current study doesn't take with consideration the different elements of corporate governance, but focuses on two important aspects of this term, specifically, boards of directors and audit committees, because we believe that activating these two elements will enhance financial reporting issues, and therefore, restrict the different practices of earnings management phenomenon.

In 2003, the Security Exchange Commission (SEC) approved several rules of corporate exchange, as a response to scandals (Klein, 2003). The Sarbanes-Oxley Act, can be also considered a response to the scandals occurred by the starting of the current century. In

addition, the global financial crisis that appeared and influenced the economy of most countries can be attributed to the lack adoption of corporate governance rules.

Board of directors is selected by common shareholders to manage the firm on behalf of these shareholders. Using other words, the board represents all shareholders in managing the firm. It set the strategies, policies, plans, and procedures, which are supposed to ensure the best possible manner of management, to achieve the objectives of the firm. On the other hand, audit committee is important for the purposes of objective, and reliable financial reporting. It consists of selected members among the board, based on the expertise, knowledge, and ability to direct and supervise internal auditors and the internal control system of the firm. Members of audit committee differ, in their number, from country to country, and may differ from firm to firm in countries where the regulations permit.

A weak in the board of directors and audit committee, or in their members, may lead to more and more of earnings management practices. Earnings management phenomenon, when exists, will result to an inappropriate financial reporting. As a result of inobjective financial reporting, investors, creditors, and other stakeholders will be in a position to take incorrect or inappropriate decisions. Therefore, a correct forming of the board of directors and audit committee should be given more attention, and should be based on correct useful rules.

When adequate incentives to manage earnings are available, the management of the firm may exercise the phenomenon of earnings management to receive more rewards and compensation, or to report lower income tax expense. In more details, management may take actions to reveal higher or lower income than the actual when it has enough incentives such as rewards, compensation, or contract renewal.

The problem of the study seems clear. It is an attempt to investigate the role of both the board of directors and audit committee on the practices of earnings management phenomenon. This problem can be better expressed through two questions. First, is there a role that the board of directors can play in restricting the practices of earnings management phenomenon? Second, Can audit committee restrict the practices of earnings management phenomenon? The study attempts to provide a reasonable answer for each of these two questions. To perform that, the related data should be collected from its available resources.

The study stems its importance from the important results that the practices of earnings management may lead for. Therefore, determining the tools and procedures that can be used to reduce and restrict these practices is more important, because decision makers can take effective actions to restrict these practices. In addition, the study is important because it can provide users with useful information in their perception to the mechanisms that the boards and audit committees can use to prevent or restrict such these practices. The importance of the study increases because of financial crisis that takes place in USA, Europe countries, and some Arab States, especially in Jordan where small investors lost a large, if not all, of their wealth, as a result of practicing several forms of earnings management.

The study attempts to achieve several objectives. First, it attempts to determine how the board can be activated to own the required abilities that can restrict the practices of earnings management. Second, it also attempts to identify how the audit committee can be used to restrict the practices of earnings management. Third, the study also adds more to the literature of corporate governance, board of directors, audit committee, and the term of earnings management, in addition to the relations available among these terms. Finally, the study objects for determining whether the guidance of Jordanian corporate governance is appropriate, or it needs for amendments in its elements regarding the board of directors and audit committee.

Different studies had been carried regarding corporate governance as a whole and its relation with the phenomenon of earnings management, or regarding some principles of corporate governance, but few studies investigated the role of the board of directors and audit committee in restricting the practices of earnings management. In Jordan, and based on the

authors' knowledge, there were no scientific previous investigations to this subject. The study is also completely distinguishable in its place, time, methodology, and data collection.

The remainder of the study is structured to be as follows. Where section 1 is an introduction to the study, section 2 presents the related literature and prior related researches. Section 3 shows the hypotheses of the study, whereas section 4 introduces its methodology. Section 5 lists the data analysis and results, while section 6 provides the conclusions.

2. Literature Review and Prior Researches

2. 1 Literature Review

Many people hear with the term of corporate governance, but few of them perceive the actual meaning of this term, and the benefits of its applications. Therefore, introducing brief and clear definitions to this term seems necessary.

The issue of corporate governance appears when two issues are present; (1) the agency problem, and (2) transaction costs (Hart, 1995). The most widely used definition of corporate governance is "the system by which companies are directed and controlled" (Gadbury Committee, 1992). The Organization for Economic Co-Operation and Development (OECD) defines corporate governance as, "a group of relations, that organizes the framework among executive management, board of directors, stockholders, and other related individuals". Corporate governance is also defined by the Internal Institute of Auditing (IAA) as "The processes through which procedures are used by stakeholders to provide an appropriate oversight on risks, managing risks by the management of the firm, and controlling these risks, and ensuring restrictions of these risks in a form that leads to objectives achievement of the firm".

A group of principles are available for corporate governance. We perceive that this is not the most appropriate location to illustrate them; instead, these principles can be listed. OECD identifies six principles that should be available in corporate governance framework. These principles are as follows (OECD, 2004):

1. Promoting transparent and efficient markets, be consistent with the rule of law, and clearly articulate the division of responsibilities among different supervisory, regulatory and enforcement authorities.
2. Protecting and facilitating the exercise of shareholders' rights.
3. Ensuring the equitable treatment of all shareholders, including minority and foreign shareholders, and ensuring that all shareholders should have the opportunity to obtain effective redress for violation of their rights.
4. Recognizing the rights of stakeholders established by law or through mutual agreements and encouraging active co-operation between corporations and stakeholders in creating wealth, jobs, and the sustainability of financially sound enterprises.
5 Ensuring that timely and accurate disclosure is made on all material matters regarding the corporation, including the financial situation, performance, ownership, and governance of the company.
6. Ensuring a strategic guidance of the company, the effective monitoring of management by the board, and the board's accountability to the company and shareholders.

Section 202 of Sarbanes Oxley defines audit committee as "a committee or an equivalent body established by and amongst the board of directors of an issuer for the purpose of overseeing the accounting and financial reporting processes of the issuer and audits of the financial statements of the issuer, and if no such committee exists with respect to an issuer, the entire board of directors of the issuer" (Gorman, 2009). Based on this definition, each business entity is required to establish an audit committee among the members of the board of directors, otherwise, the board itself is required to carry the duties and responsibilities of this committee.

The Sarbanes-Oxley Act acquires two basic requirements regarding the composition of audit committee. The first is that each member of the committee should be independent,

whereas the second is that a member of the committee who is a financial expert. New York Stock Exchange (NYSE) requires the listed firm to include a committee of at least three members, in addition to an internal audit function. Each member in the audit committee should have certain basic qualifications, in addition to a basic knowledge of financial matters. Moreover, NYSE requires that each member in this committee must be independent.

Based on NYSE requirements, the committee member is not independent if he or she: (Gorman, 2009)

1- Employed by the firm or by its subsidiaries during the last three years, or an immediate family member within the last three years as an executive officer in the firm.
2- Receives directly more than $120,000 in any year within the last three years.
3- Is a current partner or employee of a firm that is the internal or external auditor; the director has an immediate family member who is a current partner of such a firm; the director has an immediate family member who is a current employee of such firm and personally works on the issuer's audit; or the director or an immediate family member was within the last three years a partner or employee of such firm and personally worked on the issuer's audit within that time.
4- The director or an immediate family member is or has within the last three years, employed as an executive officer of a company where any of the issuer's present executive officers at the same time served on the compensation committee.
5- The director is a current employee or an immediate family member is a current executive officer of a company that has made payments to, or received payments from, the issuer for property or services in an amount which, in any of the last three years exceeds the greater of $1 million or 2% of the other company's consolidated gross revenues.

Financial reporting quality is influenced by the monitoring role that the audit committee exercises (Carcello and Neal, 2000). The committee bridges the information asymmetry between the external auditor and the board of directors. Therefore, audit committee practice an important role of monitoring the related issues to financial reporting. Kalbers and Fogarty found that larger audit committees, when it is delegated enough legitimate power by the board of directors will be more effective in exercising its power.

Jordanian Guide of Corporate Governance Rules states that audit committee should be composed of at least three members among the board nonexecutive members, two of them are independent members in the board, so one of them should be the head of the committee. This committee is required by the board to set written work procedures, and its decisions are based on the rule of majority. The decisions and recommendations of the committee should be filed in the annual meetings of the board with shareholders. Underline the Jordanian Guide of Corporate Governance Rules, audit committee is authorized to acquire any needed information from all employees whatever their locations or administrative level in the firm. In addition, it can acquire legal, financial, or administrative consultation from outside consultants, and the firm should pay the determined cost of these consultations. (Jordan Securities Commission, 2003)

The Jordanian Guide of Corporate Governance Rules identifies several tasks to be accomplished audit committee. The most important task of the committee is to oversight and monitor on accounting and auditing activities of the firm. Moreover, the committee contributes in the process of selecting the external auditor, and reviews the external auditor's communications with the firm. Additional tasks are required to be performed by the audit committee in Jordanian firms, including issues related to internal auditors (Jordan Securities Commission, 2003).

The board of directors is considered the highest level of administration of shareholding companies, whatever the location or country of the firm. It is already known to

most people, that the corporation's shareholders select the members of the board, and mostly it is required to perform two main functions: (1) setting the Chief Executive Officer's (CEO) pay, and (2) overseeing the financial reporting process, in addition to other less important functions (Christian and Volker, 2007). The board can delegate some of its functions to different committees it performs. Based on Jordanian Guide of Corporate Governance Rules number of the board committees should be composed of at least five members up to maximum of 13 members. It represents the firm shareholders to manage the firm for four years starting from the date of its election. At least one third of its members must be independent.

In Jordan, the Guide of Corporate Governance Rules states the assigned tasks to the board. It is not the most appropriate location to list all of these, but stating the most important tasks, especially those are strongly related to the subject of the study, is preferable. Similar to the rules of corporate governance, the Jordanian rules states that the board is required to set the strategies, policies, and procedures which are expected to fulfill the objectives of the firm, and the behalves of its shareholders. Moreover, the board has to establish the appropriate procedures which ensure that all shareholders receive their rights, whether the shareholder is Jordanian, or not, and which achieves fair and equity among those shareholders. The board also sets the procedures which enforce the firm to follow the active legal that ensure the firm compliance to these rules and regulations. In addition, the board of directors in Jordan is also required to set the risk management policy, and to arrange the financial and accounting affairs. The board appoints the executive manager of the firm, as it ends his or her services. The most related task related to the subject of the study, is that the board also initiates the policy of disclosure based on the related regulations. The last issue is the needs to be mentioned here is that establishing a separate organizational unit for internal control and audit (Jordan Exchange Commission, 2003).

Earnings management is defined as "purposeful intervention in the external reporting financial process, with the intent of obtaining some private gain" (Schipper, 1989). The definition of Healy and wahlen (1999), is reasonable, where they define earnings management as "earnings management occurs when managers use judgment in financial reporting in structuring transactions to alter financial reports to either mislead some stakeholders about the underlying economic performance of the company to influence contractual outcomes that depend on reported accounting numbers".

To be considered an earning management practice, the activity should be intentional, that the intent to mislead some parties is already available on advance to the action. Moreover, earnings management practices are opportunistic and harmful that is used to mislead at least some stakeholders. The most common items that are subject to practices of earnings management are those which depend on judgment, where estimation of their values is necessary such as useful life of tangible assets and bad debt provisions. In addition, judgment that goes beyond strictly accounting decisions is classified under earning management practices. Moreover, earnings management can occur through shifting expenditures between accounting periods. Other forms of earnings management can occur based on income before extraordinary items and net income, where an extraordinary gain or loss may be classified as a regular and continuous. Disclosure may be also used as an earnings management practice. Accounting method choice and timing is important to be used for earnings management. For instance, capitalizing the cost of an intangible asset may be considered as an earnings management practice. Actually, practices of earnings management may occur in more and more forms or practices, but mentioning some of these forms may be considered enough in this location.

The authors of the study believe that the practices of earnings management phenomenon can be restricted by through activating the rules of corporate governance, especially those rules of board of directors and audit committees, because of the authorities and tasks assigned to these two bodies. Based on ideas mentioned above, both the board of

director and audit committee play an important role over financial reporting and over the procedures relating to accounting records and financial information.

2.2 Prior Researches

Boards of directors and audit committees, as key components of corporate governance, acquire the interests of researchers, academics, and other interested people these days. Board of directors is the highest administrative position, so it can take strategic and important decisions, while audit committee is a technical and professional committee. In Jordan and in all Arab countries two groupings had not been given enough attention, despite their possible influence on financial reporting based on studies carried outside the Arab world. Therefore, the researchers find that these two elements of corporate governance deserve more importance and attention by researchers.

Baxter and Cotter, (2005), investigated the association between audit committee and the phenomenon of earnings management for a sample of Australian listed companies prior to the introduction of mandatory audit committee requirements of 2003. Two known measures of earnings quality were used in this study based on first Jones (1991) model, and Dechow and Dechiv (2002) model. The study found that the formation of audit committee reduces intentional earnings management, while it doesn't reduce accrual estimation errors. The study also concluded that there are differences between audit committee accounting expertise and two earnings quality measures. The most important finding of the study is that other audit committee characteristics are not significantly related to the quality of earnings management.

Lin and Hwang (2010), investigated the relationship between audit and corporate governance on one hand, and earnings management on the other hand. The authors identified 12 relationships by integrating 48 prior studies. Among the findings of the study is that the independence and expertise of board of directors have a negative relationship with earnings management practices. The study also demonstrated an existence of a negative relationship between the independence, size, expertise, and number of meetings of audit committee and the phenomenon of earnings management. In addition, it revealed a positive effect of audit committee's share ownership on earnings management phenomenon.

Christian and Volker (2007, examined the effect of board of directors formation on how corporate boards perform the functions of CEO compensation and overseeing the financial reporting process. The study revealed that the use of performance-based pay schemes induces the CEO to practice what is called earnings manipulation. This finding leads to more oversight by the board of directors on the CEO and other positions and procedures occurring inside the company. The study showed that if the whole board is responsible for the both two functions, it will be necessary to provide the CEO with a compensation scheme that it is insensitive to performance, if an actual desire is available in order to reduce the subsequent control, while if the two functions are separated through the a formation of committees, then the compensation committee will be more promoted to choose a higher pay-performance sensitivity as the increased cost of oversight is borne by the audit committee.

An important study had been carried out by Peasnell, Pope, and Young (2005), over UK firms to examine whether the incidence of earnings management depends on outside members of board of directors and audit committee. The most important finding of the study is that the likelihood of managers making income-increasing abnormal accruals to avoid reporting losses and reductions in earnings is negatively related to the proportion of outsiders on the boards. Moreover, the study revealed that the chance of abnormal accruals being large enough to turn a loss into a profit or at least to ensure that profit does not decline is significantly lower in firms with larger number of outside members in the board of directors.

An additional related study to investigate the effect of some audit dimensions, including audit committee on earnings management had been carried out in France by Piot and Janin (2007). The most important finding of the study is that the presence of an audit

committee in a firm curbs upward earnings management. One implications, based on authors understanding, of this finding is that the audit committee acts as a device to control the more egregious forms of earnings management, and the monitoring incentive of outside directors may be hampered by the collective board responsibility for financial reporting quality.

Xie, Navidson, and Dadalt (1995), examined the role of board of directors, audit committee, and the executive committee in preventing the practices of earnings management phenomenon. The study finds that the board of directors and the audit committee are related to the likelihood that the firm engages in practicing the phenomenon of earnings management. They add that members of the board and audit committee are associated with firms that have low practices of earnings management. In addition, the authors reveal that the number of meetings of the board members and the audit committee are associated with firms that have smaller discretionary current accruals. The study concluded that board and audit committee activities and their members' financial sophistication is an important factor that constraints the propensity of managers to engage in earnings management practices.

Siregar and Utama (2008), carried out a related study to corporate governance and earnings management. The purpose of the study was to investigate whether companies listed in Jakarta Stock Exchange conduct efficient or opportunistic earnings management, and to examine the effect of ownership structure, firm size and corporate governance on the type of earnings management. The authors used the multiple regression method to analyze the data and test the study hypotheses. As a result, they find evidence that the selected type of earnings by listed firms in Jakarta Stock Exchange tends toward efficient earnings management type. Moreover, the study finds that ownership structure has a significant influence on the selected type of earnings management. The study also shows that family ownership has a significant influence on the type of earnings management the firm selects. Regarding corporate governance, the study finds inconsistent evidence with regard to influence of institutional ownership, firm size, and corporate practices on type of earnings management.

Chtourou, Bedard, and Courteau (2001), carried out a study that investigates the relationship between corporate governance and earnings management. The objective of this study was to investigate whether a firms corporate governance practices affect the quality of its publicly released financial information. In more details, it examines the relationship between audit committee and board of directors characteristics and the extent of corporate earnings management as measured by the level of positive and negative discretionary accruals. The authors of this study used two groups of US firms, the first is of high levels of discretionary accruals, while the second is of low levels. The study finds that earnings management is significantly affected with some practices of governance that the audit committee and board of directors practice. The study actually finds that income increasing earnings management is negatively associated with a larger corporation of outside members who are not managers in other firms. In addition, the study reveals that short-term stocks options held by non-executive committee members are associated with income increasing earnings management.

A study that carried out by Bedard, Chtourou, and Courteau (2004), was specialized with specified characteristics of audit committee and the effect of these characteristics on the phenomenon of earnings management. Specifically, it investigates the expertise, independence, and activities of audit committee on the firm's publicly released financial information. The study also investigates the relationship between audit committee characteristics and the extent of corporate earnings management as measured by the level of income-increasing and income-decreasing abnormal accruals. The authors of the study used two groups of U.S firms, one with relatively high and one with relatively low level of abnormal accruals. The study reached that there is a significant association between earnings management and audit committee governance practices. The study also finds that aggressive

earnings management is negatively associated with the financial and governance expertise of audit committee members, with indicators of independence, and with the presence of a clear mandate defining the responsibilities of the committee.

Zhou and Chen (2004), investigated the relationship between audit committee and board of directors on one hand, and the phenomenon of earnings management practices through loan loss provisions in commercial banks. They used a model for loan loss provision, and another model for discretionary loan loss provision. The authors find that banks with more active audit committees, audit committees with greater governance expertise, and more active boards are associated with less practices of earnings management phenomenon. Moreover, the study reveals that the number of audit committee meetings, audit committee members' governance expertise, and board meetings, are negatively associated to earnings management for low earnings management banks, whereas audit committee size, independence, meetings, and board size play an important role in constraining earnings management practices for the high earnings management group of banks.

3. Study Hypotheses

Several incentives encourage managements of firms to practice different forms of earnings management phenomenon. Management exercise to this phenomenon leads investors and stockholders to take decisions based on incorrect, or at least, inaccurate and inappropriate financial information. Therefore, these decisions may lead to bad investing and credit decisions to those decision makers. This study assumes that audit committees and boards of directors can be used in a way to restrict the practices of earnings management.

Audit committee plays an important role in most, if not all issues, of financial reporting. When this committee granted enough authority, it can play the expected role in overseeing the internal audit function, and it can affect different aspects of work. Therefore, the committee when it is activated is expected to play a valid role in restricting the phenomenon of earnings management practices. As a result, the first hypothesis is presented in its null form to be as follows:

Ho_1: Audit Committee cannot be activated to be more useful in restricting the practices of earnings management.

We expect that board of directors' independence plays a vital role in restricting several practices of earnings management. Board stems its independency from its members' independence. The study also expects that the board size is an important factor that contributes effectively in preventing different forms of earnings management phenomenon. In addition, the board composition may also contribute in restricting the phenomenon of earnings management. Other related aspects to the board of directors are probably affects earnings management. Therefore, the first hypothesis of the study is developed to be as follows, in its null form:

Ho_1: Boards of directors cannot be activated to be more useful in restricting the practices of earnings management.

Taking the activities of audit committees and boards of directors together may lead to more restriction of the phenomenon of earnings management practices, especially, when a high degree of co-ordination and co-operation between these two bodies exists. Therefore, the third hypothesis is presented in its null form to be as follows:

Ho_3: The phenomenon of earnings management is not restricted through activating both of board of directors and audit committee.

3. Research Methodology

The population of the study includes all listed firms in Amman Stock Exchange, while the sample consists of only commercial banking industry of Jordan. Data required for the accomplishment of the study had been gathered from different primary and secondary sources, including text books, journals, thesis and dissertation, internet, and so on. Regarding the required primary data, it was collected through using a questionnaire as the tool of the study. This questionnaire had been directed and self-administered for auditors and financial analysts in Jordan.

A questionnaire consisting of three sections had been developed based on the literature review, prior researches, and Jordanian regulations of corporate governance. The first section encompasses 5 items to collect the demographic data of respondents. Specifically, demographic data section includes age, year-experience, gender, education level, and professional certificates that some respondents may hold. The second section of the questionnaire consists of 21 items to collect data regarding boards of directors, whereas, the third consists of 15 items to collect data from respondents regarding audit committees.

The study questionnaire had been developed in English, and translated back to Arabic to be understandable for all respondents. The translation process occurred by a group of English specialized Academics in Universities and by the help of specialized academics in accounting because they have good knowledge with accounting terminology. Thereafter, it was introduced for academics of accounting and auditors to for comments regarding the ability of its items in measuring the different aspects of the study. In addition, a pilot study had been carried out through a primary distribution of the questionnaire for 12 auditors. Comments and recommendations of the experts had been taken with consideration, so it was adjusted to reflect the comments of this group of academics and auditors. At the end, 140 copies of this questionnaire were self-administered for them, among a total of 611 on job auditors in Jordan using the simple random sampling method. Among the total number of distributed questionnaires, 127 were received back, so the response proportion was around 85 percent.

One sample t test method was used in the data analysis based on 95 percent level of confidence, so all hypotheses were tested based on 5 percent (1 – 0.95) level of significance. The decision rule to accept or reject the null hypotheses was the comparison between computed and tabulated t value, where the null hypotheses is accepted if the computed t value is lower than the tabulated one. In opposite, the null hypothesis is rejected, and its alternative one is accepted, when the computed t-value is greater or equal to the tabulated one. To ensure more accurate and correct decisions regarding the acceptation or rejection of study hypotheses, an alternative method was used as a criterion together with the comparison procedure between the computed and tabulated t values. This additional decision rule, is a comparison between the predetermined and computed coefficient of significance, so a null hypothesis is accepted when the computed coefficient is greater than the predetermined one, while it is rejected, when the computed coefficient is the lower.

5. Results and Analysis

5.1 Sample Description

At previous location, we mentioned that auditors in Jordan are the respondents to study questionnaire, and a sample of 127 of them responded to it. Based on the consideration of received questionnaires, 4 of them had been excluded because of incomplete answers, or consistency, so 123 were subject and valid to the analysis.

With regard to respondents' age, table (1) shows that greater than 50 percents of respondents are in age range of 35to44 years. The table shows only 3 respondents with less than 25 years, and only 2 of greater than 55. Based on information available in this table,

more than 65 percent of respondents have 35 years or more. This information means that more credible answers were provided by respondents because of their appropriate age.

Table No. 1
Distribution of Respondents' Age

Age Range	No. of respondents	Percentage %	Cumulative Percentage
Lessthan 25 years	3	2.4	2.4
25-34 years	39	31.7	34.1
35 – 44 years	62	50.4	84.5
45 -54 years	17	13.8	98.3
55 years or more	2	1.6	100
Total	123	100%	

Regarding the demographic variable of year-experience, table (2) reveals enough information regarding respondents' distribution. The table shows that the range of 10-14 includes the greater number of respondents, where 31.7 percent of respondents have 10-14 year-experience. In addition, 26 of respondents have 15-19 year-experience. In brief, the table shows that greater than 36 percent of respondents have 5 or more year experience. Therefore, year experience is considered high, which also provides more credibility to the study too, because as large as the year-experience, as their respondents are more credible.

Table No. 2
Distribution of Respondents' year-Experience

Range of year-experience	No. of respondents	Percentage %	Cumulative Percentage
Lessthan 5 years	11	8.9	8.9
5-9 years	23	18.7	27.6
10-14 years	39	31.7	59.3
15 -19 years	32	26	85.3
20 years or more	18	14.6	100%
Total	123	100%	

With regard to respondents' age, table (3) shows how respondents are distributed between males and females. The table shows that only three female respondents in the sample, whereas the remaining are male respondents. This low percentage of female respondents means that the audit profession is unattractive to females. This phenomenon can be attributed to the nature of this profession, where it needs practitioners to move from location to location, and where it needs long working hours. In other words, audit profession is a field profession, so it is more appropriate to male people than female.

Table No. 3
Distribution of Respondents' 'Gender

Gender	No. of respondents	Percentage %	Cumulative Percentage
Male Respondents	120	97.5	97.5
FemaleRespondents	3	2.5	100
Total	123	100%	

Table (4) shows the distribution of respondents' level of education. The table shows that around 83 percent of respondents have a bachelor degree, while only 3 have lower than the bachelor. The table also reveals that among respondents, only 12 have a master degree, while 6 have PhD. It is apparent that a round 97.5 percent of respondents have a bachelor or

higher degree, which reflects that Jordanian people are highly educated, and audit profession is intellectual in its nature, so it needs for highly educated people.

Table No. 4

Distribution of Respondents'' Level of Education

Education Level	No. of respondents	Percentage %	Cumulative Percentage
Diploma or Less	3	2.4	2.4
Bachelor	102	82.9	85.3
Master	12	9.7	95
PhD	6	4.8	100
Total	123	100%	

Table No. 4

Distribution of Respondents' year-Experience

Range of year-experience	No. of respondents	Percentage %	Cumulative Percentage
Lessthan 5 years	11	8.9	8.9
5-9 years	23	18.7	27.6
10-14 years	39	31.7	59.3
15 -19 years	32	26	85.3
20 years or more	18	14.6	100%
Total	123	100%	

Table (5) introduces information regarding professional certificates that respondents hold. The table reveals that few of respondents have professional related certificates to the profession of audit, such as CPA, ACPA, and JCPA. The total percentage of respondents who hold these types of certificates is around 28 percent. This means that Jordanian audit companies and offices do not send too much auditors for training programs, and no enough fund is assigned for this aspect. Moreover, the table shows that more than half of respondents do not have any professional certificates, which is considered good indicator for low attention auditors receive from the related parties in Jordan.

Table No. 5

Distribution of professional Certificates held by Respondents

Range of year-experience	No. of respondents	Percentage %	Cumulative Percentage
No Professional Certificates	63	51.2	51.2
CPA	8	6.5	57.7
ACPA	12	9.7	67.4
JCPA	15	12.1	79.5
CMA	4	3.2	82.7
Other	21	17	100%
Total	123	100%	

5.2 Hypotheses Testing

The First Hypothesis

It was previously mentioned that 15 items were used in the study questionnaire to measure the first hypothesis. Table (6) shows all of these items, in addition to the one measure of central tendency, and one measure of variation, and the computed t-value for each included item in this section of the questionnaire. The selected measure of central tendency is the arithmetic mean, whereas, the used measure for variation is the standard deviation, each of which is available in the table, for each item.

The table shows that the highest mean equals 4.6423, at standard deviation of 0.61578, and belongs to item number 8, which states "more independence given to audit committee members result of less earnings management practices', whereas the lowest one equals 3.4065, at a standard deviation of 0.87626, and attributed to item number 14 which states that "Less conflict between audit committee members enables the committee for more restriction of earnings management phenomenon". Considering the column of t-value, the table reveals that the highest one equals 29,578, and attributed to the item of the highest mean, while the lowest one equals 5.145 and due to the item with the lowest mean. The mean of the entire group of items used to measure whether audit committee activation leads to earnings management restriction equals 4.1295 at a standard deviation of 0.50465, with 24.824 t-value.

Table No. 6

Items Used in Measuring Whether Activating Audit Committee lead to Earnings Management Restriction

Ser. No.	Item	Mean	Standard Deviation	T-Value
1.	Larger number of audit committee members, lead for fewer practice of earnings management phenomenon.	4.1301	1.04771	11.962
2.	When audit committee members have enough knowledge with financial reporting issues, the will have more ability to restrict earnings management practices.	4.1301	0.99143	12.642
3.	More expert members in the audit committee with auditing profession, leads to more ability to constraint earnings management practices.	4.3984	0.90300	17.175
4.	More experienced members in the audit committee enables the committee for more restriction of earnings management practices.	3.5528	0.92509	6.628
5.	When audit committee members ate more knowledgeable with governance rule, they can practice more effective role in restricting earnings management practices.	4.0569	0.98597	11.888
6.	Audit committee members have ability to restrict earnings management practices when they are more educated with the internal control system of the firm.	4.4797	0.69364	23.658
7.	Audit committee members can restrict several practices of earnings management when they are more qualified.	4.1707	0.72097	18.009
8.	More independence given to audit committee members result of less earnings management practices.	4.6423	0.61578	29,578
9.	Audit committee members' ability to constraint earnings management practices is increased, as they	4.3659	0.73850	

	delegated more power from the board of directors,			20.512
10.	More meetings of audit committee members lead to more ability of audit committee to restrict earnings management practices.	4.5772	0.68960	25,366
11.	Audit committees having more educated members with responsibilities and duties of internal auditors, will acquire enough ability to constraint earnings management practices.	4.0976	0.69441	17.529
12.	More access between audit committee members and external auditors enables the committee to restrict earnings management practices.	4.1951	0.78572	16.869
13.	Lower outside members in the committee enhances the committee ability in restricting earning management practices.	3.5285	0.80292	7,299
14.	Less conflict between audit committee members enables the committee for more restriction of earnings management phenomenon.	3.4065	0.87626	5.145
15.	Periodic meetings with short time separating each meeting from the next lead to more ability of restricting earnings management restrictions.	4.2114	0.73832	18.197

The first hypothesis is again presented below:

Ho_1: Audit Committee cannot be activated to be more useful in restricting the practices of earnings management.

Table (7) shows the related statistics to the group of items used in measuring the audit committee activation can restricts the practices of earnings management. The table shows that the computed t-value equals 24.824, and the computed coefficient of significant equals zero. When the computed t-value is compared with the tabulated one, which equals 1.96, based on 95 percent level of significance, we find that the computed one is greater than the tabulated. Moreover, comparing the computed coefficient of significance with the predetermined one, which equals 0.05 (1 – 0.95 level of confidence), it is apparent the computed is lower than the predetermined. Because the computed t-value is greater than the tabulated, and because the computed coefficient of significance is lower than the predetermined one, the null hypothesis is rejected, so the alternative one which states that activating audit committee restricts earnings management practices is accepted. In other words, the test of the first hypothesis reveals that when audit committee is activated, it will lead to restriction in the practices of earnings management phenomenon.

Table No. 7

Statistics Related to the First Hypothesis

No. of Hypothesis	***T-Value***	***Degrees of Freedom***	***Sig.***	***MeanDifference***	***Lower***	***Upper***
Ho_1	***24.824***	***122***	***0.000***	***1.12954***	***1.0395***	***1.2196***

The Second Hypothesis

We previously mentioned that 19 items were used in the study questionnaire to measure the second hypothesis, which states that activating the board of directors restricts earnings management practices. Table (8) shows all of these items, in addition to one measure of central tendency, and one measure of variation, and the computed t-value for each included item in this group. The selected measure of central tendency is the arithmetic mean, whereas,

the used measure for variation is the standard deviation, each of which is available in the table, for each item.

The table shows that the highest mean equals 4.6341, at standard deviation of 0.61761, and belongs to item number 8, which states "The greater the number of the board of directors', the fewer practices of earnings management phenomenon", whereas the lowest one equals 3.2764, at a standard deviation of 0.96071, and attributed to item number 16 which states that " A board that able to set efficient and effective policy for disclosure more ability to prevent several practices of earnings management". Considering the column of t-value, the table reveals that the highest one equals 29.344, and attributed to the item of the highest mean, while the lowest one equals 3.191 and due to the item with the lowest mean. The mean of the entire group of items used to measure whether audit committee activation leads to earnings management restriction equals 4.0672 at a standard deviation of 0.42855, with 27.618 t-value.

Table No. 8
Items Used in Measuring Whether Activating Board of Directors lead to Earnings Management Restriction

Ser. No.	Item	Mean	Standard Deviation	T-Value
1.	Monitoring the decision of a firm management by the board of directors may lead to reduction in earnings management practices.	4.0081	.88240	12.671
2.	Pursuing the issues of financial reporting by the board of directors can reduce the possible practices of earnings management.	4.4715	.88081	18.529
3.	Director's integrity plays an important role in preventing several earnings management practices.	4.4634	.79231	20.485
4.	Board of directors' effectiveness helps in restricting some possible earnings management practices.	4.3902	.77496	19.896
5.	The way in which the board of directors is composed can eliminate several practices of earnings management.	4.4228	.71297	22.132
6.	Number of directors constituting the board of directors has an impact on the directors' ability to restrict many earnings management practices.	4.4228	.76831	20.538
7.	The way the board of directors is formed affects its ability to restrict some practices of earnings management.	4.4390	.83122	19.200
8.	The greater the number of the board of directors', the fewer practices of earnings management phenomenon.	4.6341	.61761	29.344
9.	Larger boards of directors are associated with levels of discretionary, and in restricting the reporting activities that involved some types of earnings management.	3.8618	.79264	12.58
10.	The more independent board of directors the more vital role it can play in restricting some practices of earnings management	4.4553	.65602	24.603
11.	More outside members on the board of directors lead to more restriction of the possible practices of earnings management.	4.4878	.60552	27.50
12.	Firms with larger percentages of independent members in the board have more ability to prevent different practices of earnings management.	3.7236	.72768	11.028

13.	More educational diversified members in the board of directors grants the board more ability to prevent different practices of earnings management phenomenon.	3.6829	1.04267	7.264
14.	More independent members in the board of directors enable the board to plays more effective monitoring role which finally leads to reduction in earnings management practices.	3.6260	1.08188	6.417
15.	More qualified members in the board enable that board to set the financial strategies, policies, and procedures that restrict the possible practices of earnings management.	4.0163	.96652	11.661
16.	A board that able to set efficient and effective policy for disclosure more ability to prevent several practices of earnings management.	3.2764	.96071	3.191
17.	A board that sets clear and appropriate policy for authority delegation will acquire the ability to prevent many forms of earnings management practices.	3.5285	1.18270	4.955
18.	A board of directors has the ability to set practical procedures of corporate governance, will acquire the ability to restrict several practices of earnings management.	3.6016	1.06155	6.268
19.	A board reviews the internal control system of the company from time to time, is able to restrict several earnings management practices.	3.7642	1.04866	8.082

The second hypothesis states that:

Ho_2: Boards of directors cannot be activated to be more useful in restricting the practices of earnings management.

Table (9) shows the related statistics to the group of items used in measuring the board of directors activation can restricts the practices of earnings management. The table shows that the computed t-value equals 27.618, and the computed coefficient of significant equals zero. When the computed t-value is compared with the tabulated one, which equals 1.96, based on 95 percent level of significance, we find that the computed one is greater than the tabulated. Moreover, comparing the computed coefficient of significance with the predetermined one, which equals 0.05 (1 – 0.95 level of confidence), it is apparent the computed one is lower than the predetermined. Because the computed t-value is greater than the tabulated, and because the computed coefficient of significance is lower than the predetermined one, the null hypothesis is rejected, so the alternative one which states that activating boards of directors restricts earnings management practices is accepted. In other words, the test of the second hypothesis reveals that when the board of directors is activated, it will lead to restriction in the practices of earnings management phenomenon.

Table No. 9

Statistics Related to the second Hypothesis

No. of Hypothesis	***T-Value***	***Degrees of Freedom***	***Sig.***	***MeanDifference***	***Lower***	***Upper***
Ho_1	***27.618***	***122***	***0.000***	***1.067184***	***0.9907***	***1.1437***

The Third Hypothesis

The third hypothesis takes into consideration the activation of both of audit committee and board of directors. All included items in both sections of the questionnaire were used to measure the role of audit committees and boards of directors in restricting earnings management practices. Because these items and the related statistics are already available in tables (6) and (8), no need to be listed again. The third hypothesis is again presented below:

Ho_3: The phenomenon of earnings management is not restricted through activating both of board of directors and audit committee.

Table (10) shows the related statistics to the group of items used in measuring the board of directors activation can restricts the practices of earnings management. The table shows that the computed t-value equals 36.386, and the computed coefficient of significant equals zero. When the computed t-value is compared with the tabulated one, which equals 1.96, based on 95 percent level of significance, we find that the computed one is greater than the tabulated. Moreover, comparing the computed coefficient of significance with the predetermined one, which equals 0.05 (1 – 0.95 level of confidence), it is apparent the computed one is lower than the predetermined. Because the computed t-value is greater than the tabulated, and because the computed coefficient of significance is lower than the predetermined one, the null hypothesis is rejected, so the alternative one which states that activating both of audit committee and board of directors will lead to more restriction of earnings management practices is accepted. In other words, the test of the third hypothesis reveals that when audit committees and boards of directors are activated, they will result in more restriction in the practices of earnings management phenomenon.

6. Conclusions and Findings

The study hypothesizes that activating both of the audit committee and the board of directors may lead to possible restrictions of earnings management practices. Based on the collected data from auditors working in Jordan, data analysis, and hypotheses testing, the study finds the following:

1- *Activating audit committees leads to less practices of earning management phenomenon, because an activated audit committee will restrict the different methods of earnings management phenomenon. Audit committee can be activated when it is formed and regulated based on the active rules of corporate governance. In more details, audit committee will be able to restrict earnings management practices when it is formed from educated members with financial reporting issues, and when it conducts more meetings. When audit committee is delegated more authority, and when it has more independence will be able to restrict and reduce the different practices of earnings management phenomenon.*

2- *Activating the boards of directors leads to fewer practices of earnings management phenomenon, because an activated board of directors enables the board to restrict several practices of earnings management phenomenon. Boards of directors can be activated through its forming, the abilities of its members, and when it is able to form the required committees. Moreover, a board is activated when is consists of more independent and outside members. In addition, a board that conducts more meetings, and able to set and appropriate strategies, policies, plans, and procedures, and exercise more control monitoring, will be more able to restrict the possible practices of earnings management phenomenon.*

3- *Earnings management phenomenon can be more restricted through activating both of audit committee and board of directors, based on the corporate governance rules.*

Earnings management practices can be reduced more if co-ordination and co-operation exists between audit committee and board of directors.

References:

1- *Baxter P. and J. Cotter, "Audit Committees and Earnings Quality", Working Paper, University of Southern Queensland, 2005.*
2- *Bedard, J., S. Chtourou and L. Courteau, ("The Effect of Audit Committee Expertise, Independence and Activity on Aggressive Earnings Management", Auditing: A Journal of Practice and Theory, Vol. 23, 2004, PP 13-35.*
3- *Cadbury Committee, "The Financial Aspects of Corporate Governance", Report of the Committee, Dec, 1992.*
4- *Carcello, J.,"Audit Committee Characteristics and Auditor Dismissals Following "New" Going Concern Reports", The Accounting Review, Vol. 7, Nº. 4,2003, PP 95-118.*
5- *Carcello, J. and T, Neal, "Audit Committee Composition and Auditor Reporting" The Accounting Review, Vol. 75, Nº. 4,2000, PP 453-467.*
6- *Christian L, and L. Volker,"Board Committees, CEO Composition, and Earnings Management", Finance and Accounting, Vol. 181, Nº.1, 2007.*
7- *Gorman; O. Thomas, "Critical issues in the Sarbanes-Oxley Act: Audit Committee", Matthew & Bender, Release Nº. 2, Pub.1319, 2009.*
8- *Hart, O., "Corporate Governance: Some Theory and Implications", The Economic Journal, Vol. 105, Issue 430, 1995, PP 678-689.*
9- *Healy, P. and J.M Wahlen, " A Review of the Earnings Management Literature and its Implications for Standard Setting, Accounting Horizons, Vol. 13, 1995, PP 365-383.*
10- *Jordan Securities Commission, Guide of Corporate Governance Rules for Listed Firms in Amman Stock Exchange.*
11- *Kalbers, L., and T. Fogarty, "Audit Committee Effectiveness: An Empirical Investigation of the Contribution of Power", Auditing Journal of Practice & Theory, Spring 1993 ، PP 24-49.*
12- *Klein, A., "Likely Effects of Stock Exchange Governance Proposals and Sarbanes-Oxley on Corporate Boards and Financial Reporting", Accounting Horizons, Vol. 14, Nº. 4, 2003, PP 345-355.*
13- *Lin W. and I. Hwang, "Audit Quality, Corporate Governance, and Earnings Management: A Meta-Analysis", International Journal of Auditing, Int. J, Audit 14,2010, pp. 57-77.*
14- *Organization of Economic and Co-operation and Development (OECD, "OECD Principles of Corporate Governance', 2004.*
15- *Peasnell K., Pope F., and S. Young, "Board Monitoring and Earnings Management: Do Outside Directors Influence Abnormal Accruals", Journal of Business Finance and Accounting, Vol. 32, Issue 7-8, 20055, PP 1311-1346.*
16- *Schipper, K., "Commentary in Earnings management", Accounting Horizons, Vol. 3,1989, PP 91-102.*
17- *Siregar S., and S. Utama, "Type of Earnings Management and the Effect of Ownership Structure, Firm Size, and Corporate-Governance Practices: Evidence from Indonesia, The International Journal of Accounting, Vol. 43, Nº. 1, 2008, PP 1-27.*
18- *Xie, B, Davidson N., and J. DaDalt, "Earnings Management and Corporate Governance: the Role of the Board and Audit Committee", Journal of Corporate Finance, Vol. 9, Nº. 3, 2003, pp. 295-316.*
19- *Zhou, J. and Y., Chen, Audit Committee, Board Characteristics and Earnings Management by Commercial Banks", Available on Line, 2004.*

L'interaction Entre Les Inovations Comptables et Les NTIC et Leurs Impacts Sur la Bonne Gouvernance - Cas de La CAAT-

Pr. **BENBAYER Habib** Professeur de l'enseignement supérieur. Faculté des Sciences Economiques, Sciences Commerciales et Sciences de Gestion Université d'Oran Algérie.

Mr. **BENKAMLA Mohammed Abdelaziz** Maitre assistant chargé de cours. Faculté des Sciences Economiques, Sciences Commerciales et Sciences de Gestion Université d'Oran Algérie. benkamla2010@yahoo.fr

Resumé:

Ce papier a pour objectif de déterminer l'impact des innovations et l'évolution du système comptable sur la bonne gouvernance. Toute fois, le facteur essentiel pour assurer la transparence est l'opportunité de régler les problèmes, les dysfonctionnements comptables et de les actualiser avec les changements mondiaux et même de mieux profiter des TIC.

L'introduction des nouvelles pratiques et méthodes comptables a pris une ampleur considérable depuis ces dernières années, où l'explosion des nouvelles approches a favorisé une naissance de nouvelles normes comptables dans un environnement en évolution permanente.

En prenant en compte ce nouveau contexte, la problématique de notre recherche se fonde sous la question du lien entre les innovations comptables, les Nouvelles Technologie d'Information et de Communication, l'évolution du système comptable algérien et leurs impacts sur la bonne gouvernance.

Mots clés: *Innovations comptables, Système comptable, TIC, Bonne gouvernance*

الملخص:

تهدف هذه الورقة البحثية إلى تحديد آثرالتجديدات وتطور النظام المحاسبي على الحوكمة. في كل مرة، العامل الأساسي لضمان الشفافية هي أفق تعديل الاختلالات المحاسبية و جعلها تتماشى والتغيرات العالمية وكذا الاستغلال الأفضل لتكنولوجيا الإعلام والاتصال.

إن دخول طرق وإجراءات جديدة أخذت منحا معتبرًا خلال السنوات الأخيرة أين سمح تضاعف المقاربات بخلق مقاييس جديدة في محيط دائم التطور. أخذا بهذا السياق، إشكالية بحثنا تتأسس حول سؤال الرابط بين التجديدات المحاسبية، تكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة، تطور النظام المحاسبي الجزائري وآثارهم على الحوكمة.

الكلمات المفتاحية: التجديدات المحاسبية، النظام المحاسبي ، تكنولوجيا الإعلام والاتصال الحديثة، الحوكمة.

Introduction:

Il se trouve qu'une grande polémique est née ces dernières années au sujet de la bonne gouvernance, qui est devenu une priorité recherchée pour chaque pays. Cependant sa réalisation est sujette à deux facteurs considérés comme pivot pour chaque mutation. Nous rencontrons ces deux facteurs dans la création de nouveaux produits, d'un côté, et dans les innovations comptables d'un autre côté. Donc, la réalisation du développement de l'économie des assurances dans un pays par rapport à un autre, n'est qu'un indice de l'efficacité des systèmes comptables et les innovations suivies et même sur la capacité de créer de nouveaux mécanismes comptables avec de nouvelles caractéristiques.

L'Algérie est parmi les pays qui ont recourir à l'application des innovations comptables, qui sont considérées comme des priorités pour actualiser les systèmes comptables et l'application des nouvelles normes internationales qui sont dues aux évolutions et aux changements des données économiques.

En prenant en compte ce nouveau contexte, la problématique de notre recherche se fonde sous la question du lien entre les innovations comptables, les nouveaux produits du secteur d'assurance, l'évolution du système comptable algérien et leurs impacts sur la bonne gouvernance.

Troishypothèses se posent:

1- La modernisation des mécanismes comptables est une nécessité pour faire face aux changements des données économiques;
2- Les innovations comptables et les nouvelles méthodes de traitement des données économiques favorisent la gestion efficace des nouveaux produits.
3- Les innovations comptables et les produits développés influencent la bonne gouvernance.

Afin d'examiner la pertinence des hypothèses, on propose une démarche objectifs structurés en trois éléments:
Premièrement: Etudier les facteurs d'émergence des innovations comptables;
Deuxièmement: Déterminer l'impact des nouveaux mécanismes et les innovations comptables sur la bonne gouvernance;
Troisièmement: Exposer l'interaction entre les innovations comptables et les NTIC.

1. **Définition du concept innovation comptable**:

Les premiers travaux pour définir ce qu'est une innovation se sont intéressés aux innovations technologiques. Par exemple, TUSHMAN et Anderson (1986) ont ainsi défini les technologies comme un ensemble d'outils, de procédés et de connaissances qui constituent une interface entre les flux en entrée (inputs) et les flux en sortie (outputs). ABRAHAMSON (1991) rebondit sur cette vision assez ouverte des technologies pour définir les technologies administratives (ou managériales) comme un ensemble de prescriptions qui permettent de déterminer les structures et les cultures organisationnelles, aussi bien sur le plan opérationnel que stratégique. Lorsqu'elle est adoptée, une innovation managériale fait la transition entre les flux organisationnels en entrée et en sortie.
Les raisons qui amènent les entreprises à adopter une innovation managériale sont nombreuses. Traditionnellement, il y a adoption d'une innovation managériale parce qu'elle est plus efficace que la technologie précédente et qu'elle permet de créer, à partir d'un nombre équivalent de flux en entrée, un plus grand nombre de flux en sortie. ABRAHAMSON (1991, 1996) complète cette première proposition de choix efficient par trois autres modes d'adoption qu'il appelle choix forcé, mimétisme et effet de mode. Cette approche est confirmée dans une étude réalisée sur la diffusion de la méthode ABC dans les entreprises finlandaises par MALMI (1999). En effet, les premières entreprises à avoir adopté cette innovation managériale l'ont fait par un souci d'efficience et pour ne pas prendre de retard sur leurs concurrents. Par contre, les entreprises qui ont adopté la méthode ABC après les pionniers, l'ont fait, tout d'abord, surtout par mimétisme et, ensuite, surtout par effet de mode. Pour GODOWSKI (2001), une technique de gestion peut être assimilée à une innovation managériale si trois conditions sont respectées. Tout d'abord, cette technique doit être une idée nouvelle (a) qui peut être soit une recombinaison d'idées anciennes, soit un schéma qui modifie l'ordre du présent, soit une formule ou une approche unique perçue comme nouvelle par les individus concernés. Ensuite, il faut que cette technique exerce un impact direct sur le mode de management (b). Enfin, il faut que cette technique contribue à augmenter le stock de connaissances dont disposent les acteurs (c).On considère qu'une innovation comptable est une innovation managériale qui a des caractéristiques supplémentaires.

Pour qu'il y ait innovation comptable, il faut ajouter deux autres points dans la définition, l'un portant sur le domaine d'application de la technique étudiée et l'autre sur les personnes responsables de la mise en œuvre de la technique. Une innovation managériale sera aussi une innovation comptable si elle est une composante des systèmes d'information comptable (SIC) des organisations (d) et si les professionnels de la comptabilité qu'ils soient comptables, contrôleurs de gestion, auditeurs financiers ou normalisateurs, la perçoivent comme une technique qui a modifié ou qui va modifier à terme le contenu de leurs missions, leurs

pratiques et le périmètre de leur responsabilité (e). De nombreux travaux peuvent être mis en perspective avec ce complément de définition de l'innovation comptable. Par exemple, BAC-CHARRY (1994) a étudié le processus de diffusion de quatre normes comptables : les opérations en devises, le tableau de financement, le système développé et les engagements sur retraites. Ces techniques peuvent être assimilées à des innovations comptables car elles respectent les points (d) et (e) évoqués précédemment. D'une part, elles peuvent s'intégrer dans le dispositif de la comptabilité financière et, d'autre part, ce sont les directeurs des services comptables qui sont compétents en la matière. De même, GODOWSKI (2001), dans le cadre d'une recherche sur la diffusion des approches par activités dans le secteur financier, s'est intéressé aux difficultés rencontrées par ces organismes dans la mise en œuvre de la méthode ABC.

2. Les facteurs d'émergences des innovations comptables:

Les innovations comptables sont la conséquence de fondements objectifs et longs, ce processus est le résultat des mutations indirectes par des facteurs, à savoir:

2.1.Les fluctuations des taux d'intérêts et d'inflation:

Les innovations comptables traitent les variations des taux d'inflation et des taux d'intérêts, à travers une introduction des nouvelles procédures de traitement et d'enregistrement.

2.2.Les changements dans la réglementation:

Les changements dans la réglementation représentent un facteur important d'émergence des innovations comptables, notamment par la déréglementation financière, qui a pour but d'éviter les contraintes qui ont diversifié les fonctions des institutions financières.

2.3.Les modifications de la fiscalité:

Toute nouveauté dans la fiscalité a un impact sur les innovations comptables. Car elle a des implications profondes sur l'enregistrement des ressources et des dépenses.

2.4.Les progrès technologiques:

Les progrès technologiques concernent la recherche pour découvrir, expérimenter, imiter et adopter des nouveaux processus et nouvelles formes organisationnelles. Autrement dit, la technologie est un processus complet qui commence par:

- La recherche d'opportunité;
- La découverte et le développement des solutions;
- Leur implantation.

L'apport le plus important de la technologie a été la rapidité d'exécution des opérations comptables à moindre coût.

2.5.Le développement de l'activité économique:

Le développement de l'activité économique encourage lui aussi les innovations comptables. Car, en période de relance économique, on constate la multiplication des opérations et la naissance d'autres opérations avec des techniques développées qui nécessitent un système comptable approprié pour traiter et enregistrer ces opérations.

2.6.L'émergence de nouveaux agrégats économiques:

L'émergence de nouveaux agrégats économiques est due à la multiplication des activités économiques dans un Etat. Donc, il est nécessaire d'adapter le système comptable avec ces agrégats économiques.

2.7.L'évolution de la législation financière:

Le droit financier se change avec l'introduction des textes régissant les finances publiques. Toutes les lois de finances portent dans leur ensemble des dispositions de règles de droit[39]. La législation financière est toujours en mutation vu les textes légaux émerger.

Aujourd'hui, avec la globalisation des marchés financiers et leur interdépendance, l'information financière est au centre de l'économie moderne et obéit, elle aussi, aux lois du marché en cherchant à atteindre un certain équilibre entre la demande (de toutes les parties prenantes) et l'offre (ce que l'entreprise est capable d'offrir en réponse aux sollicitations des parties prenantes).

L'économie de marché soumet en effet l'information financière (ou encore le système d'information de l'entreprise) aux mêmes mutations que l'économie globale: redéploiement stratégique, mise à niveau de toutes les dimensions de la gestion d'entreprise par rapport à des standards internationaux et optimisation des systèmes industriels et managériaux. Ces nouvelles attentes dues à des mutations multidimensionnelles et globales ont eu au moins deux conséquences:

− Elles ont favorisé les coopérations internationales dans la recherche en science comptable. Ces coopérations hâteront sans nul doute la constitution d'un immense corpus de connaissances facilement réappropriables par l'ensemble de la communauté internationale. Cette nouvelle dynamique dans la recherche est un signe très prometteur de l'évolution future de la comptabilité;

− Elles ont fait que la comptabilité ne soit plus seulement un moyen de preuve ou un système conçu pour satisfaire à des exigences fiscales (calcul de l'impôt sur les sociétés), mais désormais un outil de management par les chiffres indispensable à l'information et à la communication financière des entreprises au profit de toutes les parties prenantes : investisseurs, actionnaires, salariés, autorités de régulation des marchés financiers, pouvoirs publics, fournisseurs, clients, chercheurs, etc.

L'information financière doit désormais s'inscrire dans une démarche de communication globale et doit permettre à tous les utilisateurs de prendre de bonnes décisions, d'exercer lucidement leurs choix économiques, et de mener des comparaisons dans le temps et dans l'espace des performances économiques, financières et boursières, des risques et des stratégies de l'entreprise.

3. L'interaction entre l'évolution des courants de la pensée en sciences comptables et l'émergence des innovations comptables:

Jusqu'à la moitié du XX siècle, il n'existait pratiquement qu'un seul courant de pensée en comptabilité dit courant de la «théorie comptable» ou encore de la «recherche normative». Dans ce courant, les travaux des chercheurs portaient essentiellement sur des contributions à la recherche sur la normalisation comptable.

Le processus de la recherche normative a été rompu cependant dans la seconde partie du XX siècle sous l'effet notamment de nombreux travaux de dimension internationale qui ont permis l'émergence de nouveaux courants de pensée en comptabilité. Trois grands courants de pensée se dégagent de cette évolution dans la recherche en comptabilité :

− Le courant de recherche où les travaux contribuent à l'élaboration d'une «théorie positive» ou «théorie politico-contractuelle» de la comptabilité (Watts et Zimmermann, 1970) ;

− Le courant de recherche où les travaux visent à expliquer la pratique comptable par son histoire ou par ses relations avec l'environnement économique et social (Sombart, 1928).

− Le courant dit des recherches sociologiques.

A. Le courant dit de la «théorie positive» ou «théorie politico-contractuelle»

Ce courant, dominant dans les pays anglo-saxons, fait reposer ses travaux de recherche sur la réponse à deux types de questions (LESAGE et LAGROUE, IAE Paris, 2006) :

[39]DENIDENI Yahia « La pratique du système comptable de l'Etat en Algérie» Edition OPU Alger 2002. P. 59

– quel est le contenu informatif des chiffres comptables pour les investisseurs?
– quelles sont les raisons des décisions comptables des entreprises?

B. Le courant dit des « recherches historiques »

Dans ce courant, on cherche à expliquer et à comprendre l'origine des institutions et des pratiques actuelles de la comptabilité. Les travaux les plus connus dans ce courant sont ceux de l'économiste Sombart (1928). Cet économiste a établi une théorie qui démontre qu'il existe une relation entre l'émergence de la comptabilité en partie double et l'avènement du capitalisme : « le capitalisme et la comptabilité en partie double ne peuvent absolument pas être dissociés : ils se comportent l'un et l'autre comme la forme et le contenu ». Cette théorie a fait l'objet de nombreuses critiques sur son fondement avec cependant des tenants qui maintiennent cette relation.

En Europe, ce courant est apparu au début du siècle avec Albert Dupont (1925-1931) dont les travaux sur l'histoire de la comptabilité (ou sur l'origine des pratiques actuelles) ont contribué à l'étude de la naissance et de la diffusion de la partie double.

C. Le courant «des recherches sociologiques»

Ce courant cherche à situer la comptabilité dans son contexte socio-économique et institutionnel et à analyser son évolution pour comprendre son utilité et ses orientations futures. Ces travaux visent en effet à:

–développer un esprit critique concernant la comptabilité et son développement;
– comprendre les liens existants entre la comptabilité et les marchés nationaux et internationaux;
– étudier la profession comptable comme une institution sociale avec ses droits et ses responsabilités;
– comprendre les déterminants culturels des pratiques comptables et d'affaires au niveau international (LESAGE et LAGROUE, 2006).

Les travaux de ce courant ont connu un fort développement au point qu'ils ont donné naissance en son sein à deux courants de pensée sociologique: le courant dit «interprétatif» et le courant dit «radical».

Le premier courant « interprétatif » cherche à interpréter les pratiques comptables, notamment les pratiques de normalisation, par référence à leur contexte technique, social, culturel et politique (COLASSE, 2000).

Le second courant « radical », d'inspiration marxiste ou néo-marxiste, voit dans la comptabilité des dispositifs mis en place, construits par les dominants pour défendre leurs intérêts et conforter leur domination (MANGENOT, 1976).

Aujourd'hui, la comptabilité est désormais reconnue comme une discipline scientifique, ayant comme toutes les sciences un objet d'étude bien précis, un corpus théorique et des méthodologies d'expérimentation maîtrisées.

4. **Les principaux objectifs des innovations comptables**:

Les objectifs des innovations comptables sont:

- Simplifier le cadre comptable et le rendre plus lisible;
- Simplifier les règles de traitement, de gestion et de suivi des opérations;
- Simplifier les procédures de modifications comptables;
- Suivre comptablement les actions du projet d'établissement;
- Rendre le cadre comptable plus souple et capable de se changer avec les mutations;
- Assurer la transparence dans les opérations effectuées;
- Prise en compte de la destination de la dépense;
- Faciliter la comptabilisation des nouveaux produits;
- S'adapter avec les nouvelles normes comptables internationales;
- Régler les deux grandes difficultés sous-tendent les erreurs prévisionnelles des soldes comptables et qui sont:
    - La difficulté de prévoir l'évolution des grands agrégats de l'économie;

- La prévision des revenus et des dépenses.

- faciliter la mise en œuvre de réformes structurelles.
- L'application de nouvelles procédures de gestion comptables.

5. **<u>Les implications de l'harmonisation comptable internationale sur les innovations comptables:</u>**

Avec la globalisation financière, les systèmes comptables nationaux ont atteint leur limite, car aujourd'hui il est nécessaire d'avoir une approche du risque entreprise à une échelle mondiale. Aujourd'hui les capitaux, les marchés et les entreprises sont internationaux et ne peuvent donc s'accommoder que d'une comptabilité qui est bâtie sur des règles et des principes internationaux reconnus et admis de tous.

Cette nouvelle exigence de l'économie globale a conduit les normalisateurs de tous les pays à entreprendre de réels changements dans le domaine de la comptabilité et de la finance en adaptant et en harmonisant à l'échelon international des principes et des pratiques comptables (référentiels comptables existants) qui étaient jusqu'à ce jour divergents. C'est ainsi que sont nées les normes IFRS (*International Financial Reporting Standards*) sous une autorité internationale unique, l'IASB (*International Accounting Standard Board*).

En Europe, après la 4e directive sur les comptes annuels des sociétés cotées (1978), la 7e sur les comptes consolidés (1983) et la 8e sur le contrôle légal (1984), la Commission européenne a annoncé son intention au courant de l'année 2000 d'uniformiser les référentiels comptables de toutes les sociétés européennes en adoptant des normes comptables internationales : les IFRS. Ce besoin d'harmonisation comptable en Europe s'explique en fait par le triptyque suivant : « la mondialisation de l'économie et des droits économiques, la vision financière de l'entreprise et des marchés sur laquelle reposent les IFRS et (…) le besoin d'alléger les contraintes comptables pesant sur les PME en Europe » (Plan stratégique de l'ANC – 2010/2011). Cette intention est devenue effective en 2005 avec l'adoption officielle des normes IFRS pour toutes les sociétés cotées en bourse. Ce processus d'uniformisation comptable se poursuit à ce jour en Europe au regard des bouleversements qu'il a entraînés tant sur les plans financiers et comptables que sur le plan culturel, car tout système comptable influe sur les comportements et induit des modes de pensées et des raisonnements nouveaux.

En particulier, ces bouleversements sont importants en Europe où le système comptable historique était d'inspiration macro-économique (fortement lié aux politiques publiques), orienté sur la forme (ou apparence) juridique et privilégiant la contrôlabilité et la fiabilité des comptes à la pertinence de l'information qu'ils véhiculaient. Au contraire, les changements entrepris tendent à introduire des normes internationales ayant comme finalité première, comme leur nom l'indique, l'information et la communication financière (le *reporting*) et reposant sur une philosophie comptable où seule la nature économique compte (la prééminence de la substance au détriment de la forme : l'économique supplante le juridique).

De nombreuses mesures ont été prises dans cette nouvelle perspective comptable, en particulier l'harmonisation progressive du plan comptable général (PCG), la mise en place en janvier 2010 d'une Autorité des normes comptables (ANC) et la mise en chantier de l'étude du référentiel IFRS – PME publié par l'IASB le 9 juillet 2009. L'IASB a publié fin 2005 quarante-huit normes, dont dix ne sont plus envigueur. R. OBERT (2004) a classé ces normes par objectifs et finalités, dontle résumé est fourni dans le tableau suivant:

Tableau 1:Classement des normes internationales par objectifs et finalités

Les normes cadres relatives à:		
La présentation	**L'évaluation**	**La consolidation**
IAS 1, IFRS 1, IAS 34	IAS 8, IAS 10, IAS 21	IAS 27, IAS 28, IAS 31
Les normes spécifiques qui concernent plus particulièrement :		
Le bilan	**Le compte de résultat**	
IAS 2, IAS 12, IAS 16, IAS 17, IAS 19, IAS 20, IAS 23, IAS 32, IAS 36, IAS 37, IAS 38, IAS 39, IAS 40, IAS 41, IFRS 2, IFRS 3,IFRS7	IAS 18, IAS 11, IAS 23, IAS 33, IAS 38, IFRS 2, IFRS 5	
Les normes métiers orientées sur :		
Les banques et les institutions financières	**L'agriculture**	**Les régimes de retraite**
IAS 30, IFRS 4	IAS 41, IFRS 6	IAS 26

Source : Barneto (2006).

6. **L'accroissement du rôle de l'information financière et son impact sur les innovations comptables:**

Les acteurs utilisateurs de l'information financière sont de plus en plus nombreux avec des attentes souvent différentes. Dans cette évolution, le public est devenu une partie prenante non négligeable et fortement concernée par l'information financière produite et publiée par les entreprises. Cet intérêt est multiple, avec en particulier une nouvelle tendance à vouloir comprendre et à apprécier la contribution des entreprises au développement local : niveau d'activité, emploi, partenariat amont (avec les fournisseurs implantés dans la même localité) et partenariat aval (avec les entreprises clientes de la localité) avec d'autres entreprises locales, externalités positives pour la localité, etc.

La transparence (la bonne gouvernance), l'harmonisation des référentiels comptables à l'échelon international et l'application des innovations comptables sont en effet les maîtres mots de la dernière décennie.

Schéma 1: La constitution de l'information financière

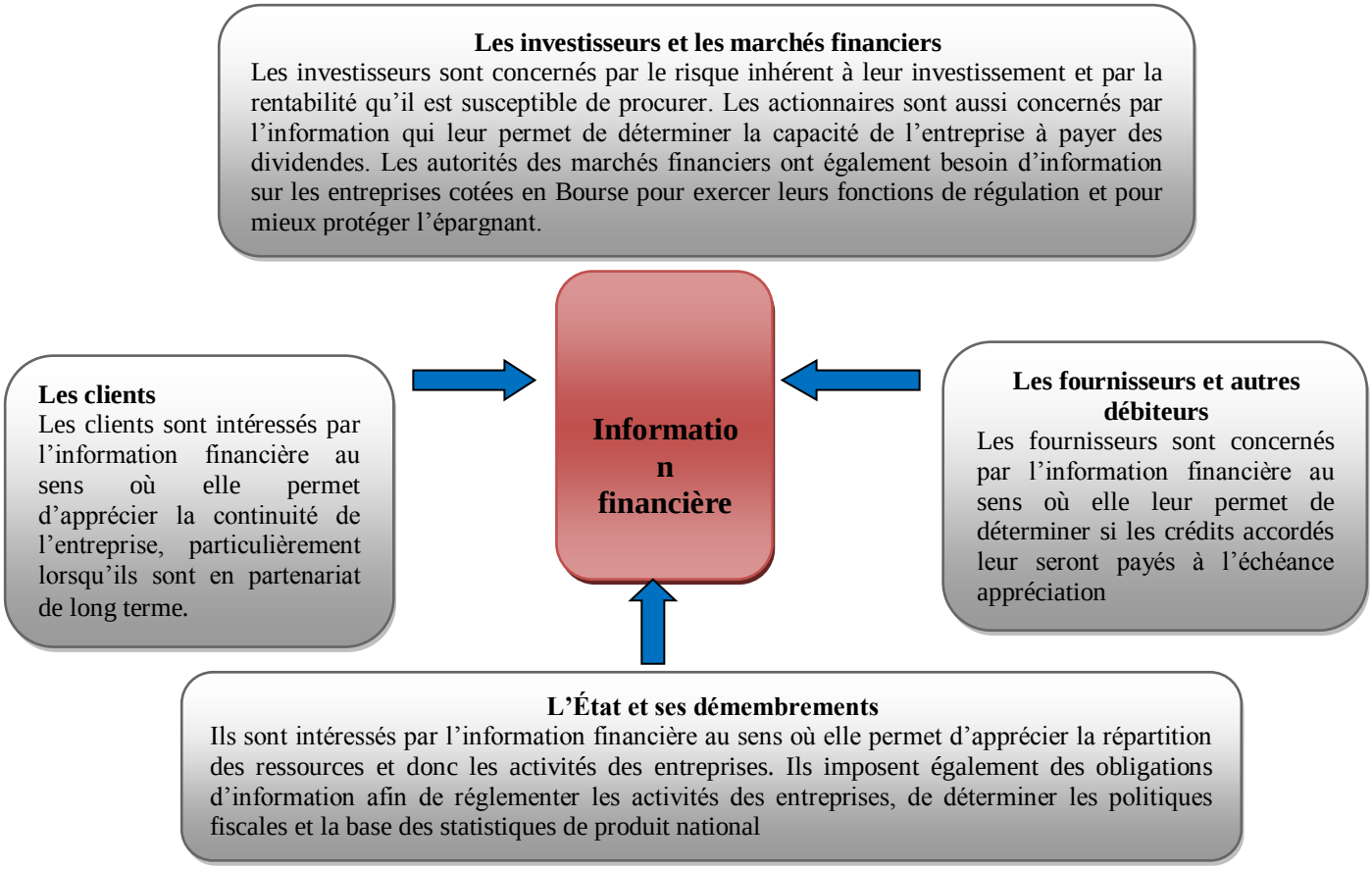

7. Le rôle des innovations comptables sur le développement des activités de la compagnie assurance CAAT :

La CAAT est une compagnie nationale d'assurance leader avec un capital social de 12 128 485 000 DA. La compagnie a été crée en 1984 et a connu une forte croissance durant les années quatre vingt dix et deux mille, pour une simple raison qui est la diversification des produits et les prestations.

7.1.Aperçu sur la performance de la CAAT à partir des résultats:

Les résultats de l'exercice 2011 confirment la justesse des options stratégiques qui sont adoptées et démontent l'effort collectif déployés.

Malgré une conjoncture économique défavorable et la répercussion différenciée des phénomènes monétaires, la production a enregistré un taux de croissance de 3,5 % permettant ainsi à la compagnie d'améliorer sa position sur le marché national des assurances et de poursuivre la restructuration de son portefeuille.

La compagnie reste leader dans la couverture des risques pointus des transports, bien que cette branche ne représente plus de 37 % de son activité et cède des points aux assurances automobiles et aux risques industriels qui affichent respectivement 29% et 28%. L'indemnisation des sinistres demeure une préoccupation majeure pour une meilleure prestation de service. Dans la continuité des options stratégiques retenues par la CAAT, l'exercice 2011 se caractérise par la poursuite de la maitrise des paramètres de gestion. Ainsi, pour rester leader sur le marché des assurances maritimes et transport, la CAAT poursuit le re-profilage et la diversification de son portefeuille.

Elle maintient et développe, aussi, sa part de marché qui passe de 21% à 23%. Les indemnisations connaissent un accroissement de 24% part rapport à 2010 et la CAAT entend réduire, encore d'avantage, les délais de règlement des sinistres.

En matière de réassurance, les capacités de rétention de la compagnie s'améliorent puisque, malgré une croissance des émissions de près de 3,5 % les cessions de réassurance ont baissé de plus de 5,5%. Le solde de réassurance évolue, ainsi, positivement de 33%.

Les charges d'exploitation ont augmenté de 13%. Cela, est dû, essentiellement, aux accroissements induits par des régularisations et le paiement d'indemnités de départ à la retraite. Les autres charges de fonctionnement ont été maitrisées et les effectifs stabilisés.

Les placements financiers de la compagnie ont été augmentés de 16% passant de 4.099 à 4.758 millions de dinars, couvrant largement les engagements techniques de la compagnie estimé à 4.600 millions de dinars.

7.1.1. Présentation par ratios[40]

C H I F F R E S C L E S				
Intitulé		**Exercices**		**Evolution en %**
		2010	**2011**	
Primes émises		3.796	3.927	3,45
REASSURANCE	Primes cedes	(1.559)	(1.472)	(5,58)
	Commissions reçues	405	412	1,71
	Sinistres à la charge des réassureurs	389	549	41,13
	Solde de réassurance	(765)	(511)	(33,20)
Sinistrespayés		1.529	1.896	24
Recoursaboutis		210	421	100,48
Provisions pour sinistre à payer		3.598	3.988	10,84
Placements financiers		4.099	4.758	16,08
Produits financiers		477	475	(0,42)
Charges de fonctionnementdont: ▪ Frais de personnels ▪ Rémunérations des intermédiaires		873 485 15	984 545 51	12,71 12,37 240
Effectifs		1.397	1.403	0,42

R A T I O S			
Ratio		**2010**	**2011**
Production par agent (en millions DA)	Production (HT)/ Effectif	**2,72**	**2,80**
Sinistresréglés par agent (en millions de DA)	Sinistresréglés/Effectif	**1,09**	**1,35**
Charges rapportées à la production (en millions de DA)	Charges/Production HT	**0,23**	**0,25**
Taux de cession (en %)	Production cédée/ Production réalisée	**41,07**	**37,48**
Tauxmoyen de commission de réassurance (en %)	Commission reçues/ Production cédés	**25,98**	**27,99**
Taux de couverture des sinistres par la production (en %)	Sinistres/ Production	**40,28**	**48,28**
Charges par agent (en DA)	Charges / Effectif	**624,911**	**701,304**
Taux de commissionnementmoyen des intermédiaires (en%)	Commissions versées/ Production	**12,93**	**14,09**

[40]Source Rapport annuel de la CAAT

7.1.2. ***La production par branche***:

Unité: millions de DA

Branches	Exercices		Evolution (en %)	Structure du portefeuille en 2011
	2010	2011		
Automobiles	894	1.127	26,04	28,70
I.A.R.D	1.141	1.112	-2,54	28,31
Transport	1.555	1.465	-5,82	37,30
Personnes	197	212	7,71	5,41
Crédits et cautions	9	11	19,04	0,28
Total	**3.796**	**3.927**	**3,43**	

Schéma 2: Evolution de la production de 2010 à 2011 par branche

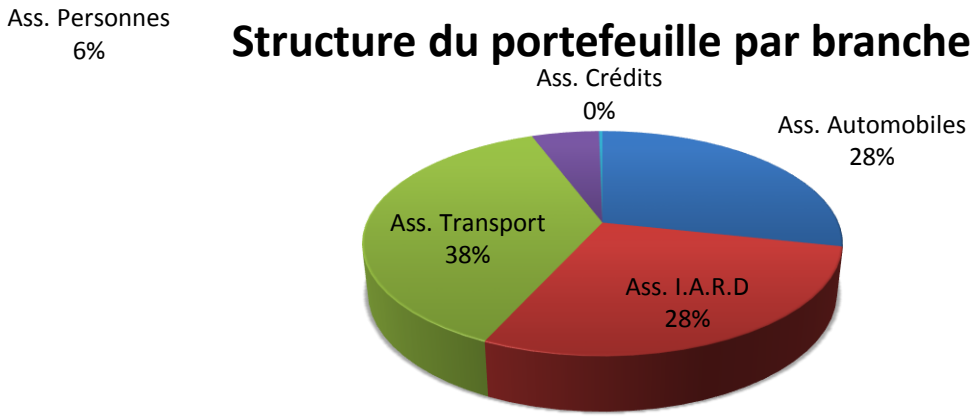

Les primes émises au cours de l'exercice 2011 se sont élevées à 3.927 millions de Dinars, contre 3.796 millions de dinars en 2010, soit une évolution de près de 3,5% par rapport à l'exercice précédent. Avec cette production, la CAAT a consolidé sa position sur le marché en s'accaparant plus de 22,92% des émissions globales du marché.

La production réalisée en assurances automobiles a atteint 1.127 millions de dinars en 2011, ce qui lui permet de se placer devant l'I.AR.D en termes de structure de portefeuille de la compagnie. Les 26% de croissance réalisés dans cette branche sont dus pour une large part à une augmentation du parc automobile, à l'entrée en portefeuille de nouvelles flottes d'entreprises ainsi qu'à l'apport du réseau intégré.

La branche I.A.R.D a connu une baisse de 2,5% malgré l'entrée en portefeuille de nouveaux risques.

La diminution des affaires non renouvelables (tous risques chantiers, tous risques montages, Responsabilité civile décennale) conjuguée à des baisse des taux liées aux nouvelles conditions de réassurance a entrainé des baisses respectives de 60% en incendie (soit 35 millions de dinars) et de 25% en engineering (soit 54 millions de dinars).

Ces baisses n'ont pu être compensées par la croissance de 19% (soit 61 millions de dinars) réalisée dans les autres produits constituant la branche I.A.R.D.

En assurance maritimes transports, la CAAT continue à fidéliser sa clientèle traditionnelle. Malgré cela, la branche transport a connu, globalement, une baisse de près de 6%, due, essentiellement, aux facultés maritimes où il a été enregistré une baisse de 95 millions de dinars, soit 14% qui s'explique essentiellement par la levée de l'obligation d'assurance et la poursuite d'une concurrence plus âpre sur ce marché.

La CAAT s'attellera pour les exercices à venir, non seulement, au maintien de sa prédominance (57,36% de parts de marché) mais à sensibiliser, également, sa clientèle d'assurer les facultés transportées par voies maritimes.

En ce qui concerne les assurances corps fortement influencées par la conjoncture des marchés de la réassurance, l'augmentation a été de 5millions de dinars durant l'exercice 2011. Elle se décompose en un gain de 20 millions de dinars en corps aérien et une baisse de 15 millions de dinars de primes d'assurance des corps maritimes.

Les assurances de personnes, avec une part de portefeuille qui se stabilise à 5%, ont connu une croissance de 7%. Ce résultat, somme toute, satisfaisant doit amener la compagnie à s'intéresser davantage à cette branche où le marché est loin d'être saturé.

7.1.3. ***Les indemnisations***:

I N D E M N I S A T I O N S P A R B R A N C H E			
Branches	**Exercices**		**Evolution (en %)**
	2010	**2011**	
Automobiles	553	753	36,05
I.A.R.D	284	310	9,54
Transport	447	626	40,09
Personnes	245	207	(15,45)
Crédits et cautions	0	0	0
Total	**1.529**	**1.896**	**24,05**

Schéma3: Evolution des sinistres payés de 2010 à 2011 par branche

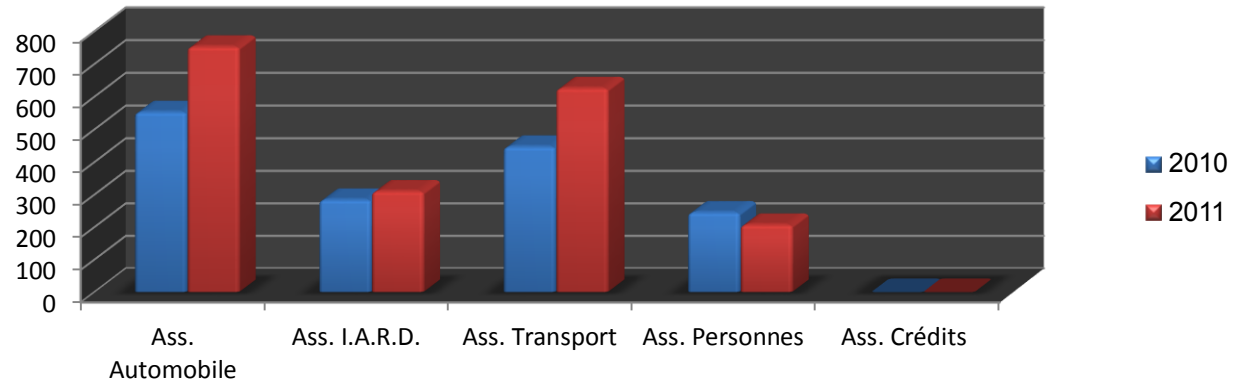

Schéma 4: Structure des sinistres payés en 2011 par branche

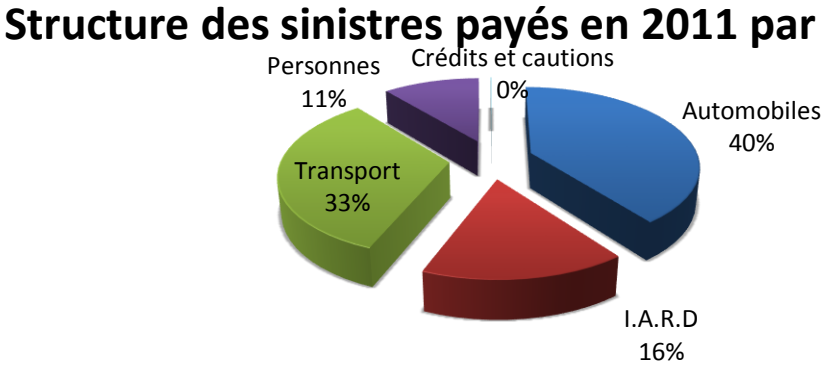

La fonction indemnisation, véritable vitrine de la CAAT, continue à être le souci majeur des responsables de l'entreprise. Ainsi, malgré une prévision de règlement de sinistres estimée trop optimiste au départ, la compagnie a réglé, en 2011, pour 1.896 millions de dinars dépassant, ainsi, les prévisions annuelles de 8% et enregistrant un accroissement de 24% par rapport à 2010. Cet effort d'indemnisation, qui reste à poursuivre, a permis de maintenir au même niveau qu'en 2010 le nombre de dossiers en stocks.

7.2.La réassurance:

7.2.1. *Les cessions*:

CESSIONS PAR BRANCHE REASSUREE			
Branches	**Exercices**		**Evolution (en%)**
	2010	**2011**	
I.A.R.D	394	355	(9,86)
Maritime	900	837	(6,99)
Aérien	265	280	5,57
Total	**1.559**	**1.472**	**(5,54)**

Schéma 5: Structure des cessions 2011 par banche

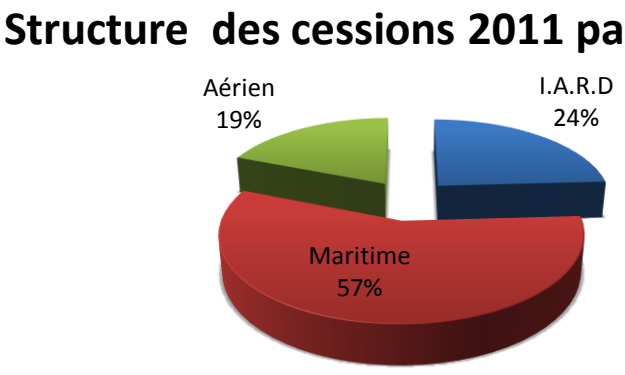

La politique de réassurance continue a être marquée par les règles de prudence que s'impose l'entreprise. Le taux global des cessions qui passe de 41%, pour 2010 à 37% ; pour 2011 s'explique en grande partie par le re-profilage du portefeuille qui voit le nombre d'affaires non éligibles à la réassurance augmenté.

7.3.Les innovations comptables suivies à la compagnie CAAT:

Parmi les innovations comptables de la compagnie CAAT, on cite les frais de recherches et développement FRD. Pour ce poste a été longtemps un sujet de divergence dans la

classification. Mais avec l'évolution du système comptable et l'apparition des nouvelles normes, il était nécessaire de revoir ce poste qui avait l'objet d'un enregistrement comptable dans les frais courant de gestion de la compagnie.
Mais maintenant, les frais de recherches et développement apparus dans la nomenclature des comptes dans le poste immobilisation.
A la fin de 2011, les frais de recherches et développement représente 8% du total des immobilisations nettes de la compagnie. Ce qui la donne une place très importante dans les composantes des immobilisations.

7.3.1. **L'évolution des comptes de bilan**:

La croissance de la CAAT, en 2011, est perceptible au regard de l'évolution du total du bilan de plus de 22% entre 2010 et 2011. Cette croissance est justifiée par l'augmentation des immobilisations notamment les FRD qui sont considérées comme des innovations comptables appliquées au sein de la compagnie. Le tableau suivant présente l'évolution des agrégats comptables de la compagnie CAAT.
Unité: millions de DA

A C T I F			
Actif	**Bilan 2010**	**Bilan 2011**	**Evolution (en %)**
Immobilisations	1.256	1.462	16,40
Stocks	19	21	10,53
Créances	8.531	10.496	23,03
Total	**9.806**	**11.979**	**22,16**

P A S S I F			
Passif	**Bilan 2010**	**Bilan 2011**	**Evolution (en %)**
FondsPropres	3.061	3.530	26,83
Dettes	6.745	8.449	10,53
Total	**9.806**	**11.979**	**22,16**

L'augmentation des fonds propres de près de 26% est due au résultat réalisé en 2011 qui s'élève à 402 millions de DA. Cette augmentation des fonds propres permet à la compagnie d'envisager l'augmentation de son capital.

7.3.2. ***L'évolution des placements***:

Unité : millions de DA

L E S P L A C E M E N T S			
TYPES	**2010**	**2011**	**Evolution (en %)**
Valeursd'Etat	3.372	2.920	(13)
Marché monétaire	450	1.578	251
Valeursmobilières	209	174	(17)
Dépôts à terme	68	86	26
Total	**4.099**	**4.758**	**16**

Les placements effectués durant l'exercice 2011 se sont élevés à 4.758 millions de DA soit un accroissement de 16% par rapport à l'exercice 2011. Il est à noter que le montant alloué aux placements en bons du Trésor a diminué de 13% au profit des placements du marché monétaire.

Les dépôts à terme ont, eux aussi, augmenté de 27% pour atteindre 86 millions de dinars en 2011 contre 68 millions de Dinars en 2010. Les placements effectués en valeurs d'Etat représentent plus de 61% du portefeuille des placements de la compagnie.

Conclusion et les recommandations:

Après l'étude de cas de la compagnie nationale d'assurance, on constate que les innovations comptables ne sont pas largement suivies à l'instar des Frais de Recherches et développement FRD. Pour assurer la transparence, qui est un fondement essentiel de la bonne gouvernance, il est important de revoir tous les systèmes comptables en innovant les mécanismes et les procédures de la gestion.

L'innovation comptable permet de restructurer les méthodes et les procédés de la gestion des finances privées et publiques et de trouver les opportunités de régler le problème des équilibres comptables à court terme qu'à long terme. Donc, pour achever le cadre des innovations comptables dans la compagnie d'assurance CAAT, il faut:

- Achever les réformes législatives, structurelles et économiques;
- Lancer des projets de recherches qui assurent la continuité des innovations en matières comptables;
- Dynamiser les canaux de communications entre toutes les parties afin de profiter des expériences;
- Lancer des programmes de formations continue pour les dirigeants afin de les rendre plus innovants.

Bibliographie:

1- BIGAUT Christian, Finances publiques, droit budgétaires et le budget de l'Etat, Edition Marketing, Paris, 1995.
2- BOUVIER Michel, ESCLASSAN Marie Christine & LASSALE Pierre‹ Finances Publiques, 3ème Edition LGDJ, Paris, 1996.
3- DENIDENI Yahia, La pratique du système comptable de l'Etat en Algérie , Edition OPU, Alger, 2002.
4- DERUEL François, Finances Publiques, budget et pouvoir financier, 12ème Edition DALLOZ Paris, 2010.
5- DROESBEKE Jean Jacquie, FICHET Bernard, TASSI Fabien , Modélisation ARCH: Théorie Statistique et Application Dans le Domaine de la Finance, Edition Ellipses, Paris, 1994.
6- GOFFIN Richard , Principe de la Finance Moderne, 3ème édition Eonomica, Paris, 2001.
7- GOURIEROUX Corentin, Modèles ARCH et applications financières" Edition Economica, Paris, 1992.
8- GUEDJ Norbert, Finance d'entreprise –Les règles du jeu–, Editions d'Organisation, Paris, 2000.
9- HORNGREN Charles, BHIMANI Alnoor, DATAR Srikant, FOSTER George , Contrôle de gestion et gestion budgétaire" 3ème édition, adaptation française Georges LANGLOIS, Edition Pearson Education France. Paris, 2006.
10- PAYSANT André, Finances publiques, 4ème Edition ArmondCollin, Paris, 1997.
11- Rapport annuel 2011 de la CAAT.

Foreign exchange market contagion: evidence of DCC and DECO Multivariate GARCH Models

Kamel Si MOHAMMED
(Ain Temouchent university, Algeria)
simohammed_k@yahoo.fr

Abstract:

The goal of this study is to measure contagion phenomenon between foreign exchange markets during Subprime crisis & Euro-Zone crisis using daily data from 03/01/2005 to 03/09/2015 for twenty selected countries.

In our analysis, we use the FMI classification of exchange rate arrangements for each estimation period. We also separated an estimation period in two period's crises. estimate into two crises periods. Firstly, the US Subprime crisis period that covers the period from 17/07/2007 through 31/08/2009 (See Dungey, 2009, Celik, 2012), and secondly, the period span of the Euro-zone crisis that goes from 19.11.2009 to 31.12.2012 (See Wasim. A et al 2013).The model we use in this study is a Dynamic Equicorrelation GARCH model of Engle and Kelly (2012) and DCC-GARCH model of Engle (2002).

In summary, we conclude that all exchange rates returns series are influenced by the contagion effects come from USA and euro area over 2007-2012 periods. Moreover, we observe that the mean Dynamic conditional correlation of the multivariate GARCH increase in financial and Euro zone crises compared to the pre-crisis period. In addition to that, we conclude that persistent volatility has been high in countries adopting free floating exchange rates compare the countries they supported managed floaters, hard and soft begs exchange rate regimes.

Key word: *Contagion, Subprime and Eurozone Crises, DCC-GARCH, DECO-GARCH, Exchange Rate Regimes.*

الملخص:

الهدف من هذه الدراسة هو قياس ظاهرة انتشار العدوى بين أسواق صرف العملات الأجنبية خلال أزمة الرهن العقاري والأزمة في منطقة اليورو باستخدام البيانات اليومية من 2005/01/03 إلى 09/03/2015 حيث تم الاختيار في حدود عشرون بلد.

في تحليلنا هذا، تم استخدام تصنيف صندوق النقد الدولي في ترتيبات أسعار الصرف لكل فترات التقدير .

كما أن لدينا فترة تقدير منفصلة في أزمة لفترتين،

أولا، في فترة أزمة الرهن العقاري الأمريكي، الذي يغطي إلى 2009/08/31 (انظر 17/07/2007الفترة من ، 2012)، والثانية فترة أزمة Celik، 2009 Dungey منطقة اليورو الانتقال من 19.11 حيث تم استخدام نموذج الدراسة:

GARCH GARCH Dynamic Equicorrelation d'Engle et Kelly (2012) ونموذج *DCC-GARCH (2002).*

وباختصار، فإننا نستنتج أن كل سلسلة سعر الصرف تتأثر العدوى من الولايات المتحدة ومنطقة اليورو خلال الفترات 2007–2012 .وعلاوة على ذلك، نلاحظ أن متوسط ديناميكية الارتباط مشروط بزيادة *GARCH* متعدد المتغيرات في الأزمة المالية ومنطقة اليورو مقارنة مع فترة ما قبل الأزمة .

وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نستنتج أن التقلب المستمر كان مرتفعا في الدول تبني سعر صرف عائم مقارنة بالدول التي دعمت التعويم المدار، نظم أسعار الصرف الثابتة والمرنة.

الكلمات المفتاحية: عدوى الأزمة، الرهن العقاري ومنطقة اليورو، *DCC-GARCH*، *GARCH-DECO*، أنظمة أسعار الصرف.

- **Introduction:**

In recent years, particularly After July 2007, global economy has been living the worst financial crisis since the Great Depression of the 1930s, to such an extent that it affected macroeconomic variables towards a decline in GDP growth and other negative effects as unemployment rates, inflation, National and Multinational institutions collapses, stock markets crashes, etc……

In addition, world economy suffered from The U.S. Subprime mortgage crisis that hit the Eurozone from 2010 to May 2013. It had sizeable effects not only on the euro economies, but in several markets around the world.

Contagion phenomenon during Subprime crisis and Eurozone crisis is not limited to transmitting shocks on the macroeconomic and stock markets fundamentals, but to Foreign exchange market that led rapidly to massive declines of the major currencies see **Figure 1.**

The Euro and the US dollar are the major currencies used in the actual International monetary systems. As the global economy is highly vulnerable to Euro and US dollar fluctuations, we shall use euro/US dollar exchange rate as a proxy for exchange rate variation across to Subprime crisis & Eurozone crisis.

In this context, choosing an exchange rate regime by countries is an appropriate for their policy makers to affect on the macroeconomic, the monetary and capital markets. Of course, there are many classifications of the exchange rate regimes **(Levy-Yeyati and Sturzenegger, 2005; Reinhart and Rogoff, 2004; Shambaugh, 2004, Bénassy-Quéré et al 2006, Frankel and Wei, 2008, Habermeier, K et al 2009)**.

In this paper, we will follow an IMF de jure classification based on all IMF members authorities declared exchange rate regime, which listed ten categories **(**see **annual report on exchange arrangements and exchange restrictions, 2014)**

The goal of this study is to try and measure contagion phenomenon between foreign exchange markets during the U.S. subprime mortgage and Eurozone crises through an empirical analysis using DCC MGARCH methodology, the dynamic equicorrelation GARCH model and upon daily data from 03/01/2005 to 03/09/2015 for 20 countries.

The rest of the paper is organized as follows. In section 2 we present a Literature Review on Contagion phenomenon; Section 3 presents the Model and the Methodology, followed by the results and discussion showed in Section 4, and finally, Section 5 presents the main conclusion.

- **Literature Review**

The currency markets are the larger an asset market size. The trading in foreign exchange markets is averaged $5.3 trillion per day in April 2013 compared by $3.3 trillion in April 2007 **(Bank for International Settlements, 2013).** Moreover, the exchange rate volatility does increase more than proportionally with the global financial stress, when, evidence regional contagion effects is spread **(Virginie Coudert et al, 2011)**.

Several studies are classified the exchange rates regimes order to capture currencies vulnerability during crisis periods. Jean-Louis Combes (2012) rejected that intermediate regimes are more vulnerable to crises compared to the hard peg and the fully floating regimes. **Atish R. Ghosh (2010)** suggested that the growth performance for pegs was not different from that of floats during the crisis. For the recovery period 2010–11, pegs appear to be faring worse.

During the last two decades, the fixed exchange rate regimes appear to be more vulnerable and fragile with the occurrence of the crises*:* the Mexican peso crisis (1994), The Asian financial crisis (1997), the Russian and Brazilian financial crises (1998, 1999), the devaluation of the Argentinian peso (2002); **(see, Jean-Louis Combes (2012), Ahmed Atil (2008), Levy-Yeyati et al. (2006), Fischer (2001))**

Van Horen et al (2006) investigated whether the contagion is transmitted from Thailand to the other crisis countries through the foreign exchange market during the Asian crisis. Results show that there is evidence of contagion from Thailand with 13% and 21 % respectively to Indonesia and Malaysia currencies attributable to that contagion. On the Contrary, for Korea and the Philippines there is no evidence of contagion from Thailand.

Eichengreenet al. (1996) used thirty years of panel data from twenty industrialized countries for finding that is spread more easily contagion currency crises among the countries which are closely tied by international trade linkages. They suggest that trade linkages work as catalysts for contagion transmission particularly within geographic proximity. (See **Eichengreen and Rose (1998), Tornell and Velasco (1996) Huh and Kasa (1997); Rigobon (1998))**

Glick and Rose (1999) provide five episodes of currency (in 1971, 1973, 1992, 1994, and 1997) and 161 countries for the purpose of presenting the argument that trade linkages help explain cross-country correlations in exchange market pressure during crisis episodes. **Celik (2012)** presents strong evidence of contagion across foreign exchange markets for 10 emerging and 9 developed markets for the period 2005–2009 using DCC-GARCH model.

Rubén Albeiro et al (2015) found in their results that there is contagion among the Brazilian, Chilean, and Colombian and Mexican exchange rates from June 2005 through April 2012 using a regular vine copula approach.

In contrast, many studies have highlighted that contagion transmitted is not propagated when linked directly to macroeconomic fundamentals as trade links (**Eichengreen et al. (1996** but when there are down on Stock Markets (Directly) during the financial crisis **(Jawadi *et al.* (2014), Bouaziz et al., 2012, Flavin and Panopoulou, 2010, Hutchison 2009, Khan and Park, 2009; Cho and Parhizgari, 2008…..)**

Alouietall (2011) showed in their study strong evidence of time-varying correlation and persistence between stock markets of each of the BRIC (Brazil, Russia, India, China) and the US markets using daily return data for the period 2004 to 2009.

Dajcman et al. (2012) applied a Dynamic Conditional Correlation-Generalized Autoregressive Conditional Heteroskedastic (DCC-GARCH) on daily return series for the period 1997 to 2010 to examine the co-movement dynamics across the stock markets of U.K., Germany, France, and Austria and found significant evidence of contagion effects. **Kazi et al. (2013)** detected the same results by applying the same model in sixteen OECD countries 'stock markets. **Hwang et al. (2010)** used a DCC-GARCH model on 38 country's data. He found evidence of financial contagion not only in emerging markets but also in developed markets during U.S. subprime.

The study of **Naoui et al. (2010)** examined financial contagion using the DCC GARCH technique and a correlation test for 10 emerging markets from 1 January 2005 to 01 July 2010. Their results indicate a contagion effect during the subprime crisis from the US towards Argentina, Brazil, Korea, Honk-Kong, Malaysia, Mexico and Singapore except for the Shanghai market (China). **Yiu, Ho and Choi, (2010)** examined the dynamics of correlation between 11 Asian stock markets and the US stock market from 1993 to early 2009 within asymmetric DCC-GARCH model. Their study finds strong evidence of contagion from USA to Asian markets from late of 2007, while they found no such evidence of contagion between Asian markets during the Asian financial crisis. **Aka (2009)**investigated the transmission of the contagion from the US stock market to the West African Regional Stock Market (BRVM) from January 2, 2007, through January 30, 2009. He finds that contagion effects from the US market to the BRV. **Khallouli. W and Sandretto. R, (2012)** carried out a similar analysis for the Middle East and North African countries (MENA) and provide the evidence of mean and volatility contagion in MENA stock markets caused by the US stock market.

Model and Methodology

- **Data source**

In our analysis we try to examine contagion phenomenon among foreign exchange markets during Subprime crisis and Eurozone crisis using daily for 3896 observations. Indeed, we test contagion among exchange rate of the twenty selected countries representing American, European, Middle East, Oceania, Asian and African countries. These countries namely Algeria, Angola, Arabic Saudi, Australia, Brazil, Bulgaria, Cambodia, Canada, China, Costa Rica, Djibouti, Honduras, Hong Kong, India, Japan, Jordan, Kuwait, Norway, Salvador, UK. Our choices are largely based on the IMF de jure classification, **see Table 1**.

The sources of these exchange rates are collected from Thomson Reuters Data Stream. The return on exchange rate is defined as:

We calculate foreign exchange rate returns as:

…… (1)

Where:

: Foreign exchange rate at time t

: Foreign exchange rateat timet-1

: Return on exchange rate at time t

- **Definition of the Model**

Generalized autoregressive conditional heteroskedasticity (GARCH) of Bollerslev (1986)) suggested the generalized ARCH of Engle (1982). The GARCH model considers conditional variance to be a linear combination between squired of residual and a part of lag of conditional variance.

The mathematical representation of a GARCH (p,q):

(2)

Where ∀ i, ∀ j

Where a variance in long term is,is squired of residual andis a lag of conditional variance. In this context, there are many models called univariate GARCH used of asymmetric volatility for testing the existence of contagion during Global Financial Crisis as the exponential GARCH (EGARCH) model, Glosten, Jogannathan, and Rankle (1992) GJR-GARCH model, asymmetric power ARCH (APARCH), Zakoian (1994) threshold ARCH (TARCH) **see more Olowe, Rufus Ayodeji (2009).**

The development of the multivariate GARCH model is designed to make GARCH models more parsimonious, while its aim to find the correlation between the volatilities and co-volatilities through its conditional variance :Constant Conditional Correlation-(CCC)-GARCH model **(Bollerslev, 1990)**, the BEKK-GARCH model **(Engle and Kroner, 1995)**, and the Dynamic DCC-GARCH model **(Engle and Sheppard, 2001)**, DCC-GARCH **Lien and Tse (2002)** and the latest Dynamic Equicorrelation (DECO) approach by Engle and Kelly (2012) **Engle (2002) and Tse and Tsui (2002)** generalized the CCC model by making the conditional correlation matrix time dependent. An additional difficulty is that the time dependent conditional correlation matrix has to be positive definite ∀t.

The DCC model of **Tse and Tsui (2002**) is defined as:

$$H_t = D_t R_t D_t, \quad \ldots.(3)$$

Where D_t is defined in (3)), h_{iit} can be defined as any univariate GARCH model, and

$$R_t = (1 - \boldsymbol{\theta}_1 - \boldsymbol{\theta}_2)R + \boldsymbol{\theta}_1 \Psi_{t-1} + \boldsymbol{\theta}_2 R_{t-1}. \qquad (8.31)$$

In (4) θ_1 and θ_2 are non-negative parameters satisfying $\theta_1 + \theta_2 < 1$, R is a symmetric N × N positive definite parameter matrix with $\rho_{ii} = 1$, and Ψ_{t-1} is the N × N correlation matrix of ε_τ for $\tau = t - M, t - M + 1, \ldots, t - 1$. Its i,j-th element is given by:

$$\psi_{ij,t-1} = \frac{\sum_{m=1}^{M} u_{i,t-m} u_{j,t-m}}{\sqrt{(\sum_{m=1}^{M} u_{i,t-m}^2)(\sum_{h=1}^{M} u_{j,t-m}^2)}}, \qquad (8.32)$$

where $u_{it} = \varepsilon_{it}/\sqrt{h_{iit}}$. The matrix Ψ_{t-1} can be expressed as:

$$\Psi_{t-1} = B_{t-1}^{-1} L_{t-1} L_{t-1}' B_{t-1}^{-1}, \qquad (8.33)$$

Where B_{t-1} is a N × N diagonal matrix with i-th diagonal element given by $(\sum_{h=1}^{M} u_{i,t-h}^2)^{1/2}$ and $L_{t-1} = (u_{t-1}, \ldots, u_{t-M})$ is a N × M matrix, with $u_t = (u_{1t}\, u_{2t} \ldots u_{Nt})'$.

A necessary condition to ensure the positivity of Ψ_{t-1}, and therefore also of R_t, is that $M \geq N$. Then R_t is itself a correlation matrix if R_{t-1} is also a correlation matrix (notice that $\rho_{iit} = 1 \forall i$). Alternatively, **Engle (2002)** proposes a different DCC model (see also Engle and Sheppard, 2001).

The DCC model of **Engle (2002**) is defined :

$$R_t = diag\,(q_{11,t}^{-1/2} \ldots q_{NN,t}^{-1/2})\; Q_t \; diag\,(q_{11,t}^{-1/2} \ldots q_{NN,t}^{-1/2}), \qquad (8.34)$$

Where the N × N symmetric positive definite matrix $Q_t = (q_{ij,t})$ is given by:

$$Q_t = (1 - \boldsymbol{\alpha} - \boldsymbol{\beta})\overline{Q} + \boldsymbol{\alpha} u_{t-1} u_{t-1}' + \boldsymbol{\beta} Q_{t-1}, \qquad (8.35)$$

With u_t as in definition Q is the N ×N unconditional variance matrix of u_t, and α and β are nonnegative scalar parameters satisfying $\alpha + \beta < 1$.

The elements of Q can be estimated or alternatively set to their empirical counterpart to render the estimation even simpler

To show more explicitly the difference between the two DCC models, we write the expression of the correlation coefficient in the bivariate case: for the DCC of **Tse and Tsui (2002),**

$$\rho_{12t} = (1-\theta_1-\theta_2)\,\rho_{12} + \theta_2\,\rho_{12,t-1} + \theta_1\,\frac{\sum_{m=1}^{M} u_{1,t-m}u_{2,t-m}}{\sqrt{(\sum_{m=1}^{M} u_{1,t-m}^2)(\sum_{h=1}^{M} u_{2,t-m}^2)}}, \tag{8.36}$$

and for the DCC of Engle (2002)

$$\rho_{12t} = \frac{(1-\alpha-\beta)\,\bar{q}_{12} + \alpha\,u_{1,t-1}u_{2,t-1} + \beta\,q_{12,t-1}}{\sqrt{\left((1-\alpha-\beta)\,\bar{q}_{11} + \alpha\,u_{1,t-1}^2 + \beta\,q_{11,t-1}\right)\left((1-\alpha-\beta)\,\bar{q}_{22} + \alpha\,u_{2,t-1}^2 + \beta\,q_{22,t-1}\right)}}. \tag{8.37}$$

. The DECO model of Engle and Kelly (2012) s defined as in 3 with

$$R_t = (1-\rho_t)I_N + \rho_t J_{N\times N}, \tag{8.38}$$

$$\rho_t = \frac{1}{N(N-1)}\sum_{i\neq j}\frac{q_{ij,t}}{\sqrt{q_{ii,t}q_{jj,t}}} \tag{8.39}$$

where ρ_t is the equicorrelation, $q_{ij,t}$ is the i,jth element of Q_t in Equation (8.35), I_N denotes the N-dimensional identity matrix and $J_{N\times N}$ is an N × N matrix of ones.

According Engle and Kelly (2012) (see Lemma 2.1), R_t^{-1} exists if and only if $\rho_t \neq 1$ and $\rho_t \neq -1/(N-1)$ and R_t is positive definite if and only if $-1/(N-1) < \rho_t < 1$.

Results and Comment

- **Descriptive statistics of foreign exchange rate returns**

In this section, we shall separate the period estimate in tree periods. Firstly, US Subprime crisis period covers from 17/07/2007 through 31/08/2009**(See Dungey, 2009, Glik, 2012)**. Firstly, the US Subprime crisis period covers from 17/07/2007 through 31/08/2009 **(See Dungey, 2009, Glik, 2012)**. Secondly, the period of the Euro-zone crisis that we have covered from 19.11.2009 to 31.12.2012 **(See Wasim. A et al 2013)**.

- **Descriptive statistics**

Table 2 to 4 show descriptive statistics of, floaters, begs regimes and managed floaters exchange rate returns respectively from17.07.2007 to 31.08.2009 (financial Crisis)

The mean returns for all series are close to zero. Also, we observe the kurtosis coefficients of the foreign exchange rate returns in the last arrangements are a lower to first and secondly regime, (with a kurtosis value 3). In the first hand, these results explain the big shocks in these two foreign exchange rate markets, where the anchor hard or soft currency or basket involves country authorities' depending to external monetary policy of dollar, euro or

basket countries except the small margins of less than ±1- 2% or more exercise Sterilization policies. In the contrary, floaters exchange rate regimes cannot be intervene in the market to address big volatility of exchange rates. On the other hand, kurtosis coefficients result in the last arrangement reveal with their central banks intervening in Forex markets to defend their currencies to stabilize the situation over crisis period within monetary policy targets. Whereas the previous kurtosis coefficients were confirmed by the higher standard deviation in two fist arrangement compare managed float rate exchange regime, while significant changes in the standard deviation increase after the break-point of subprime Euro-Zone crises.. Moreover, the skewness coefficients were different than zero, while, it is indicates a non-symmetric series. The Jarque-Bera test and for normality for all the currencies in Table 1 and 2 are significant, which mean the exchange returns are not normal distribution.

Tables 5 to 7 reports descriptive statistics of independently floating and managed float rate exchange rate returns respectively from 19.11.2009 to 31.12.2012 (Eurozone crisis), the kurtosis coefficients were greater than three of all series, Jarque– Bera (JB) test indicates non–normality of most of the foreign exchange rate returns.

Entire period results presented in **tables 8 to 10** shows their kurtosis of theexchange rate returns exceed 3, while, the skewness (positive or negative) and Jarque– Bera results rejects the null hypothesis and indicates non- normal distribution of series. Finally, the mean of the log exchange rate returns range from to zero.

- **Estimation results of DCC MGARCH Models**

Before illustrating the results of contagion existence and correlation during two crises, it is necessary to examine Heteroscedasticity test. The ARCH LM test proposed by **Engle (1982)** indicates the presence of ARCH effects of all foreign exchange markets returns residuals **(See figure 02).**

In the secondly examine, we make evaluates the mean and variance of DCC GARCH family, the results of are significant at 5% significance level for all currencies and for each period. This finding is reveal the role of the US dollar rates with exogenously determined to effect transmits on the other foreign exchange rates, **see table 11**

In the third test, we note in same previous table high persistence of shocks in the volatility on all currencies using tree DCC Multivariate GARCH family (equicorrelation GARCH model of **Engle and Kelly (2012),** DCC-GARCH model of **Engle (2002)** DCC-GARCH time varying of **Tse and Tsui (2002).** Therefore and Based on these model, the results shows lowest volatility, while we use DCC and DECO of Engel, but in same time we find DECO covariance estimation of Free floating exchange rate returns are the lowest. On

the contrary, the DCC covariance estimation in begs and other managed arrangement appear more low than DECO model. Additionally to that, mean conditional coefficients during crises compared pre-crisis is high which is indicating that evidence of contagion phenomenon among all exchange rate regimes.

Finally, **figure 3** checks correlations between foreign exchange rates. It indicates significant correlation over time and per arrangement classification, we observed the highest correlation (55%) is documented for countries supported free floating more: Norway 85%, Australia 60%, Canada 52%, Japan 50%, India 40% and Brazil more than 30%. Thus, managed arrangement and begs regimes note lower correlation compared the free floating regimes. Algeria and Arabic Saud present the lowest correlation while the rest countries having important correlation as 15% to 40% except Bulgaria and Angola (high correlation).

Conclusion:

In this paper, we measure contagion phenomenon between foreign exchange markets during Subprime crisis &Eurozone crisis using daily data from 03/01/2005 to 03/09/2015 for twenty countries used different regimes exchange rate by employing DCC MGARCH model. In contrast, we concluded of all exchange rates returns series influenced by the contagion effects come from USA and euro area over 2007-2012 periods.

The main finding indicates that volatility persistence is higher correlation in the free exchange rate than manager and beg exchange regimes.

Annex

Figure 1: foreign exchange rates

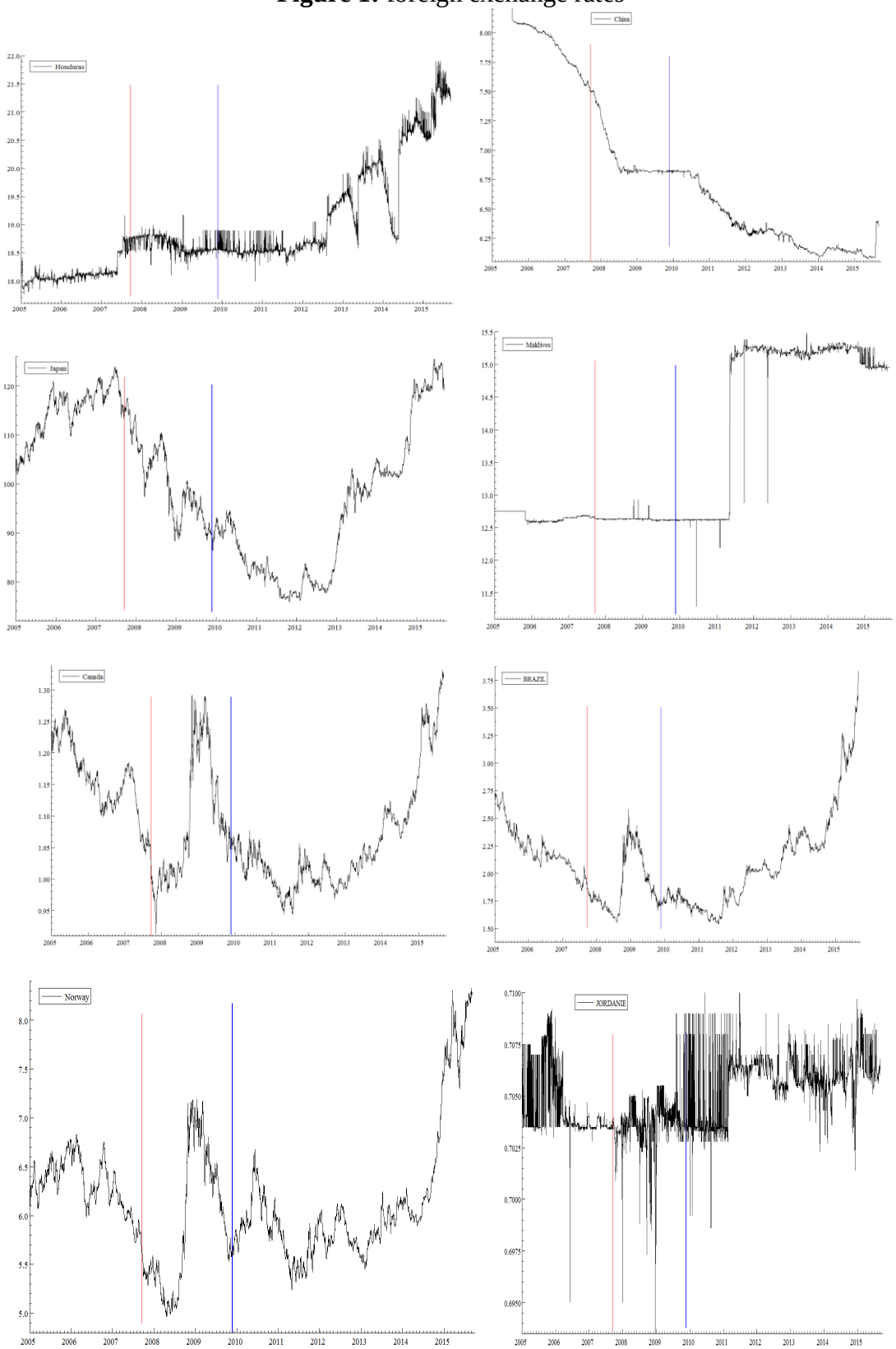

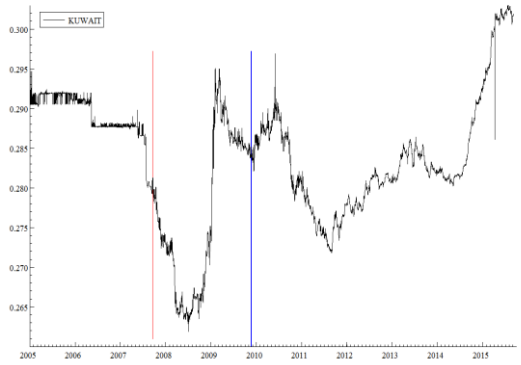
KUWAIT

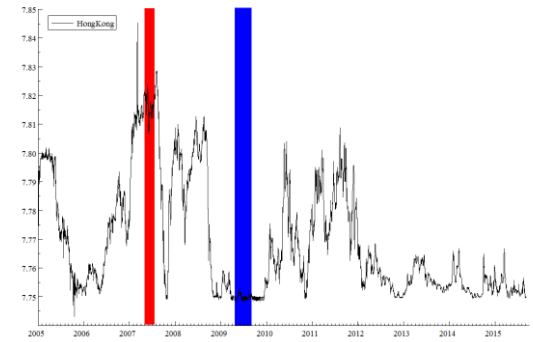
HongKong

Bulgaria

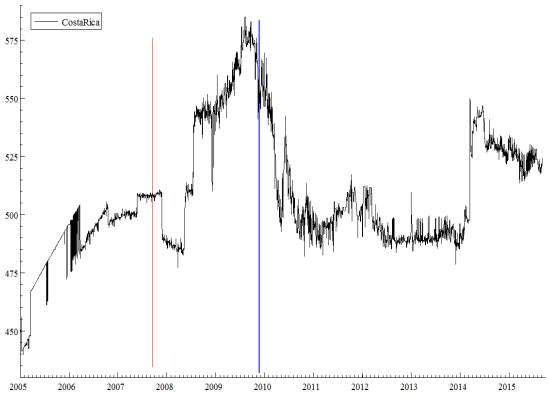
CostaRica

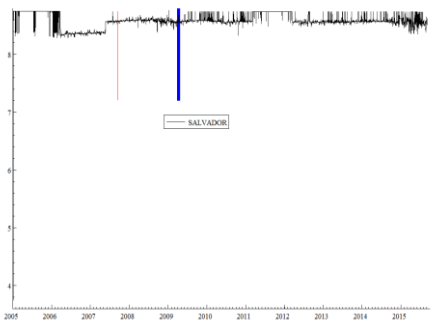
SALVADOR

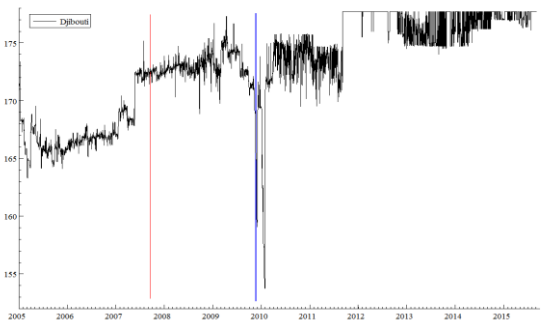
Djibouti

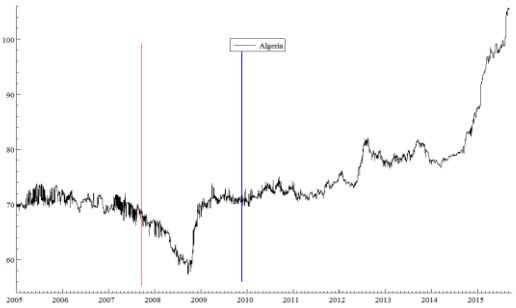
Algeria

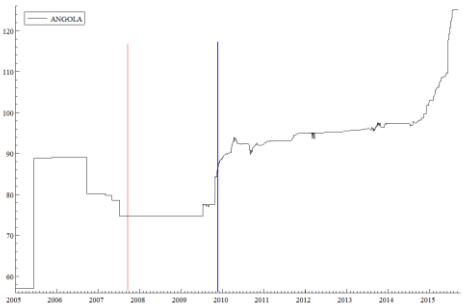
ANGOLA

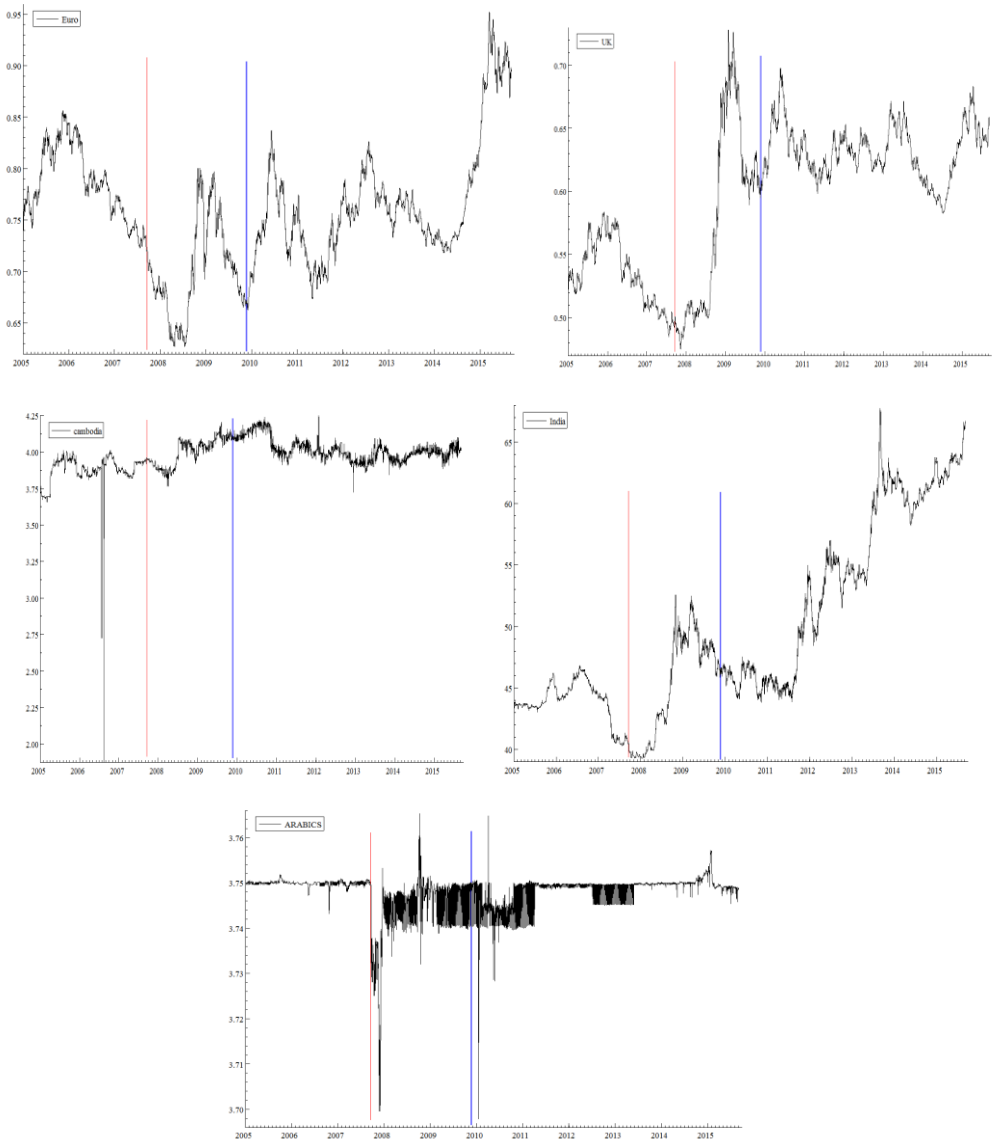

Note

- the break-point subprime crisis
- the break-point Euro-Zone crisis

Table 1: the IMF de jure classification of exchange rates

	Exchange rate arrangement	Exchange rate anchor					Monetary aggregate target	Inflation-targeting fermework	Other
	((number of countries	U.S. dollar		Euro	compsite	other			
Hard and soft pegs	No separate legal tender	El Salvador							
	Currency board	Djibouti Hong Kong		Bulgaria		Brunei			
	Conventional peg		Jordan Saudi Arabia		Kuwait				
	Stabilized arrangement		Maldives						Angola
	Crawl-like arrangement	Honduras					China		Belarus
Other management arrangement		Cambodia			Algeria				Costa Rika
Floating	Floating							Brazil Peru	India
	Free floating							Australia Canada	United States
								Japan Norway UK	
									EMU

Table2: descriptive statistics of free floating exchange regimes from 17.07.2007 to 31.08.2009 (financial Crisis)

	Mean	Maximum	Minimum	Std, Dev,	Skewness	Kurtosis	Jarque-Bera	Probability	Observations
AUS	0	0,0616	-0,0529	0,0095	0,4	10,24	1717	0	777
BRAZIL	0	0,0633	-0,063	0,0116	0,3	8,94	1152	0	777
CANADA	0,0001	0,0381	-0,0417	0,006	0,09	8,52	986	0	777
EURO	0	0,0252	-0,0346	0,005	-0,3	8,12	861	0	777
INDIA	0,0002	0,0249	-0,0322	0,005	-0,31	7,76	745	0	777
JAPAN	-0,0003	0,0284	-0,0367	0,006	-0,38	6,8	486	0	777
NORWAY	0,0001	0,045	-0,042	0,007	0,27	7,69	723	0	777
UK	0,0003	0,0401	-0,0314	0,006	0,74	10,26	1777	0	777
PERU	-0,0001	0,032	-0,0318	0,008	0,37	4,25	68	0	777

Table 03: descriptive statistics of begs exchange rate regime from 17.07.2007 to 31.08.2009 (financial Crisis)

	Mean	Std, Dev,	Skewness	Kurtosis	Jarque-Bera	Probability	Observations
ANGOLA	-0,0001	0,006	-0,61	13,35	3520	0	777
ARABICS	0,0000	0,001	-0,13	6,855	483	0	777
BELARUS	-0,0001	0,006	-0,61	13,356	3520	0	777
BULGARIA	0,0000	0,006	0,240	7,101	552	0	777
CHINA	-0,0001	0,0009	0,286	15,69	5225	0	777
DJIBOUTI	5,37E	0,004	0,495	11,28	2252	0	777
HONDURAS	0,0000	0,005	-0,32	9,388	1334	0	777
HONGKONG	0,0000	0,0002	-0,15	10,0	1634	0	777
JORDANIE	1,46E-06	0,001	0,782	23,104	13165	0	777
KAZAKHSTAN	8,16E-05	0,005	-21,06	551,5	9798275	0	777
KUWAIT	1,35E-06	0,002	0,763	12,65	3095	0	777
MALDIVES	0,0000	0,001	0,00	120,4	446705	0	777
SALVADOR	0,0000	0,0043	0,27	11,52	2363	0	777

Table 4: descriptive statistics of managed float rate regimes from 17.07.2007 to 31.08.2009 (financial Crisis)

	ALGERIA	CAMBODIA	COSTARICA
Mean	2.67E-05	0.000267	0.000157
Median	0.000000	0.000000	0.000000
Maximum	0.041916	0.048564	0.031430
Minimum	-0.041761	-0.022179	-0.049187
Std. Dev.	0.009706	0.004510	0.006024
Skewness	0.005012	2.070677	-0.378010
Kurtosis	8.299950	24.67328	14.96976
Jarque-Bera	909.3999	15762.80	4657.035
Probability	0.000000	0.000000	0.000000
Observations	777	777	777

Table 05: descriptive statistics of free floating exchange regimes from 19.11.2009 to 31.12.2012 (Eurozone crisis)

	AUS	BRAZIL	CANADA	EURO	INDIA	JAPAN	NORWAY	PERU	UK
Mean	-9,68E-05	0,00016	-4,83E-05	0,00011	0,00015	-3,07E-05	-3,69E-06	-0,00012	3,21E-05
Maximum	0,032	0,038	0,024	0,019	0,030	0,028	0,023	0,062	0,018
Minimum	-0,024	-0,034	-0,017	-0,017	-0,021	-0,022	-0,019	-0,065	-0,013
Std, Dev,	0,01	0,01	0,00	0,00	0,01	0,00	0,01	0,01	0,00
Skewness	0,37	0,21	0,38	0,26	0,09	0,87	0,37	0,03	0,28
Kurtosis	5,68	7,52	5,35	4,03	4,26	11,04	4,46	7,66	4,71
Jarque-Bera	367	980	289	63	77	3212	128	1030	155
Probability	0	0	0	0	0	0	0	0	0,00
Observations	1139	1139	1139	1139	1139	1139	1139	1139	1139

Table06: descriptive statistics of begs exchange rate regime from 19.11.2009 to 31.12.2012 (Eurozone crisis)

	Mean	Maximum	Minimum	Std, Dev,	Skewness	Kurtosis	Jarque-Bera	Probability	Observations
ANGOLA	0,000106	0,23	-0,20	0,01	2,94	302	4252080	0,00	1139
ARABICS	-2,34E-08	0,01	-0,01	0,00	-1,25	57	138709	0,00	1139
BELARUS	0,000106	0,23	-0,20	0,01	2,94	302	4252080	0,00	1139
BRUNEI	-0,00011	0,02	-0,03	0,01	0,21	8	1148	0,00	1139
BULGARIA	0,000109	0,02	-0,02	0,01	0,16	4	28	0,00	1139
CHINA	-6,84E-05	0,01	-0,01	0,00	-0,09	11	2797	0,00	1139
DJIBOUTI	4,84E-05	0,10	-0,03	0,01	2,84	41	70384	0,00	1139
HONDURAS	4,26E-05	0,03	-0,03	0,01	0,27	10	2484	0,00	1139
HONGKONG	1,13E-07	0,00	0,00	0,00	-0,24	11	3242	0,00	1139
KAZAKHSTAN	6,84E-05	0,01	-0,01	0,00	0,74	18	10922	0,00	1139
JORDANIE	4,23E-06	0,01	-0,01	0,00	-0,13	11	3043	0,00	1139
KUWAIT	-1,03E-05	0,02	-0,02	0,00	-0,36	47	91758	0,00	1139
MALDIVES	0,000165	0,18	-0,15	0,01	4,11	164	1231234	0,00	1139
SALVADOR	-3,86E-06	0,03	-0,03	0,01	0,13	11	2682	0,00	1139

Table07: descriptive statistics of managed float rate regimes from 19.11.2009 to 31.12.2012 (Eurozone crisis)

	ALGERIA	CAMBODIA	COSTARICA
Mean	8.42E-05	0.000569	-0.000103
Median	0.000000	0.000000	0.000000
Maximum	0.041083	0.334541	0.037443
Minimum	-0.031958	-0.352484	-0.034771
Std. Dev.	0.005662	0.020508	0.007890
Skewness	0.133397	1.102262	0.136788
Kurtosis	11.18053	172.4365	6.968596
Jarque-Bera	3179.344	1362699.	751.0090
Probability	0.000000	0.000000	0.000000
Observations	1139	1139	1139

Table 8: descriptive statistics of free floating exchange regimes from 03.01.2005 to 16.07.2007 (Pre-Crisis)

	Mean	Maximum	Minimum	Std, Dev,	Skewness	Kurtosis	Jarque-Bera	Probability	Observations
ANGOLA	-0,00023	0,01	-0,01	0	-0,38	6,93	372	0	925
ARABICS	1,44E-07	0	0	0	-2,33	62,24	81796	0	925
BELARUS	-0,0002	0,01	-0,01	0	-0,38	6,93	372	0	925
BRUNEI	0	0,1	-0,1	0,01	-0,13	196,68	869002	0	925
BULGARIA	-0,0002	0,01	-0,02	0	-0,19	5,11	107	0	925
CHINA	-0,00012	0	0	0	-0,73	5,42	185	0	925
DJIBOUTI	6,09E-05	0,02	-0,01	0	1,38	17,64	5140	0	925
HONDURAS	7,43E-05	0,02	-0,01	0	1,16	13,45	2653	0	925
HONGKONG	1,52E-05	0	0	0	0,21	102,04	227254	0	925
JORDANIE	-8,42E-06	0,01	-0,01	0	0,06	77,09	127154	0	925
KAZAKHSTAN	4,36E-07	0	-0,01	0	-6,35	147,48	487309	0	925
KUWAIT	-3,43E-05	0,01	-0,01	0	-0,31	10,9	1453	0	925
MALDIVES	1,17E-05	0	0	0	-0,17	8,15	618	0	925
SALVADOR	-3,40E-05	0,05	-0,05	0,01	-0,18	23,84	10063	0	925

Table09: descriptive statistics of begs exchange rate regime from 03.01.2005 to 16.07.2007 (Pre-Crisis)

	AUS	BRAZIL	CANADA	EURO	INDIA	JAPAN	NORWAY	PERU	UK
Mean	-0,0001	-0,0004	-0,0002	0,0000	-0,0001	0,0002	-0,0001	0,0000	-0,0001
Median	0	0	0	0	0	0	-1,52E-05	0	0
Maximum	0,02	0,05	0,01	0,02	0,01	0,02	0,02	0,06	0,01
Minimum	-0,02	-0,04	-0,01	-0,02	-0,01	-0,02	-0,02	-0,06	-0,02
Std, Dev,	0,00	0,01	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,02	0,00
Skewness	0,09	1,02	0,00	-0,23	0,16	-0,39	-0,14	0,03	-0,15
Kurtosis	4,87	13,58	4,88	5,87	7,27	5,85	5,11	6,29	5,05
Jarque-Bera	136	4477	137	326	708	336	175	417	165
Probability	0	0	0	0	0	0	0	0	0
Observations	925	925	925	925	925	925	925	925	925

Table10: descriptive statistics of managed float rate regimes from 03.01.2005 to 16.07.2007 (Pre-Crisis

	ALGERIA	CAMBODIA	COSTARICA
Mean	9.78E-06	-0.000117	0.000110
Median	0.000000	0.000000	0.000000
Maximum	0.053555	0.035890	0.015542
Minimum	-0.035146	-0.032369	-0.008085
Std. Dev.	0.015263	0.004203	0.002214
Skewness	0.275152	-0.061541	1.445973
Kurtosis	4.821906	53.56342	15.87858
Jarque-Bera	28.37371	20027.28	1364.733
Probability	0.000001	0.000000	0.000000
Observations	925	925	925

Figure 02 : Arch effets

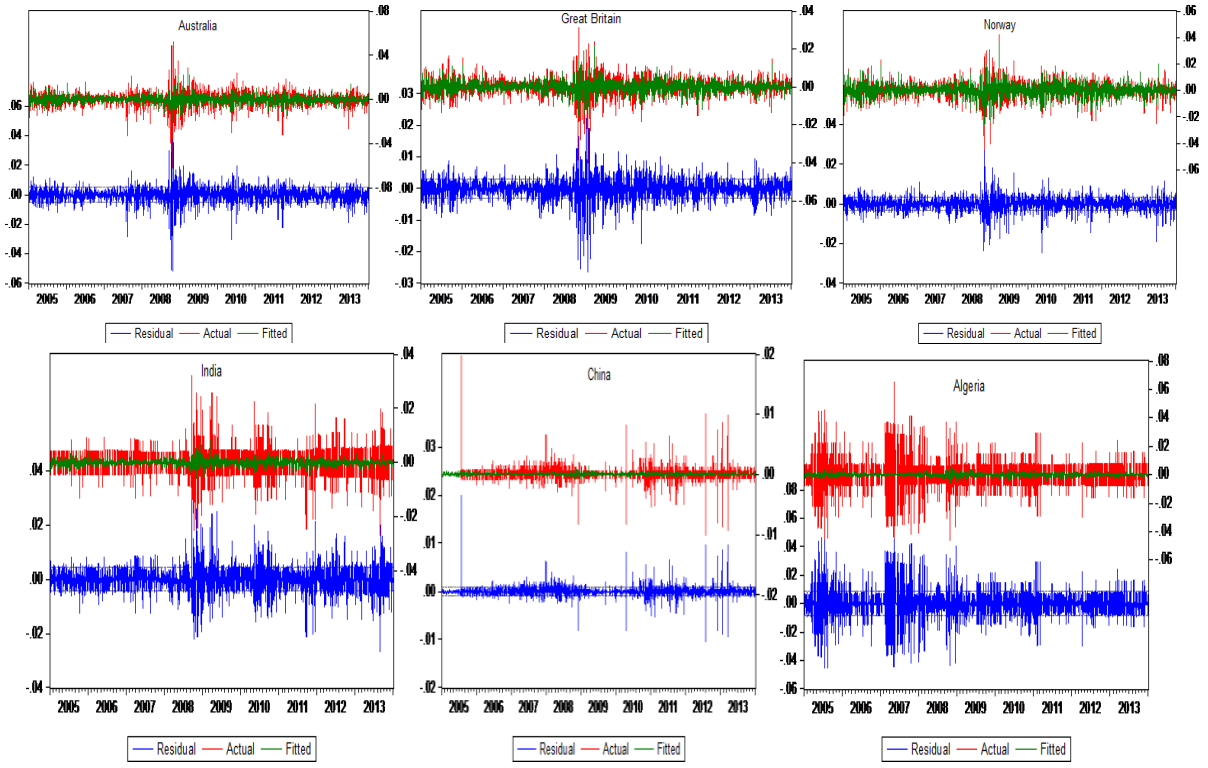

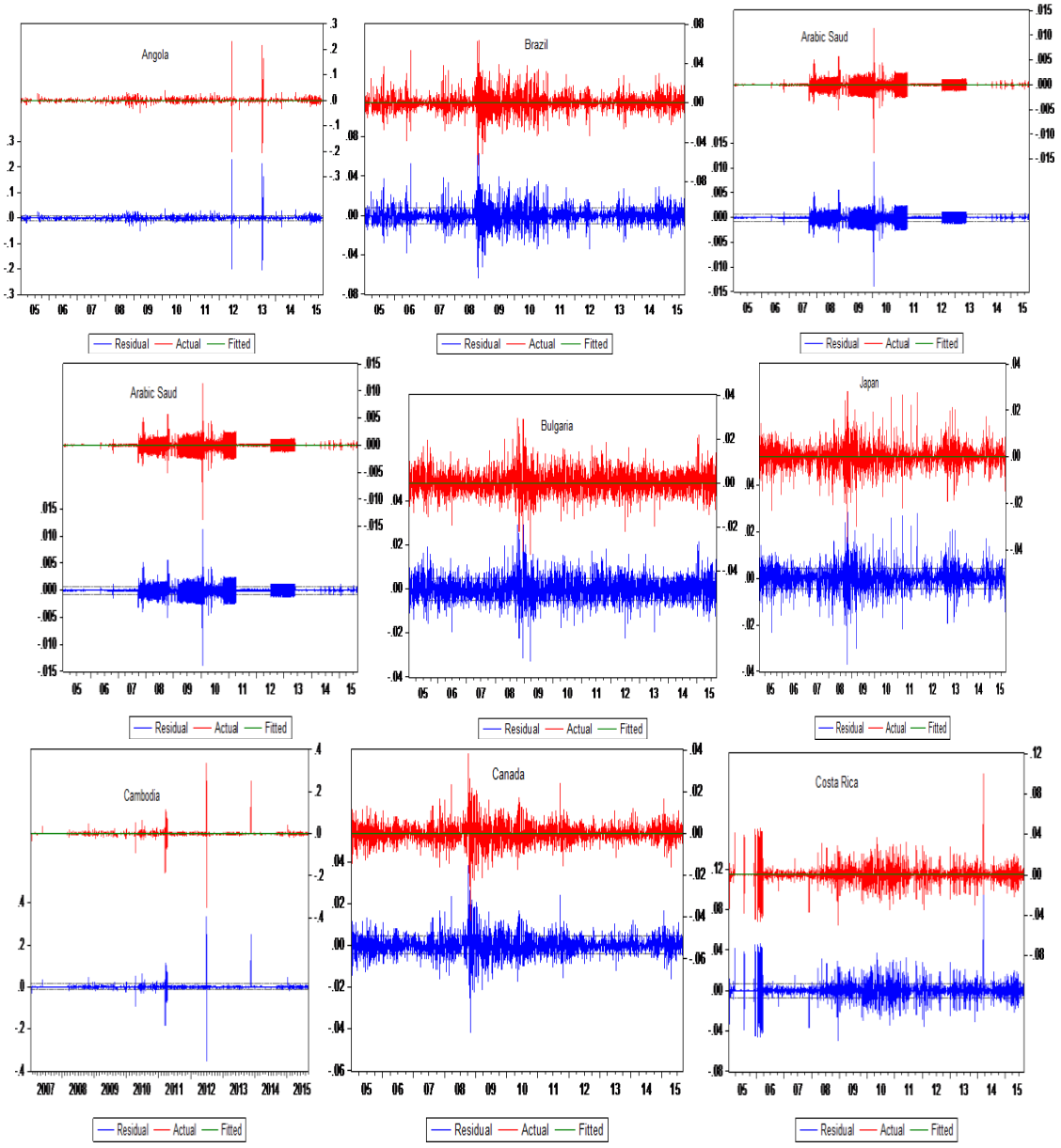
Angola
Residual Actual Fitted
Brazil
Residual Actual Fitted
Arabic Saud
Residual Actual Fitted
Arabic Saud
Residual Actual Fitted
Bulgaria
Residual Actual Fitted
Japan
Residual Actual Fitted
Cambodia
Residual Actual Fitted
Canada
Residual Actual Fitted
Costa Rica
Residual Actual Fitted

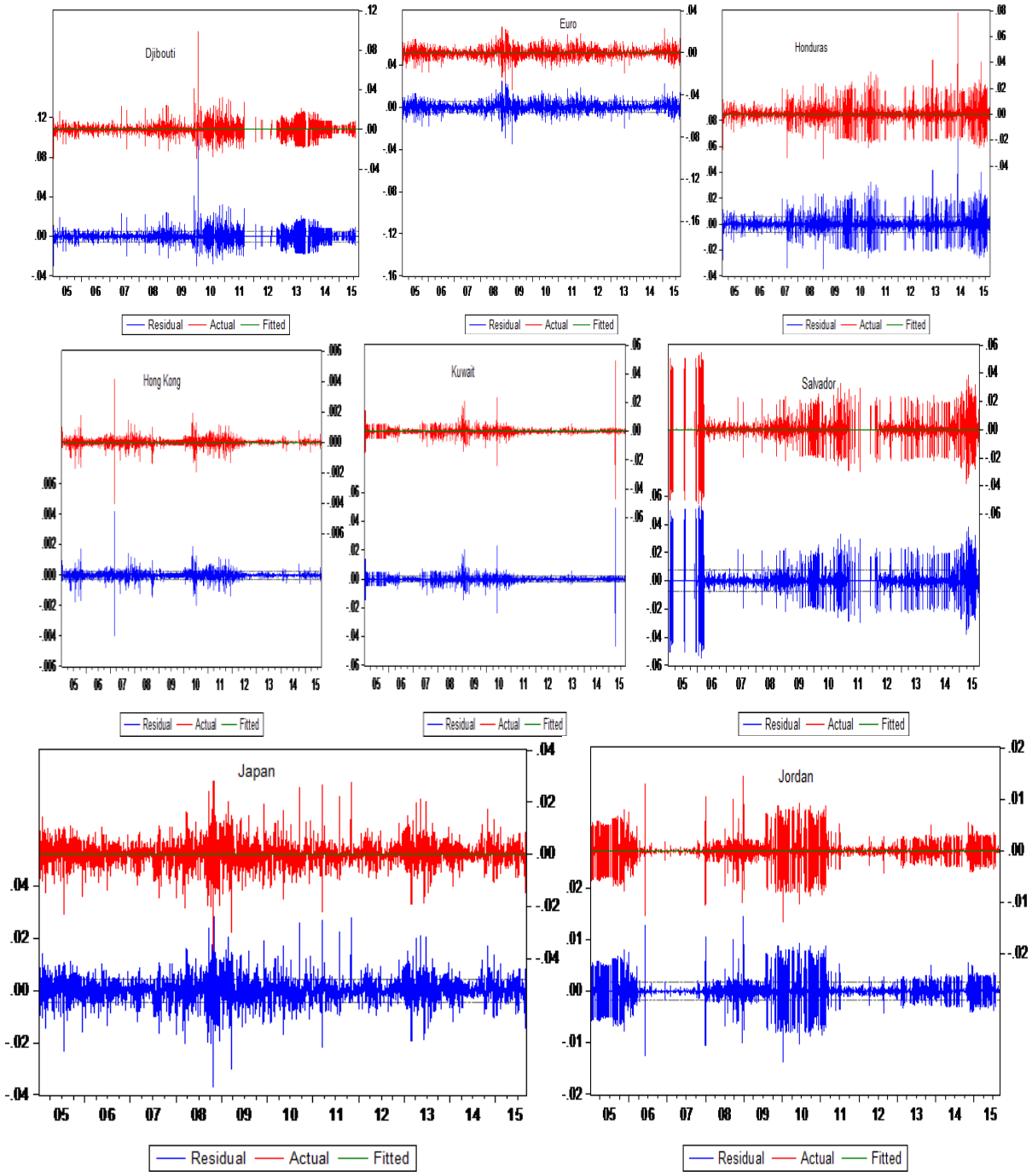

Table11: volatility of DCC MGARCH Models

	DCC Engel	DCC Lien and Tse (2002)	(DECO)
Parameter	Volatility	Volatility	Volatility
Algeria	0,9004	0,8512	0,938
Angola	1,1	0,97	1,09
Arabic S	0,8304	0,8603	0,82
AUSTRALIA	0,8	0,8	0,76
Brazil	0,78	0,82	0,77
Bulgaria	0,987	0,97	0,98
Cambodia	0,98	0,99	0,96

Canada	0,989	0,99	0,998
China	0,83	0,23	0,83
Costa Rica	0,948	0,92	0,94
Djibouti	0,8	0,8	0,81
Honduras	0,99	0,99	0,99
Hong Kong	0,82	0,89	0,88
India	0,9	0,91	0,89
Japan	0,95	1,6	0,95
Jordania	0,81	0,82	0,80
Kuwait	0,98	0,96	0,98
Norway	0,96	1,1	0,978
salvador	0,84	0,86	0,84
UK	0,95	0,99	0,95

Figure03: dynamic correlation **duri,g crises**

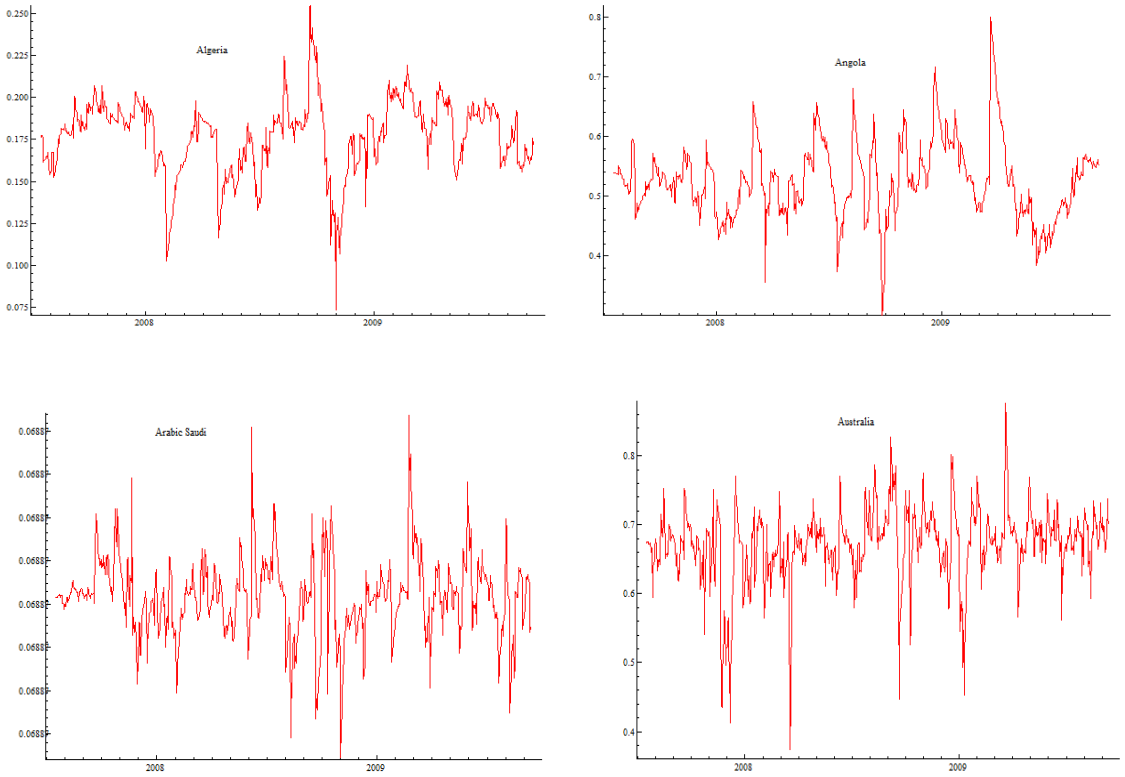

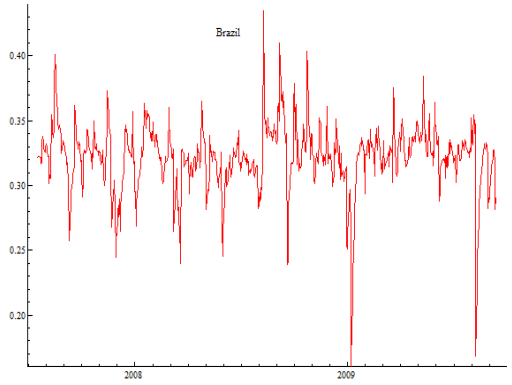
Brazil
0.40
0.35
0.30
0.25
0.20
2008
2009

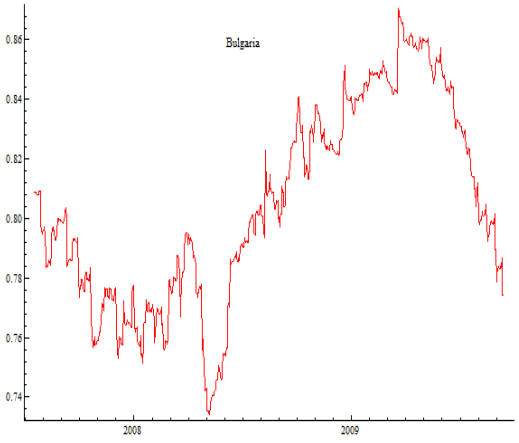
Bulgaria
0.86
0.84
0.82
0.80
0.78
0.76
0.74
2008
2009

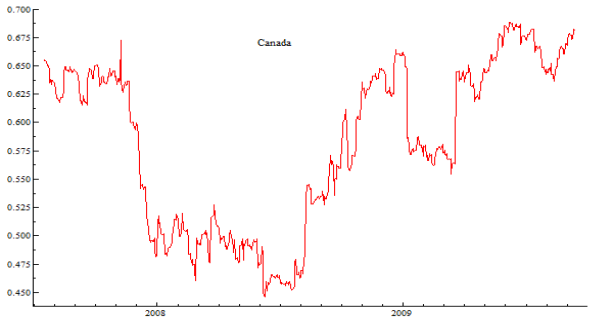
Canada
0.700
0.675
0.650
0.625
0.600
0.575
0.550
0.525
0.500
0.475
0.450
2008
2009

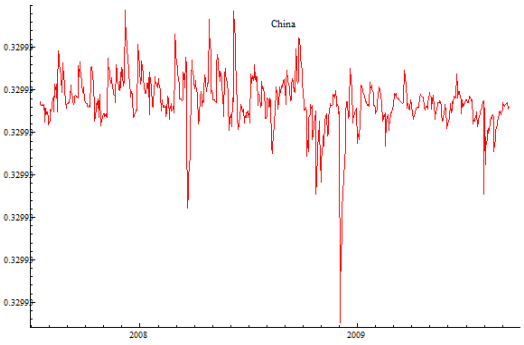
China
0.32999
0.32999
0.32999
0.32999
0.32999
0.32999
0.32999
2008
2009

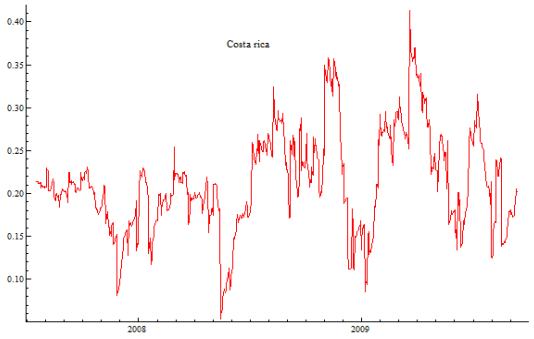
Costa rica
0.40
0.35
0.30
0.25
0.20
0.15
0.10
2008
2009

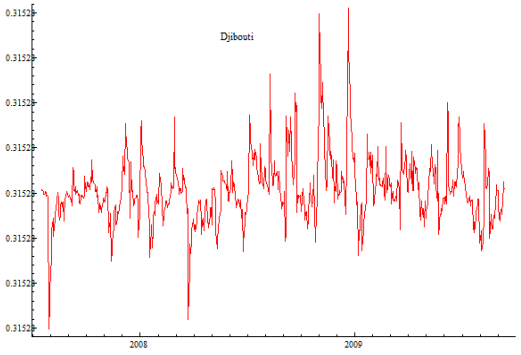
Djibouti
0.31523
0.31523
0.31523
0.31523
0.31523
0.31523
0.31523
2008
2009

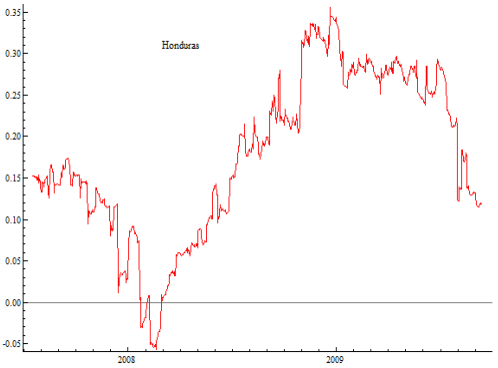
Honduras
0.35
0.30
0.25
0.20
0.15
0.10
0.05
0.00
-0.05
2008
2009

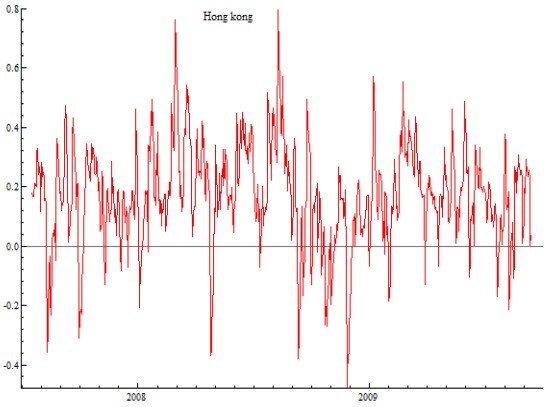
Hong kong
0.8
0.6
0.4
0.2
0.0
-0.2
-0.4
2008
2009

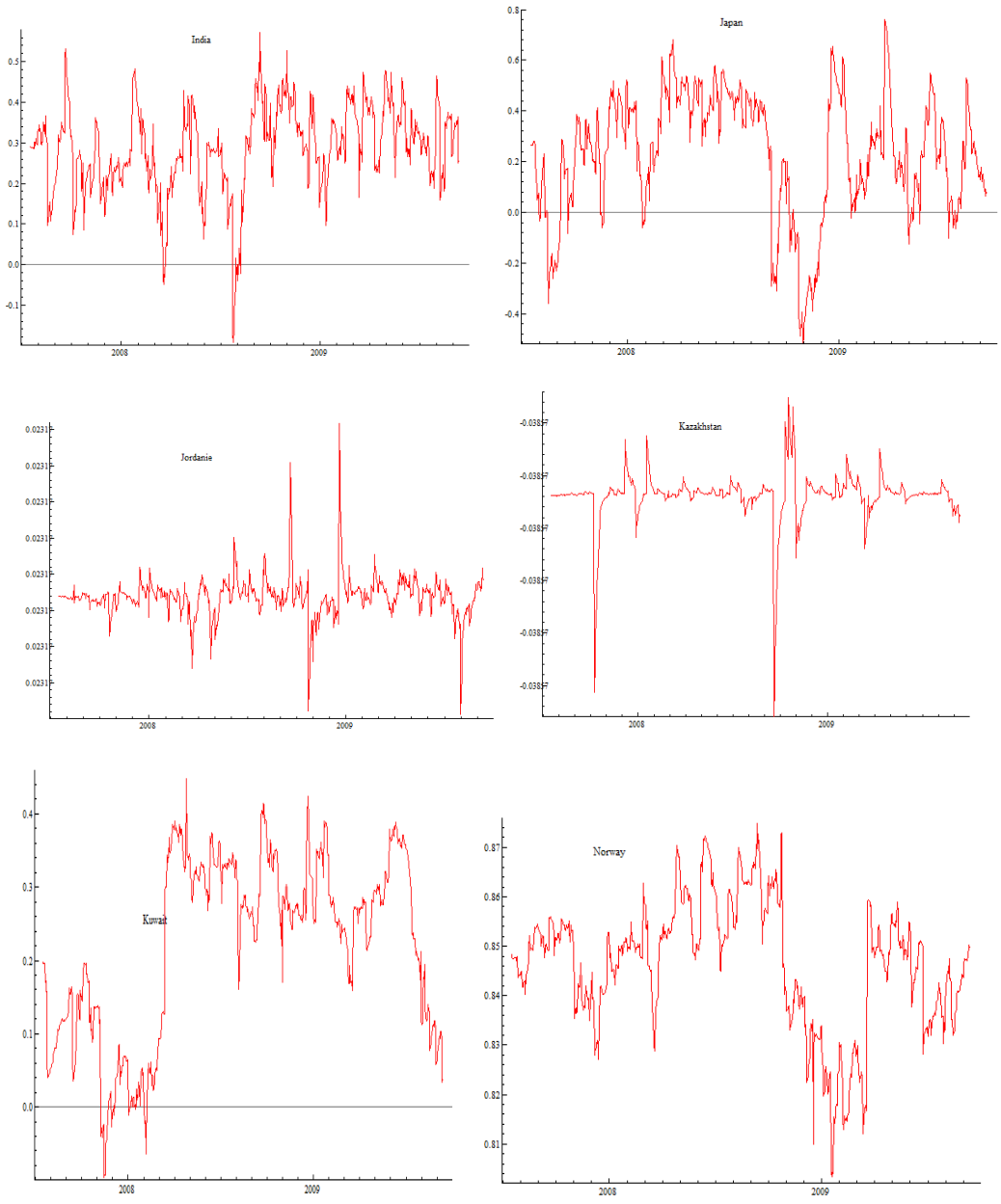
India
Japan
Jordanie
Kazakhstan
Kuwait
Norway
2008
2009

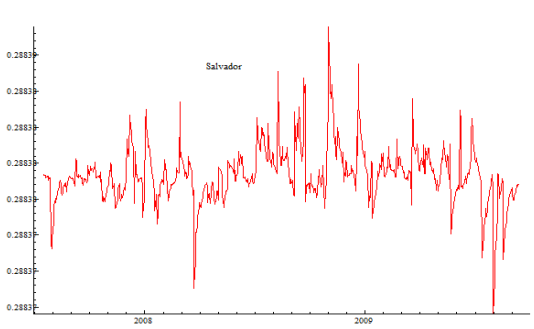
Salvador
2008
2009

Cambodia
0.4
0.3
0.2
0.1
0.0
2008
2009

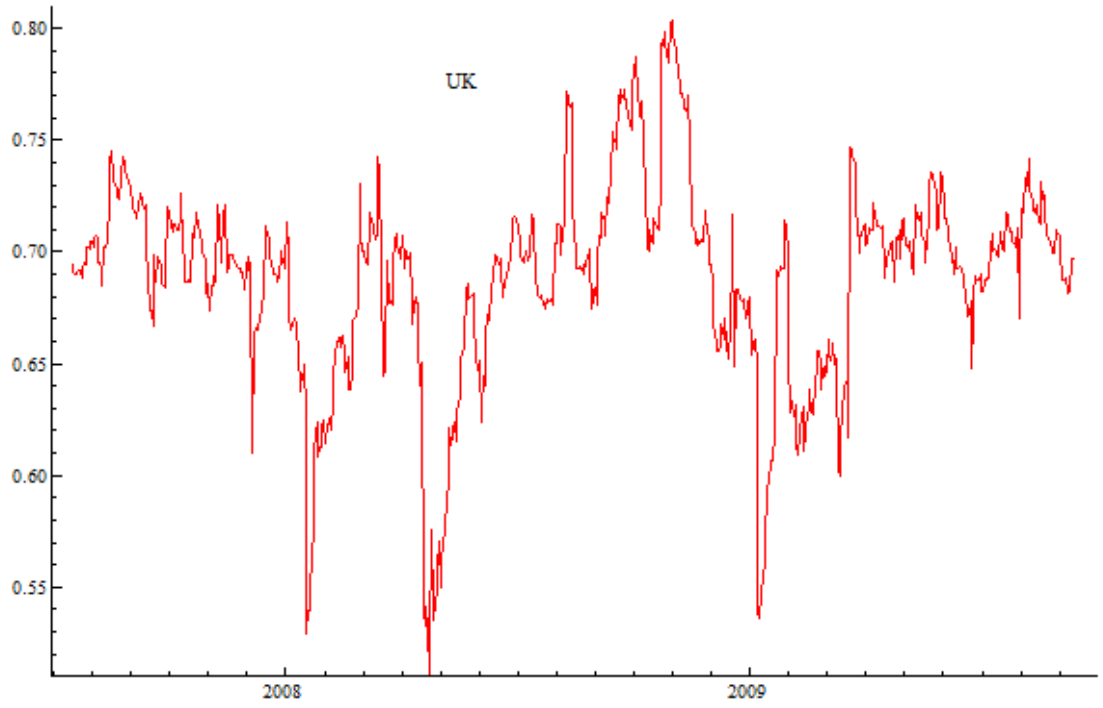
UK
0.80
0.75
0.70
0.65
0.60
0.55
2008
2009

1985
جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

REVUE DES RECHERCHES

en Sciences Financieres et Comptables

Revue semestreielle scientifique
spécialisée en sciences Financieres et Comptables
Editée par la Faculté des Sciences Economiques
commerciales et Sciences de Gestion

Université Mohamed Boudiaf à M'sila - Algerie

ISSN: ..... N°: 01/2016 Dépôt légal: .....